سلمى فضل صعيدى

التربية القانونية للمعلمين

تقديم

أ.د. طلعت عبد الحميد

الطبعة الأولى

٢٠٠٤





التربية القانونية للمعلمين

سلمى فضل صعيدى

سلسلة الدراسات التربوية

إشراف
أ.د. طلعت عبد الحميد

••

التربية القانونية للمعلمين

••

المؤلفة
سلمى فضل صعيدى

••

للنشر والتوزيع

٢٨شارع عدنان المالكى . المنيا تليفون: ٠٨٦/٣٦٣٠٧٩
٣ب شارع السودان . المهندسين تليفون : ٠٢/٣٠٢٤٤٣١
٠١٠٦٦٨٣٩٩ . ٠١٢٣٥٠١٩٧٣

••

التنفيذ الفنى
عفت إبراهيم

••

تصميم الغلاف
كامل جرافيك

••

المشرف العام
عادل متولى

••

رقم الإيداع: ٢٠٠٢٧/ ٢٠٠٣
الترقيم الدولى: 977-6063-28-2

الفهرس



بدلا من المقدمة

إذا كان المعنى العام للضبط الاجتماعى يتضمن كل مظهر من مظاهر ممارسة المجتمع للسيطرة على سلوك الناس لتجعلهم متكيفين مع ما اصطلحت عليه الجماعة من قواعد وقوالب للتفكير والعمل، فإن هذا المعنى يتضمن توجيها مقصورا ويتضمن وضع تصميم اجتماعى لتكييف جوانب مغنية من النظام حين تحدث فى بعض أجزاءه تغيرات غير مألوفه وهذا التكييف يتم لضمان استقرار التنظيم الاجتماعى وقد يتم هذا عن طريق أجراء تغيير جذرى فى البناء الاجتماعى (اتجاه الصراع)، أو يتم هذا عن طريق اصطناع أساليب جديدة للضبط الاجتماعى أو تشديد بعض تلك الأساليب (اتجاه التوازن).

وعملية السيطرة هذه قد تمارس من خلال قهر وسلطة العقل الجمعى (دوركايم) وإذا كانت الظاهرة الاجتماعية تتصف بالالزام والقهر حيث ينضل الناس أثناء عملية إنتاجهم الاجتماعى مضطرين فى علاقات محدده ذات طابع مادى (ماركسى) وإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يعيش فى مجتمع ويتحرر منه فى نفس الوقت (لينين) فإن هذا يدل على أن الضبط الاجتماعى يعد ضرورة من ضرورات الحياة البشرية نظرا لطبيعة البشر الحيوانية العدوانية التى يلزم بها وازع يردع ويكبح تلك الطبيعة كما يرى (ابن خلدون) ومن هنا لزم التوجيه والإرشاد والتوعية. غير أن هناك من الاتجاهات التى ترفض كافة أشكال السيطرة التى تتم من الخارج سواء كان عقلا جميعا أو سلطة تحد من التلقائية والنمو الذاتى للفرد فلا سلطان على العقل إلا العقل (مثل فلاسفة التنوير) . ومن ثم

يجب التقليل من دور المؤسسات التحكمية التى تفرض المعايير والقيم من خارج الإنسان وبالتالى فإن التربية والتنمية للإنسان تتم بطريقة استشكافية تبدء من الأعماق (بعض الوجوديين) بل أن هناك من يدعو إلى إلغاء كافة مؤسسات الضبط الاجتماعى التى تعمل لصالح القلة (إيثان اليتس وريمر).

ولكن من يرفض الأساليب القسرية المقيدة للحرية لا يفرض الفوضى بديلا عنها بل يتصور مجتمع بلا سياط تكون فيه الحرية مساوية ومتضمنة للمسئولية التى تحدها أطر ومحددات داخلية وليست محددات خارجية تتسم بالقهرة للسيطرة على ميلاد الفرد بوصفه فاعلا اجتماعيا يمارس الحرية باعتبارها مسئولية على حد تعبير (سارتر).

وقد حاولت المواثيق الدولية التى تتعلق بحقوق الإنسان أن تزيل ما يعوق نمو الإنسان باعتباره ذاتا لا موضوعا ، ولكن يظل الإنسان باعتباره متمثلا ومستدخلا لمجمل العلاقات الاجتماعية التى نشأ فى أحضانها خاصة فى السنوات الأولى من حياته عن طريق آليات التقليد أو التقميص أو التوحد مع الأنماط / النماذج التى يعج بها الوسط الاجتماعى الذى يعيش فيه، ولكن هذا لا يعنى أن ما تم تمثله من معايير أصبح قدرا لا يمكن الفكاك منه نظرا لأن ما تم استدخاله فى شخصية الإنسان هو مكتسب / متعلم ومن ثم يمكن تعديله أو تغيير إذا كانت لهذا الشخص الإراده والقوة.

مما سبق يمكن أن نخلص إلى أن عملية الضبط الاجتماعى تتضمن التحكم والسيطرة من أجل تحقيق التكامل والاستقرار وأعادة التوازن حينما تنشأ التوترات ولكن هذا يعنى أن إعاده التوازن تهدف إلى التكيف مع الوضع القائم، أما إذا كان سعى الإنسان إلى هدف يتجاوز الوضع القائم إلى وضع قادم فإن عملية الضبط الاجتماعى تهدف فى هذه اللحظة إلى إثاره التوتر وإثاره الشك وإعمال فلسفة التساؤل من أجل هدم الوضع القائم إلى وضع متجاوز قادم فى ظل نظام عالمى لم تتحدد معالمه بعد حين جميع الاحتمالات والاختيارات مفتوحة وغير معلومة والفكر التقليدى والشخصية النمطية المحافظة لا تستطيع أن تكون فاعله فى هذا المجتمع الجديد .

ولكن إذا كان البعض يتصور أن هدف الضبط الاجتماعى يجب أن يبنى على مقوله الاتفاق العام - كونت ودوركايم - من أجل تحقيق التماسك للحفاظ على النظام فإن هذا يتطلب التشاركيه فى صنع القرارات وفى الهيمنة على مؤسسات الضبط الاجتماعى التى قد تروج لمعايير وتوجهات صفوة أو قله أو طبقة بل يجب أن يكون هناك ثمة وعى كونى مؤسس على العلمية وجهته مستقبلية تنظر إلى الآخر باعتباره شريك فى العيش على هذا الكوكب سواء كان هذا الآخر من طبقة أو دين أو جنس مختلف داخل الحدود التقليدية للوطن أو خارج حدود هذا الوطن.

وبالتالى فإن اللامركزية فى الإدارة مع التشاركية يجب أن يكون لها السيادة فى كافة مؤسسات الضبط الاجتماعى فى المجتمع الجديد، يتم احترم الإنسان وحقوقه الآنية لمن يعيش بيننا ومن لم يولد بعد حتى يأتى فى مجتمع صديق للبيئة لم تنضب موارد غير المتجددة.

المسألة الأخرى التى يذعيها البعض أن تقسيم العمل يعمل على تحقيق التكامل العضوى بين الناس من خلال توزيع وتكامل الأدوار، فإنه يمكن الاختلاف حول هذا الفهم حيث إن هذا التقسيم قد يعمل على تكريس الاصطفائيه والطبقية من جهة، كما أنه قد ينتج معاييرا وقيما وأهدافا متعارضة بين الشرائح الاجتماعية من جهة أخرى كما أن المصالح قد تكون متعارضة بين من يملك ومن يعمل وبالتالى فإن الاتفاق العام يكون محل شك.

ويمكن أن يكون التنوع الخلاق هو البديل للاتفاق العام ويكون الإبداع المجتمعى بديلا عن إبداع الصفوة فقط وإن يتم هذا إلا إعمال وتفعيل مبادئ حقوق الإنسان ولكن من خلال المعاملة المتساوية فى حالة الحالات المتماثلة وتكثيف الرعاية للفئات والجماعات والبلدان الأكثر احتياجا مثل تخصيص جزء من المعونات الدولية للدول الأشد فقرا من جراء الاستعمار سابقا وإعادة التكييف الهيكلى حاليا بفضل تنميط العولمة ذات التوجه الرأسمالى أو ما يسمى بالخصخصة فى البلاد التى لم تنضج فيها الشروط الموضوعية لتحقيق ذلك الاندماج أو بالإلقاء على بعض المشروعات الإنتاجية التى تسهم فى توفير

بعض الخدمات لذوى الاحتياجات الخاصة محليا وبالتالى يجب من التكثيف من شبكات لأمان الاجتماعى التى قد تعالج جزئيا الآثار الجانبية لإعادة التكييف الهيكلى خاصة المتعطلين ذلك لأن البطالة تعد مسألة هيكلية فى النظام الرأسمالى كما يتضح ذلك من تقارير البنك الدولى ومن خلال البحث المتعمق فى دلالات الأرقام الواردة فى تلك التقارير على الرغم من عموميتها.

وإذا كان البعض يفرق بين الضبط الذاتى والضبط الاجتماعى إلا أن ما هو ذاتى هو فى حقيقة مستدمج ومشروط اجتماعيا وهذا يعنى أن عملية الفصل بين ما هو ذاتى وما هو اجتماعى هو فصل غير واقعى وتجزيئى ينظر إلى الإنسان نظره لا تتسم بالكلية والدينامية من جهة كما أنها إلى جانب أن إغفال ما هو ذاتى هو اجتماعى المنشأ. فإنه أيضا بفضل العولمة وفى ظل حرية تنقل السلع والأشخاص والمعلومات وفى ظل اتجاه التنميط تبدو أن المسألة تحتاج إلى إعادة نظر فى هذا المفهوم التجزيئى بين الفردى الذاتى والمجتمعى وبين المجتمعى المحلى والعالمى ، والأمر كله يحتاج إلى تكريس العقلية الناقدة والإذعان الذى يتم بفضل التلقين وإن يتم اعتماد مفهوم التوعية بعقلية ناقدة بدلا من مفهوم التعبئة التى تتبعه معظم مؤسسات الضبط الاجتماعى .

إذا كانت أساليب الضبط الاجتماعى عبارة عن الأدوات التى تستميل بها مجموعة ما أعضاءها أو غيرها من المجموعات أو تجبرهم بواسطة تلك الأساليب على اتباع معاييرها فإن هذه الأساليب قد تكون مادية كالعقوبة البدنية أو السجن وأساليب معنوية كالدعاية والتربية والأيديولوجيا، كما أنها قد تكون مباشرة كالقانون أو غير مباشرة عن طريق التعليم العرضى المعتمد على الدعاية إلا أن الأساليب المادية يمكن تقسيمها إلى قهر فيزيقى رسمى ينص عليه القانون الذى تكسبه الدولة صفة الشرعية ، أو قهر غير رسمى وغير مشروع فإذا كان الأول تقوم به الشرطة والجيش فإن الثانى تقوم به تنظيمات أخرى مثل الجماعات الإجرامية. كما أن هناك قهر اقتصادى وهو حرمان الخارجين على أهداف الضبط الاجتماعى من مزايا أو حقوق اقتصادية مثل الطرد من

العمل ومصادره الممتلكات ورفض إعطاء الفرص للعمل، غير أن الجماعات المسيطرة أدركت أن اللجوء إلى الأساليب العنيفة قد يؤدى إلى التمرد المخلل بالنظام وأدركت أن الاستماله والإقناع وتبنى الأفراد لقيم الجماعات المسيطرة يعد من الأساليب الأكثر فعالية لتحقيق الضبط الاجتماعى بهدوء وكفاءة وذلك باستخدام الأساليب المعنوية التى ازدادت فاعليتها بواسطة التقدم التقنى فى وسائل الاتصال، ولكن هذا التصور قد يبدو صحيحا فى الأنظمة الشمولية التى تغلق أبواب حدودها على مواطنيها عقابا لهم على مولدهم فى هذا النظام الشمولى ، ولكن بعد سقوط الأنظمة الشمولية وعندما أصبحت وسائل الاتصال متخطية ومتعدية ومتعددة الجنسيات ومتجاوزه الحدود فإن الأمر بات مهددا لكل من تعود احتكار وإخفاء الحقائق والمعلومات مما قد يؤدى إلى نمو وعى قد يتصادم مع كل فكر شمولى وربما يؤدى إلى تحقيق قدرمن استقلاليه الإنسان/ الفرد عن القولبة والتنميط الداخلى داخل المجتمع ربما إلى تنميط خارجى آخر، وربما إلى ميلاد جديدة للفرد إذا ما تم تدريبه على مهارات النقد وقدرات الدحض لكل ما هو معروض عليه من وسائل الاتصال الحديثة.

وعند التخطيط لمجتمع توشكى يجب أن يكون المحور الأساسى الذى يقام من أجله المشروع هو الإنسان كذات ومن ثم يجب الاهتمام بتنمية البشر قبل بناء الحجر أو بناء المدنية من أجل الإنسان القادم أو ما يمكن أن نطلق عليه أنسنه المدنية ماديا ومعنويا حتى تكوون نموذج جاذب للاستيطان فيهاوحتى لا تتكرر سلبيات مديرية التحرير - الوادى الجديد والمدن الجديدة - التى تكاد تكون بمثابة استراحات للعبض تؤدى إلى تفاقم مشكلات الوادى القديم بدلا من القضاء عليها.

إذا كانت معظم مؤسسات الضبط الاجتماعى تابعة للدولة وتستمد قوتها وسلطتها وهيبتها من سلطة وقوة وهيبة الدولة، فإن سلطة الدولة نفسها بدأت فى الضعف فهناك شركات ومعاهدات واتفاقيات ملزمة تعلو فوق الدول (شركات عابرة الحدود واتفاقيات الجات واتفاقيات حقوق الإنسان) بالإضافة إلى منظمة التجارة العالمية والبنك الدولى صندوق النقد الدولى والاتحاد الأوربى .

إذاكان البعض ينظر إلى مؤسسات الضبط الاجتماعى بوصفها مؤسسات محايدة من خلال نظرته إلى الدولة باعتبارها تمثل كافة المصالح المجتمعية (اتجاه التوازن) فإن البعض الآخرى يرى أن تلك المؤسسات منحازه نظرا لأن الدولة ومؤسساتها يهمين عليها طبقة أو صفوة دون بقية الطبقات ومن ثم فهى مؤسسات تقوم على الاصطفاية لأبنائها والاستبعاد لأولاد الآخرين من أبناء الطبقات الأخرى (مثل المدارس من خلال عمليات العنف الرمزى التى تمارس داخل تلك المؤسسات اتجاه الصراع، كما أن هذه الطبقة المسيطرة داخليا مرتبطة ارتباطا عضويا مع الطبقة المسيطرة فى دول المركز الرأسمالي.

وفى هذا الإطار أصبح التحكيم الذى يجمع الفرقاء مفضلا عن القانون لدى الشركاء الجدد فى حالات النزاع حيث التفاوض أصبح بديلا عن القهر والإجبار الذى كانت تفرضه التشريعات كما أن الضبط لم يعد اجتماعيا خالصا أو مشروطا بالأطر المجتمعية فقط بل قد تداخل الكوكبى مع المجتمعى من المعايير.

وعلى الرغم من ذلك نجد بعض التشريعات التى تنظم العلاقات داخل المؤسسات مازالت لها صفة القهر والالزام داخل إطار المؤسسة ومنها التشريعات الخاصة بالمؤسسات التعليمية والعاملين بها وإذا كان الوعى بتلك التشريعات بعد مطلبا ضروريا لتسيير عمل المؤسسة (التنظيم الرسمى) إلا أن التنظيم غير الرسمى وعلاقات القوة داخل المؤسسات من الممكن أن تفرغ تلك التشريعات من مضمونها وبالتالى يصبح الوعى بها غير ضرورى نظرا لعدم فاعليتها .

وهذه الدراسة تحاول تعرف وعى المعلمين بالتشريعات المهنية باعتبارها من بين أساليب الضبط الاجتماعى التى يتم استخدامها داخل المؤسسات التعليمية وهذه الدراسة هى أطروحه لنيل درجة الماجستير أشرف عليها د. محسن محمود خضر بالاشتراك معى وبالنسبة للباحثة سلمى فضل صعيدى فهى باحثة جادة وملتزمة ومثابرة حاولت أن تجمع بين دراسات القانون والتربية حتى أنجزت هذا العمل بالصورة الحالية.

أ.د. **طلعت عبد الحميد**

مقدمة:

يلعب القانون دورا رئيسا فى تنظيم العلاقات داخل المجتمع كما أنه يعد حامى حمى القيم والحقوق بين الأفراد فى المجتمعات المختلفة كما أن للقانون اليد الطولى فى عملية الضبط الاجتماعى .

وعندما وضع المشرع القواعد القانونية وضعها على أساس قيم ومصالح عامة يترجم عنها ويحميها فهو إذن ليس أداة للقهر أو التحيز لجماعة دون الأخرى وإنما هو وسيلة لتنظيم العلاقات بين الأفراد داخل المجتمعات وبذلك يعد الأساس فى سلوك الأفراد فى المجتمع ، ويجب على جميع الأفراد داخل المجتمع أن يكون على دراية بأحكام القانون وهناك عبارة شهيرة تتردد داخل الأوساط القانونية وهى : " القانون لا يحمى من لا يعرف القانون " ومن هنا يجب أن يكون الجميع على دراية كاملة بالقانون حتى لا يتعرض للعقاب ومن هنا يبرز ضرورة الاهتمام بنشر الوعى القانونى بين الأفراد داخل المجتمع .

ويرى البعض أن كلمة القانون ليست عربية وإنما هى تعريب للأصل اليونانى " Ka-nun " أى " العصا المستقيمة " وهو تعبير مجازى يقصد به القاعدة أو المبدأ ويرمى الاصطلاح اليونانى بذلك إلى التركيز على مفهوم الاستقامة " .(١)

(١) هشام على صادق ، عكاشة محمد عبد العال : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، الدار الجامعية ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص ١٨ .

والتشريعات القانونية تعد أساس أداء الأفراد فى المجتمع وعلى ذلك لابد من أن يكون على دراية بها وليس أحوج فى هذا من المعلمين الذين هم نواة العلم فى المجتمع ولاشك أن تزويد المعلمين بالوعى القانونى والثقافة القانونية سوف ينعكس بدوره على جميع أفراد المجتمع وإذا افتقد المعلم الوعى بهذه الثقافة لن يستطيع أن يخرج للمجتمع سوى جيل عاجز عن الالتزام بواجباته والمطالبة بحقوقه وبين هذا وذاك تضيع الديمقراطية فى هذا المجتمع ويتفشى الشعور باللامبالاة وعدم تحمل المسئولية والخنوع للقهر والاستبداد حيث إن فاقد الشيء لا يعطيه .

ومن الأهمية بمكان أن تبث الأوساط الثقافية والتربوية المختلفة الوعى القانونى بين المواطنين بوجه عام وأن تولى المعلم اهتماما أكبر من التوعية بالثقافة القانونية بوجه خاص لكى يتمكن من الوقوف على أرض صلبة أثناء التعامل مع طلابه ومع زملائه ورؤسائه فى العمل لأن ذلك ينعكس بدوره على سلوكه مع من حوله وبالتالى ينعكس على صورته سواء فى المجتمع أو مع طلابه أو فى وسائل الإعلام .

ولقد أصبح التعليم المحور الأساسى لأمننا القومى بمعناه الشامل فى الاقتصاد. والسياسة ، وفى الاستقرار الداخلى، والأمن الخارجى ، وتحقيق الرخاء ولن يتحقق هذا الأمن القومى إلا بالتوعية بالواجبات وتحديدها والتى يترتب عليها مجموعة من الحقوق.

ولكل مهنة مجموعة من التشريعات والقوانين التى تحكمها وتقنن مسئولياتها وحقوق العاملين بها والحدود القانونية للتعامل معهم أو مع الجمهور إن كانت المهنة تتطلب تعاملا مع الجمهور وبالتالى يجب على صاحب المهنة أن يكون على وعى جتامبهذه التشريعات من أجل الالتزام بالواجبات والتمسك بالحقوق . وقد لاحظت الباحثة أنه بالنظر إلى مهنة التدريس نجد أن القانون الذى يحكم سير العمل فيها هو القانون ٤٧/ ١٩٧٨ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة ويتحدد على أساسه المسئوليات والحقوق والجزاءات أما من ناحية المسئوليات فمهنة التدريس مهنة ذات طبيعة خاصة فالمعلم مكلف بعدد من الحصص الأساسية والاحتياطية أسبوعيا وهذه الحصص محددة فى الجدول المدرسى وهى ليست فقط مجرد نظام مواعيد للحضور والانصراف وتوزيع

مهام العمل شأن أى مهنة أخرى والمعلم يتعامل مع عدد من الطلاب وأولياء الأمور أحيانا وينتج عن هذا التعامل والاحتكاك تفاعل سواء سلبا أو إيجابا وقد تنشأ اشتباكات بين المعلم وأحد الطلاب أو أولياء الأمور وسواء كان توزيع العمل بصورته المذكورة أو توضيح الحدود بين المعلم والطلاب أو أولياء الأمور فإن قانون العاملين المدنيين بالدولة لم يحددها ومع ذلك يحدد نفس القانون الجزاءات التى تقع على المعلم نتيجة مخالفته أحد الالتزامات المذكورة ومثال ذلك الجزاء الذى يقع على أحد المعلمين نتيجة رفضه لحصة احتياطى ، أو إشراف مدرسى أو احتجاجه على نظام توزيع جدول الحصص الأساسية المكلف بها أسبوعيا أو الخروج عن إطار الدرس أثناء الحصة إلى أمور أخرى ،أو عدم تسجيل الطلاب الهاربين خارج الفصل أثناء الحصة ، أو خروج المعلم من المدرسة دون تصريح كتابى من المدرسة ، أو التلفظ ببعض الألفاظ تجاه الطلاب ،أو تحريض بعض الطلاب لعمل معين داخل أو خارج المدرسة فكيف يعاقب المعلم من قانون لم يذكر المسئولية ويحددها !؟ .

أما بالنسبة إلى جانب الحقوق فقد لاحظت الباحثة أن المعلم لا يستطيع أن يحصل على بعض الحقوق التى يمنحها له قانون العاملين المدنيين بالدولة نظرا لأن مهنة التدريس لها ظروفها الخاصة فعلى سبيل المثال : الإجازات السنوية ، ورصيد السنوات السابقة . بل وأحيانا قد لا يستطيع المعلم أن يحصل على إجازاته العارضة أسوة بزملائه الموظفين فى الوظائف الأخرى غير العمل فى التدريس وبذلك لا يتحقق للمعلمين مبدأ تكافؤ الفرص بينه وبين نظرائه فى المهن الأخرى وبالتالى فإن القانون ١٩٧٨/٤٧ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة لا يصلح للتعامل به مع المعلمين لأنه كما هو الملاحظ كثيرا ما يتعرض المعلم للجزاءات لأنه تغيب عن العمل لظرف أو آخر ولا يستطيع أن يتقدم بإجازة اعتيادية عن أيام الغياب أسوة بزميله الموظف فى أى قطاع من قطاعات الدولة وفى كثير من الأحيان يكون الرصيد السنوى المسموح به للمعلم يسمح له بالتقدم بالإجازة ومع ذلك يتعرض للخصم من الراتب والجزاء . وفى ظل غياب وعى المعلم بحقوقه المهنية قد

تصدر - فى كثير من الأحيان - نشرات من جانب الإدارة المدرسية أو الإدارة التعليمية التابع لها المدرسة تحد أو تقيد حق المعلم فى الحصول على إجازته السنوية حتى فى فترة العطلة الصيفية ولذا فقد يضطر كثير من المعلمين إلى التمارض من أجل الحصول على إجازة مرضية تعويضا عن حاجته إلى إجازة اعتيادية لاصطحاب الأسرة فى المصيف أو الراحة أو استكمال دراساته العليا أو غير ذلك من الظروف المختلفة وهو مقيد من جانب الإدارة المدرسية بمواعيد وفترة محددة للحصول على جزء من هذه الإجازة السنوية كما يعوق تعسف بعض الإدارات المدرسية من تمتع المعلمين بكامل حقوقهم التى يكفلها لهم الدستور والقانون مما يصيب المعلمين بالإحباط والشعور بعدم الرضا عن المهنة والذى ينعكس بدوره على أدائه وعلى معاملته مع جميع أطراف العملية التعليمية .

بينما يرى البعض إن الاهتمام بالمعلم كفيل بتحقيق ما طالبنا به فى السياسات التعليمية من توفير الجودة والنوعية المقدمة ، ولا سبيل إلى تحقيق ذلك إلا بمراجعة نظم إعداد المعلمين فى كليات ومعاهد التربية بحيث نأخذ بكل جديد نافع أو بأحدث الاتجاهات العالمية فى إعداد المعلمين (١).

" والتشريعات التعليمية غالباً ما تكثر منها الشكوى سواء من حيث تقييدها بإجراءات مالية وإدارية معقدة، أو من حيث عدم قصورها للمهام التربوية أو من حيث تراكم التشريعات عن التمييز بين طبيعة المؤسسات التربوية ومهامها التربوية وبين طبيعة غيرها من المؤسسات فينظر إليها إلى دواوين الحكومة الأخرى" .(٢)

---

(١) الرئيس حسنى مبارك : كلمة القاها فى افتتاح الندوة التربوية فى اجتماع مجلس اتحاد المعلمين العرب ١٩٩٤، ص٥ .

(٢) نهلة عبد القادر هاشم طه : "دراسة مقارنة للعلاقة بين التشريعات التعليمية التربوية فى مصر وإنجلترا" . ماجستير غير منشورة ، تربية عين شمس، ١٩٩٢، ص٢٠ .

" والتشريع أداة بناء المجتمع وتظهر حركته وتطوره، والتعليم هو الوسيلة الأساسية لتحقيق استنارة الأمة مما يمكنها من انتقاء النواب الصالحين لأجهزة التشريع . " (١)

ودور المعلم فى نجاح العملية التعليمية دور أساسى ، وهو رسول اجتماعى يسهم فى تحقيق أهداف المجتمع داخل الفصول وفى المدارس بأنواعها و" المعلم هو الوسيط المباشر للضبط الاجتماعى من خلال التربية ولذا فإن اختياره يتم وفقاً لقدرته على تحقيق أهداف هذا الضبط كما أن تدريبه وإعداده يهدف إلى نفس الشيء ليس هذا فحسب، ولكنه إذا خرج عن الأهداف المرسومة فإنه يتعرض للجزاء ".(٢) " إن واقع برامج إعداد المعلم فى كليات التربية يواجه الكثير من النقد نظراً لكثرة المشكلات التى يتعرض لها. مما أجهض دور تلك البرامج فى تحقيق أهدافها منذ بدء التخطيط لها ".(٣)

تبدو الحاجة متعاظمة أمام تفعيل دور المعلم فى المدرسة من خلال تقليص العقبات التى تحد من هذا الدور ، ويأتى فى مقدمة هذا الدور تدعيم مكانته المهنية وتخفيف ما يعانيه من ضغوط المهنة للوصول إلى درجة أفضل من التوافق المهنى .

ويشيع فى مجتمع المعلمين الوقوع فى بعض الأخطاء القانونية الخاصة بمهنته أو إهدار لبعض الحقوق الخاصة به وبعمله مما يشير إلى ضرورة توعية المعلم بحقوقه وواجباته المهنية حتى يستطيع أن يأمن على حياته ومستقبله فى مهنته، ويدخل أعضاء المهنة شأن أى مؤسسة اجتماعية ، مع بعضهم البعض فى علاقات وتفاعلات تسعى إلى تحقيق الهدف الأساسى لها، ونحن نتوقع أثناء هذه العلاقات والتفاعلات سلوكيات معينة من جميع أطراف التفاعل ، وتوقعات الأدوار يمكن أن تكون رسمية تتحدد بواجبات الوظيفة نفسها من وجهة النظر الرسمية فى القوانين والقرارات والنشرات الرسمية، كما

---

(١)سليمان نسيم سليمان : "موقف أجهزة التشريع والرأي فى مصر من قضايا التعليم فى الفترة ١٩٢٣ _ ١٩٥٢" . دكتوراة غير منشورة ، تربية عين شمس، ١٩٧٨، ص. ٤

(٢) سامية مصطفى الخشاب :" علم الاجتماع القانونى والضبط الاجتماعى" ، مكتبة جامعة القاهرة . ١٩٩٢/ ١٩٩٣، ص. ١٧١

(٣)محمد متولى غنيمة : " تقويم نظم وبرامج إعداد المعلم فى مصر فى ضوء بعض التجارب العالمية المعاصرة" . الدار المصرية اللبنانية ،القاهرة ، يوليو ١٩٩٥، ص. ٣٨

يمكن أن تكون غير رسمية، تشتق من الطرق التى يحددها الفرد لنفسه للقيام بهذه الأدوار فيمكن أن يكون للمعلمين توقعات معينة عن أنفسهم فى علاقتهم بالتلاميذ فى أدوار النصح ، وإعادة التعلم ، وعلاج الانحراف ، وتعارض هذه التوقعات الذاتية التوقعات الرسمية وهو أمر يقتضى أن يكون المعلم واعيا بقدر المخاطرة ، فى مثل هذه الحالات مدركا لوجباته وحقوقه ومسئولياته كما يحددها القانون فى مثل تلك الحالات كقاعدة عامة . (١)

ويواجه المعلم أثناء ممارسته لعمله متطلبات قانونية ، تتدرج من مجرد التوقيع فى دفتر الحضور والانصراف أو الغياب والأجازات (عارضة، مرضية، اعتيادية) إلى الشكل القانونى لأدائه داخل الفصل والمدرسة وعلاقته بالزملاء والرؤساء ، والتلاميذ ، وأولياء الأمور وغيرها من النشاطات التى تؤكد أن القانون يتدخل فى جميع جوانب حياة المعلم وتعاملاته وتفاعلاته كمعلم ، فضلاً عن كونه مواطناً له حقوق، وعليه واجبات يحددها القانون . ومن خلال الاطلاع على بعض الدراسات التى تناولت تطور كليات التربية والارتقاء بمستوى إعداد المعلم، تبين أن الجانب الثقافى من جوانب الإعداد لا تحظى إلا بالقليل من الاهتمام رغم أهميته .(٢)

وتتعالى الدعوات نحو تقوية وتطوير إعداد المعلم لتلبية ما يواجهه من مسئوليات وتحديات ، فيذهب البعض إلى أنه " منذ أن عرفت مصر التعليم والمعلمين وهى تنظر إلى جانب الإعداد للمعلم على أنه فقط كيف يعد لأن يلقى على تلاميذه الدرس وحتى وزارة التعليم فى الوقت الراهن، وكذا مؤسسات التربية تنظر إلى الجانب الإعدادى للمعلم على كيفية التوصيل الجيد للتلاميذ ولم تنظر إليه على الإطلاق إلا تلك النظرة

---

(١) سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى : "الثقافة القانونية للمعلم" _ دراسة ميدانية. مجلة البحث فى التربية وعلم النفس، كلية التربية ، المنيا ، المجلد ١٢، العدد ٢، أكتوبر ١٩٩٨، ص ٦٣ .

(٢) عواطف محمد حسن : " الإعداد الثقافى للمعلم فى كليات التربية، مجلة العلوم التربوية . تربية بقنا . ع٧. ديسمبر ١٩٩٤، ص.٣

الأحادية فهى لم تنظر إلى جانب إعداده بمهام عمله ولم تهتم أيضاً بتدريس توصيف عمل المعلم حتى لا يقع أثناء عمله فى أخطاء من شأنها أن تعرضه للمساءلة القانونية . ولا شك أن تلك النظرة الأحادية إلى جانب إعداد المعلم فى كليات ومعاهد إعداد المعلمين لها جذور ضاربة فى القدم تمتد إلى عهد الاحتلال (حيث لم تكن هناك فلسفة واضحة تستجيب لحاجات البلاد ومطالب المجتمع وقلة أعداد معاهد المعلمين حيث كان جوهر عملية الإعداد يسير بطريقة لا يمكن أن تنتج معلماً كفأً يستطيع أن يضطلع بمهامه خير قيام سواء من الجانب العلمى أو المهنى أو الخلقي".(١)

وبالنظر إلى برامج إعداد المعلم فى كليات الإعداد يلاحظ البعض أن البعد القانونى فى إعداد المعلم لا يحظى بالأهمية الواجبة فى برامج إعداده بينما تدخل بعض الكليات المكون القانونى فى مقرراتها مثل كليات الإعلام والصيدلة والكليات العسكرية وغيرها فإن كليات التربية تكاد تخلو منها تقريبا .

أما عن برامج إعداد المعلم بعد التخرج فهى تنحصر فى برامج التدريب من أجل الترقى أى بعد مرور العديد من السنوات قد تصل إلى عشر سنوات بعد استلامه العمل فى المهنة وبعد أن يكون قد تعرض للمساءلة القانونية أو على الأقل لعدد من المشكلات التى تتعلق بمسئولياته وحقوقه المهنية وهذه البرامج تقدمها الإدارة العامة للتدريب بمنطقة السيدة زينب تمنح المعلمين قدرا من التوعية القانونية ببعض تشريعات المهنة من خلال محاضرة أو محاضرتين على الأكثر مدة كل منهما لا تتجاوز ساعتين تتناول أنواع الإجازات المستحقة للمعلم والمعلمة ومدة كل منها وكيف يتظلم من جزاء وقع عليه ومدة هذا التظلم ، ويعض تشريعات خاصة بشئون الطلاب والمعلمين وهى مدة غير كافية لتغطية جانب الثقافة القانونية اللازمة للمعلم أما الجهات الأخرى التى تقدم برامج تدريب للمعلمين مثل مركز التدريب بالإسماعيلية ، ومركز التدريب بمدينة مبارك للتعليم

---

(١)سعيد إسماعيل على : قضايا التعليم فى عهد الاحتلال ، عالم الكتب، القاهرة ، الطبعة الأولى، ١٩٧٤، صـ ٩، ١٠ .

بمنطقة ٦ أكتوبر فهى تقدم برامج تدريب للمعلمين فى مجال تكنولوجيا التعليم وتدريب على كيفية تشغيل الكومبيوتر وبرامجه المختلفة .

ولاحظت كاتبة هذه السطور الآتى :

١- قلة الدراسات التى تناولت التشريعات المهنية .

٢- يرتبط الوعى القانونى بحقوق الإنسان الذى تنامى الاهتمام به فى الفكر الإنسانى والفكر التربوى من النصف الثانى فى القرن العشرين ومن الأحرى توعية المعلم به فى إطار مهنته .

٣- المعلم فى حاجة إلى دراسة تساعده على تنظيم العلاقات مع الآخرين ، وتحقيق غايات العملية التعليمية حيث إن الثقافة القانونية باعتبارها ضوابط سلوكية ، ضرورة أخلاقية فى حياتنا عامة وحياة المعلم خاصة تعمل على تشكيل الحياة المدرسية وتنظيمها وحفظ كيانها .

٤- يتعرض المعلم للإحباط وفقدان الدافعية للتقدم ، وممارسة طموحاته العلمية والدراسية أحياناً ويعزى ذلك فى جانب منه لجهله بحقوقه والتزاماته تجاه المهنة ويتحطم أمله على صخرة الروتين والجهل، وتجمد المعاملات بين الرئيس والمرؤوس أثناء المهنة .

٥- كثرة الشكاوى التى يقدمها الكثير من المعلمين من قرارات النقل التعسفى من مدرسة لأخرى بدعوى صالح العمل ، حيث أثبتت بعض الدراسات (١) أنه فى عام ١٩٩٨ على سبيل المثال تم رصد عدد ١١٦ شكوى من اضطهاد أو تظلم من معلمين ، و٩٨٢ حالة مخالفة فنية كما يتعرض المعلم كثيراً لبعض الشكاوى الكيدية من التلاميذ أو أولياء الأمور أو من بعضهم البعض أو سوء معاملة بعض الرؤساء كل ذلك امتهان لكرامة المعلم كما أنه امتهان لحقوق الإنسان مما يشير إلى ضرورة إعداد برامج لتوعية المعلم بحقوقه وواجباته وحدوده مع الآخرين ، وحدود الآخرين معه .

---

(١) أحمد يوسف سعد وآخرون : " واقع الانضباط فى المدرسة المصرية " ، دراسة إثنوجرافية نقدية . المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية ، ٢٠٠٠، ص ١٣ .

وأصبح من الضرورى أن تهتم وزارة التربية والتعليم بضرورة توعية المعلمين بتشريعات مهنة التعليم التى تتعلق بمهنتهم سواء على مستوى المسئوليات أو الحقوق والمستمدة من خلال القانون رقم ٤٧/ ١٩٧٨ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة ، و قانون التعليم رقم ١٣٩/ ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ١٩٨٨/٢٣٣ ، وقرارات وزارة التربية والتعليم ، وبطاقة توصيف عمل المعلم ، ومعرفة كل ما يؤدى إلى زيادة هذا الوعى لديهم باعتبارهم جماعة مهنية لهم خصوصية ثقافية .

وقد تم إجراء مقابلة شخصية مع بعض المسئولين للوقوف على نوعية الدراسة الأكاديمية المقدمة للطلاب فى الكليات الأخرى غير كليات التربية مثل كلية الإعلام والصيدلة والكلية الفنية العسكرية وغيرها وذلك من أجل المقارنة بينها وبين برامج الإعداد فى كليات التربية بهدف الاستفادة من محتوى ما تقدمه كليات أخرى غير كلية التربية من أجل تحسين برامج إعداد المعلم فى كليات التربية وكذلك إجراء مقابلات مع بعض المسئولين فى الشئون القانونية التابعة لوزارة التربية والتعليم من أجل التعرف على نوعية المخالفات التى يرتكبها المعلمون ومحاولة الاستفادة من ذلك فى توضيح مشكلة الدراسة والبحث عن حلول لها .

كما تم تحليل بعض محاضر المعلمين فى الشئون القانونية المقدمة للمسئولين سواء ضد المدرسين أو منهم وذلك للتعرف على نوعية المخالفات التى يرتكبها المعلمون نتيجة جهلهم بهذه التشريعات ومعرفة مدى وعيهم بحقوقهم ومسئولياتهم تجاه ممارسات المهنة إلى جانب تحليل بعض المجلات الخاصة بالمهنة مثل صحيفة "الرائد" التى تصدرها نقابة المعلمين وقد تم تحليل أعداد من مجلة الرائد منذ فترة الستينيات حتى أواخر التسعينيات بهدف التعرف على ما تقدمه نقابة المعلمين من خلال مجلتها لأعضائها من توعية ثقافية وتوعية مهنية . و تحليل بعض مواد دستور جمهورية مصر العربية التى تمس المعلم من أجل الوقوف على مدى دستورية تشريعات مهنة المعلم . كما تم تحليل بعض مواد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان لمعرفة إلى أى مدى يتحقق للمعلم تمتعه بما ورد فيه .



1

التربية القانونية للمعلمين

التشريعات المهنية فى مصر فى مجال التعليم من حيث الواجبات والحقوق



أولا - الواجبات :

مفهوم التشريع:

(يقصد بالتشريع (egislation) أحد معنيين الأول : كل قاعدة من القانون المكتوب، والثانى : وضع القواعد المكتوبة عن طريق السلطة التى يمنحها الدستور هذا الاختصاص.

وبهذا يكون المعنى الأول قد أوضح كيفية مجيء القاعدة والثانى يوضح المصدر الذى تنبثق منه القاعدة.

وعلى ذلك فالمقصود بالتشريع: القواعد القانونية التى تضعها السلطة المختصة ويرى البعض أن المقصود بالتشريع هو "قيام سلطة أو هيئة مختصة فى الدولة بإصدار قواعد قانونية فى صور مكتوبة وبهذا المعنى يقال إن مجلس الشعب يشرع للدولة. .(١)

إلا إن اصطلاح التشريع قد يستعمل كذلك للدلالة على القواعد المكتوبة التى أصدرتها السلطة التشريعية فيقال إن مجلس الشعب قد أصدر تشريعا أى " قانونا مكتوبا " .(٢)

ويؤكد آخر أن التشريع باعتباره مصدرا رسميا للقانون "وضع القواعد القانونية أى سنها فى صور مكتوبة بواسطة سلطة عامة مختصة بذلك" .(٣)

---

(١) أحمد سلامة : المدخل لدراسة القانون _ مكتبة عين شمس ، ١٩٨١. د.ط ، ص. ١١٨

(٢) محمد لبيب شنب : المدخل لدراسة القانون _ دار النهضة العربية ٨٥-٨٦ ص . ٩٧

(٣) منصور مصطفى منصور : المدخل للعلوم القانونية _ جـ١ _ نظرية القانون. مطبعة دار التأليف، ١٩٦٠ ، ص. ٧٨

وهكذا نرى أن الاصطلاح نفسه يستعمل أحياناً بمعنى المصدر، وأحياناً بمعنى القاعدة أو القواعد التى تستمد من هذا المصدر.

وبهذا نلمح أن العديد قد اتفق على مصطلح التشريع هو سن السلطة المختصة التى يخول لها الدستور ذلك مجموعة من القواعد القانونية فى صورة كتابية.

والتشريع لفظ له معنيان أحدهما عام ويعنى به وضع القواعد القانونية اللازمة لتنظيم الروابط الاجتماعية بين الأفراد والمجتمع دون الالتفات لما إذا كانت هذه القواعد قد تولدت من مصدر معروف من المصادر القانونية أو عن تفسير القواعد القائمة. وثانيهما خاص مراده كون التشريع تعبيرا عن إرادة السلطة العامة بحمل الأفراد على احترامه وإلا وقعوا تحت طائلة الجزاء الذى يترتب على المخالفة."(١)

والتشريع هو سن القواعد أى وضعها بواسطة سلطة مختصة فى الدولة ولهذا يبدو دور الإرادة الواعية المدبرة واضحا فى تكوين القواعد التشريعية من خلال العمل على توحيد النظام فى الدولة كلها عن طريق إصدار التشريعات التى تنفذ فى كل إقليم من أقاليم الدولة وبذلك يكون القانون عاملا هاما فى تحقيق الوحدة القومية وإزالة الفوارق بين صور الحياة فى أجزاء الدولة المختلفة مما يؤدى إلى ازدياد التضامن بين الأفراد ." والهيئة التشريعية عبارة عن " مجموعة من المكانات المتشابكة تختص بوضع أو سن القوانين التى تمثل جوانب من كل من: النسق القانونى، والنسق السياسي فى المجتمع (٢).

ومن ثم فإن التشريع هو كل ما يصدر عن السلطة التشريعية المختصة من قواعد عامة ومجردة ومكتوبة ويكون الغرض منها تنظيم العلاقات بين الناس أو بينهم وبين الدولة وغالبا ما يطلق على التشريع "القانون المكتوب. ويرجع علماء تاريخ القانون أصل تسمية التشريع Legs من الناحية الفنية إلى العصور الأولى لتطور القانون الرومانى فقد

---

(١) هشام على صادق ، عكاشة محمد عبد العال : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ـ الدار الجامعية ١٩٨٧ د.ط ص. ٢٩٥.

(٢) سمير نعيم أحمد : علم الاجتماع القانونى ، د.ت ، ص. ١١٣.

كان الرومان يطلقون Legs على القوانين التى تصدرها المجالس الشعبية تمييزا لها فى بداية الأمر عن قرارات الشيوخ Senates consulateثم أصبحت كلمة Legislation فى القانون الرومانى تشير إلى القواعد القانونية المكتوبة الصادرة عن المجالس التى تملك وضع القانون أيا كانت تسميتها. ولا يتطابق التشريع مع القانون، فالقانون هو مجموعة القواعد العامة المجردة الملزمة التى تحكم العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع بالتوفيق بين المصالح الاجتماعية، أو بترجيح بعض هذه المصالح على البعض الآخر وفقا لفلسفة قانونية تسود فى المجتمع فى فترة من فترات تطوره.(١)

ويعتبر " التشريع من المصادر الأصلية للقانون فى بلاد المجموعة اللاتينية ومصر من الدول التى تطبق القوانين اللاتينية ."(٢)

والمضمون السياسى للتشريع كامن فيه ومرتبط به وهو أساسي فى فهم وظيفته ولذا يستدل البعض على أن التشريع هو الطريق الأمثل للإرادة السياسية بهدف تحقيق تغيير اجتماعى من خلال القانون، وعلى العكس فالضوابط التى تحكمها التقاليد فإن المشرعين يمكنهم التجديد

حيث إنه يمكنهم أن يجمعوا وسائل أفضل للتساؤل ويمكنهم كذلك ابتكار مؤسسات إدارية لإنجاز وتوضيح الخطة التشريعية." (٣)

الأهمية الاجتماعية للتشريع وعلاقته بحركة المجتمع:

التشريعات القانونية هى الأداة الرئيسية للضبط الاجتماعى وهى التى تنظم سلوك الأفراد فى المجتمع و" التشريع يمدنا بقواعد مكتوبة فى صور رسمية ويحقق قدرا كبيرا من الاستقرار والثقة فى المعاملات إذ يمكن التأكد من وجود القاعدة القانونية كما يتوفر

---

(١) محمد نور فرحات: البحث عن العدل (السلطة والقانون والحرية) إصدارات سطور الخاصة، ط ١، ٢٠٠٠، صـ ١٣١،، ١٣٢

(٢)محمد على عمران: دروس فى نظرية القانون ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥ ، صـ ٩٥،، ٩٦

(٣) _ International Encyclopedia of the social sciences volumes. P56. 57

للقاعدة عن طريق الألفاظ التى يعبر عنها بها كتابة قدر من التحديد والضبط يجعل النظام الذى ترسمه واضحا فيسهل على الأفراد التعرف على حقوقهم وواجباتهم وطريقة ممارسة هذه الحقوق وأداء الواجبات، كما يسهل على من يناط بهم من الموظفين العمل على حسن تطبيق القانون القيام بواجبهم ، وكل هذا يؤدى إلى الاستقرار والأمن فى الحياة الاجتماعية ".(١)

أهمية الوعى بالتشريع فى سلوك المعلم:

ولاشك أن الوعى الثقافى للمعلم سوف ينعكس بدوره على سلوكياته وتعاملاته مع من حوله وقد تلاحظ من خلال ما ينشر فى الصحف اليومية من حوادث وقضايا تخص المعلم أنها تعكس- فى كثير من الأحيان- ضعف وعيه بالتشريعات التى تخص مهنته وتوضح حدوده مع الآخرين وحدود الآخرين معه سواء كان هؤلاء طلاب أو أولياء أمور أو رؤساء فى العمل .ولابد أن يكون هناك برنامج تدريبي عام وموحد لجميع المعلمين فى الدولة يوضح واجبات وحقوق المعلمين مع توضيح المصادر الأصلية لهذه التشريعات وتحديد الأماكن التى يمكن للمعلم أن يطلع عليها مثل القانون رقم ٤٧ /١٩٧٨ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة والقرارات الوزارية والنشرات المختلفة التى تخص عمل المعلمين وقانون نقابة المعلمين وغيرها من التشريعات حيث إن برامج التدريب المقدمة للمعلمين أثناء التدريب الخاص بدورة الترقى لوظيفة أعلى الذى تعقده الإدارة العامة للتدريب بالسيدة زينب لا يكفى للتوعية الكافية للمعلمين مع توافر عدة نسخ من هذه التشريعات فى مكتبات المدارس لكى يسهل للمعلمين الاطلاع دوريا عليها .

و يرى البعض إن العدل يقتضى ألا ينفذ التشريع فى حق المخاطبين بأحكامه إلا إذا علموا فعلا به، ولكن لما كان من المتعذر عملا إحاطة الناس جميعا علما بالقواعد التشريعية فلا أقل من أن يهيئ القانون للناس وسيلة للعلم وهذه الوسيلة هى النشر فلا

---

(١) منصور مصطفى منصور: المدخل للعلوم القانونية _ جـ١ _ نظرية القانون . مطبعة دار التأليف . . ١٩٦٠ صـ ٧٨ .

يناط نفاذ التشريع والعمل بالنشر إلا بالعلم الفعلى. والنشر الذى يناط به نفاذ التشريع هو نشر القواعد التشريعية فى الجريدة الرسمية وهو ضرورى لنفاذ التشريع أيا كان نوعه . أى سواء كان تشريعا أساسيا أو عاديا أو فرعيا. وإذا كان النشر بهذه الطريقة لا يحقق من الناحية العملية علم الناس جميعا بالقواعد التشريعية إذ الملاحظ عملا أن الناس لا يحرصون دائماً على قراءة الجريدة الرسمية فهو على الأقل يتيح الفرصة للكافة للعلم بهذه القواعد .(١)

ولاشك أن العناية بالمعلم بحسن اختياره وبصحة تدريبه ، وبتنميته روح المسئولية فيه. ببعث روحه القومية بتعزيز شأنه فى المجتمع إلى هذا يجب أن تتجه أنظارنا لإدراك غايتنا فى التوحيد القومى بل فى كل غاية من غايات التربية .

التطور التاريخى لتشريعات مهنة التعليم :

- ظهور التشريع المصرى:

قامت الحياة الاجتماعية الأولى عند قدماء المصريين على جماعة الأسرة فكان أبو الأسرة هو الذى يعنى بأمورها ويطالب بحقوقها ويقضى بين أفرادها، ثم اتسعت دائرة الأسرة على مر الأيام تبعا لازدياد النسل، حتى أصبحت عشيرة تتكون من مجموعة أقاليم كثيرا ما كانت تتحارب فيتغلب إقليم على آخر ويضمه إليه وقد أدت هذه الحروب إلى تكوين مملكتين إحداهما فى الشمال والأخرى فى الجنوب إلى أن وحدهما "مينا " أول ملوك مصر الموحدة . وكانت القوانين المصرية فى دورها الأول ذات صبغة دينية وكانت تميل إلى الإنصاف والعدل ، كما كانت مشربه بمكارم الأخلاق ، ثم تشبعت بعد ذلك بالمسحة المدنية، وبخاصة عندما ضعف نفوذ الكهنة بمصر ويرجع ظهور التشريع بمصر إلى القرن الخمسين قبل الميلاد، وعلى مر السنين بعثرت القوانين فجاء الملك بوخوريس مؤسس الأسرة الرابعة والعشرين (٨١٧ ـ ٧١٢ ق.م) وجمعها ثم عدلها

---

(١) منصور مصطفى منصور: المدخل للعلوم القانونية ـ جـ١ ـ نظرية القانون ، مطبعة دار التأليف ، ١٩٦٠، صـ٨٦.

ووضعها فى مجموعة واحدة ثم نظم بها المعاملات المدنية والأحوال الشخصية وبذلك سميت هذه المجموعة مجموعة بوخوريس عند المصريين وقانون العقود عند الإغريق فيما بعد " (١)

التشريع فى الإسلام:

قام التشريع فى القرآن الكريم على أسس ثلاثة :

١- عدم الحرج أو الضيق والآيات فى ذلك كثيرة منها قوله تعالى:"وما جعل عليكم فى الدين من حرج" الآية ٧٨ من سورة الحج ، وقوله تعالى أيضاً :"يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" آية ١٨٥ من سورة البقرة .

٢- تقليل التكاليف وهو نتيجة لازمة للأساس الأول كقوله تعالى: "لا يكلف الله نفسا إلا وسعها" الآية ١٨٦ من سورة البقرة .

٣- التدرج فى التشريع سواء نظم هذا التشريع واجبات الفرد نحو المجتمع أم عمل على ضبط علاقات الأفراد فيما بينهم لذا كان عماد هذا المبدأ أخذ الناس بالرفق لإصلاح أمورهم. وبالتدرج حتى يصل شيئاً فشيئاً إلى المستوى المراد رفعهم إليه .(٢)

وفى النصف الأول من القرن التاسع عشر فى مصر حدثت تغييرات هامة فى النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية أخرجت مصر من ظلمة العصور الوسطى إلى نور العصور الحديثة. وبدأ محمد على وضع أسس جديدة لهذه النواحى من حكومة البلاد أكثرها مقتبس من نظم الغرب .

وبالنظر إلى التاريخ الحديث ففى عام ١٨٣٦ / ١٨٣٧ بدأ صدور لائحة التعليم الابتدائى ونصت على إنشاء المكاتب الابتدائية فى المدن والبنادر دون القرى . وفى عام ١٨٤٤م أصدرت الحكومة لائحة جديدة للتوظيف والغرض منها تدريب التلميذ على

---

(١) عطية مشرفة : القضاء فى الإسلام ، شركة الشرق الأوسط ، د.ت ، ص ص٢١ - ١٢١.
(٢) عطية مشرفة : مرجع سابق ، ص ٢٩ .

الواقع وتطبيق ما تلقاه فى مقاعد الدرس من علم حتى إذا أحسنت فيهم تقارير رؤسائهم منحوا الرتبة، ولم توفق الحكومة فى إنشاء مدرسة خاصة لإعداد المعلمين إعداد خاصا والواقع إن ديوان المدارس لم يكن ينشد من المدرس مؤهلات خاصة إذ يكفى أن يكون المدرس على إلمام بالعلم الذى يقوم بتدريسه وأن يكون على خلق قويم . ولم تضع الحكومة للمدارس فى عهدها الأول لوائح للعقوبات بل ترك الأمر لتوقيع العقاب إلى ناظر المدرسة ومدرسيها ، وكانت العقوبات (الكرباج) والحرمان من الغذاء، والاكتفاء بالخبز والماء وعندما تكون مجلس شورى المدارس عام ١٩٤٧سنّت لوائح عقوبات التلاميذ .(١)

لائحة ١٠ رجب ١٢٨٤هـ / ١٨٦٨ م :

وتمثل قفزة هائلة فى ميدان التعليم المصرى وتحريره من أهواء الولاة والحكام حيث وضع أول تخطيط عملى لمشروع التعليم القومى بناء على قرارات مجلس شورى النواب .

وقد نادت لائحة رجب بضرورة نشر التعليم فى جميع أنحاء القطر عن طريق زيادة عدد المدارس الابتدائية وإصلاح الكتاتيب وتزويدها بأموال الأوقاف الخيرية .

وكان من نتائج صدور لائحة رجب تشكيل لجنة من المسئولين لبحث إمكانيات النهوض بشئون التعليم وكانت هذه اللجنة تضم إلى جانب المدرسين الرسميين ممثلين للهيئات المهتمة بهذا الموضوع وبعض العلماء وقامت اللجنة باستصدار قانون فى ٧ نوفمبر عام ١٨٨٦ أشرفت الحكومة بمقتضاه على الكتاتيب واهتم القانون الجديد بإجراءات إنشاء المدارس فى المديريات والمراكز والقرى واهتم بشئون الصحة المدرسية وهيئة التدريس والأثاث المدرسى والتعليم والكتب المدرسية وكان على مبارك أول من عالج مشكلة إعداد المعلمين بطريقة إيجابية فطالب بإنشاء مدرسة " دار العلوم " وهى أقدم معهد فى مصر لتخريج المعلمين .

---

(١) أحمد عزت عبد الكريم : تاريخ التعليم فى مصر من نهاية حكم محمد على إلى أوائل حكم توفيق ١٨٤٨ _ ١٨٨٢، جـ١،ط٢٠٠، وزارة المعارف ، القاهرة ١٩٣٨، صـ ٤١.

ولا جدال فى أن تشريعات العمل والتأمينات الاجتماعية تحتل مركزا مرموقا بين سائر القوانين وتتمتع بذاتية مستقلة عن غيرها من التشريعات ، ومن حسن الحظ أننا نجد أن بعض نظار المعارف الأوائل ومنهم مصطفى بهجت باشا، ومصطفى رياض باشا. وعلى إبراهيم باشا وزير المعارف فى ذلك الوقت قد تصدوا بالفعل لبعض تلك المشكلات". (١)

قانون لجنة قومسيون تنظيم المعارف سنة ١٨٨٠ م:

ويعتبر من أهم الوثائق عن التعليم فى عهد الخديوى توفيق والتى تعرضت لمشكلات تمويل التعليم ، ومشكلات إعداد المعلم ، ومشكلة الامتحانات والشهادات الدراسية والمكتبات المدرسية وقد نجح فى تصميم خطة بناء قومى للتعليم وقد وحد التعليم الابتدائى فى مكاتب تختلف فى الدرجة ولكنها لا تختلف من حيث النوع .(٢) وقد تأثر هذا القانون بالاتجاهات السائدة فى أوروبا فى ذلك الوقت .

ورغم اختناق هذه الإجراءات إلا أن هذا لا ينكر وجود صحوة فكرية قبيل الاحتلال استهدفت الاتجاه نحو بناء نظام قومى للتعليم يشمل السكان جميعا ويجعل نظام التعليم المزدوج نظاما تعليميا موحدا .(٣)

وما إن جثم الاستعمار البريطاني على أرض مصر عام ١٨٨٢حتى اتخذ ذلك الاستعمار من مديونية مصر سببا لإغلاق المدارس ومناهضة التعليم الوطنى. وحصر التعليم فى أضيق نطاق وصبغة بالطبعة الأجنبية، فأصبحت اللغة الإنجليزية هى لغة التدريس متجاهلة المواد القومية والوطنية واقتصر التعليم الحديث (الابتدائى _

---

(١) عوض توفيق. حسن صبرى: وزراء التعليم فى مصر وأبرز إنجازاتهم (١٩٣٧ (1952 _الجزء الأول ، القاهرة ١٩٨٠ص ٣١، ٣٢ .

(٢)باسنت فتحى محمود : القوى المجتمعية المؤثرة على تعدد أنواع تعليم المرحلة الأولى فى مصر منذ ١٩٢٣ _ ١٩٩٣ ، ماجستير غير منشورة ، تربية عين شمس ، ١٩٩٩، ص ١٥٤ .

(٣) جرجس سلامة : أثر الاحتلال البريطاني فى التعليم القومى فى مصر من (١٨٨٢ - ١٩٢٢) . مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة . ١٩٦٦ص٨٥

الثانوى) على القادرين على دفع تكاليفه المرتفعة أما غير القادرين فقد أنشئت لهم المدارس الأولية ١٩١٦، وكان هدف التعليم هو تخرج موظفين للوظائف الحكومية الدنيا .. ولكن أبناء الوطن المناضلين أمثال مصطفى كامل، ومحمد فريد، وسعد زغلول، وأحمد لطفى السيد، حملوا راية العلم والحرية وتمكنوا من إنشاء الجامعة الأهلية عام ١٩٠٨، كما نشطت الجمعيات الأهلية والخيرية فى دفع عجلة التعليم وافتتاح العديد من المدارس وكان من أبرزها جهود الجمعية الخيرية الإسلامية وجهود جمعية التوفيق القبطية هذا إلى جانب ما قام به الأفراد من المواطنين المخلصين فى توفير التعليم الأهلى بمصروفات رمزية ، وكانت مجالس المديريات بإمكاناتها الضئيلة هى التى تشرف على التعليم الشعبى وتتحمل نفقاته، بينما كانت السلطة المركزية ممثلة فى الوزارة هى التى تقوم بتمويل التعليم العام للقادرين وتشرف عليه وكان يقوم بالتدريس بمدارس التعليم الشعبى معلمون مؤهلون تأهيلا فنيا وتربويا عاليا .

ومن المعالم المميزة لتلك الفترة الاتجاهات الواضحة إلى الاستفادة بالدراسات والبحوث العلمية والجهود المتخصصة .

ويعتبر التقرير الذى وضعه أحمد نجيب الهلالي عن "التعليم الثانوى ووسائل إصلاحه" ١٩٣٥ والتقرير الذى رفعه إسماعيل القبانى إلى الوزارة عن حالة التعليم الإلزامي والأسس التى يقوم عليها إصلاحه ١٩٤٠ وكذلك المذكرة التى رفعها إسماعيل القبانى عن السياسة العامة لنشر التعليم الثانوى (١٩٤٥) والمؤتمر الذى عقد عن سياسة التعليم الثانوى فى نفس السنة من العلامات البارزة لتوضيح أثر الفكر التربوى فى تطوير التعليم ، ونادى طه حسين بأن التعليم حق لكافة المواطنين كحقهم فى الماء والهواء وطالب بإتاحة الفرصة فيه لكل أبناء الشعب ابتداء من مراحله الأولى إلى نهاية مرحلته العالية بالمجان على أساس أن التعليم وسيلة للتربية السياسية .

وإذا كانت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ قد حققت لشعبنا العزيز مكاسب تعليمية كبيرة، فإن تاريخ التعليم وتطور الحركة الوطنية المصرية يمثل بحق مداً متدفقا لتحقيق العديد من

الإنجازات فى سبيل استكمال المقومات التى جعلت من هذا التعليم نظاما يستجيب للعديد من التطلعات الاجتماعية والديمقراطية والوطنية التى ازدهرت فى تلك الفترة .

وترجع أهمية تشريعات العمل إلى اتصال قوانين العمل والتأمينات الاجتماعية الوثيق بالمقومات الأساسية للمجتمع سواء من الناحية الاجتماعية أو من الناحية الاقتصادية .

ومن الناحية الاجتماعية فإن" تشريعات العمل إنما تمتد إلى قطاعات كبيرة من مجموع الشعب، وتسعى إلى حماية هذه الطوائف سواء من حيث ساعات العمل أو نظام الأجر، أو أيام الراحة والأجازات السنوية والتأمين ضد الحوادث (حوادث العمل) وأمراض المهنة والشيخوخة والبطالة إلى تحسين حالة طبقات العمال ورفع مستوى معيشتهم وكفالة حياة كريمة لهم صحيا واجتماعيا بل إن أهمية قوانين العمل تبدو بالنسبة للأمن الاجتماعى (social security) إذ لا جدال فى أن قانون العمل إنما يهدف إلى إزالة الصراع الطبقى بين طبقات العمل وأرباب الأعمال ".(١)

و مع البدايات الأولى لاستقرار الهيكل التعليمى وجدت الأصول التاريخية العديد من المشكلات التى كان نظامنا التعليمى الحديث أن يتعدى لها فى منتصف هذا القرن كمشكلة ثنائية التعليم ومشكلة الكم والكيف فى الخدمة التعليمية " .(٢) ولتحقيق المشاركة الشعبية فى إدارة تحسين المدرسة مما يعتبر سلفا لكثير من الأفكار التى تدعو إليها التقدمية... ولو قدر للمقترحات التى جاءت بها تلك الوثيقة أن تخرج إلى حيز التنفيذ لكان فى ذلك الخير الكثير لمصر.

التشريعات فى المجتمعات الحديثة :

أما التشريع فى المجتمعات الحديثة يلعب دورا هاما فى الحفاظ على سلطة ونفوذ ومصالح الفئات الحاكمة وذلك أنه يضفى الشرعية على هذه السلطة ويتم ذلك عادة من

(١)فتحى عبد الصبور: الوسيط فى قانون العمل. جـ١، القاهرة ، ١٩٦٧ صـ ٢٤، ٢٥
(٢)عوض توفيق، حسن صبرى: وزراء التعليم فى مصر وأبرز إنجاز اتهم مرجع سابق ، صـ ٧٠

خـلال الدسـتـور ومن خـلال العـديد من القـوانين التى تحـدد أسلوب توزيع واسـتـخـدام السلطة فى المجتمع .

ونستطيع القول "إن جميع التشـريعات تصدر لتعبر عن مصـالح فئات اجتماعية معينة. أما العناصـر التي تنتخب فى الهيئة التشـريعية فهى تدافع دائمـاً عن مصالح هذه الفئات وتسن القوانين التى تخدمها."(١)

والاخـتـصـاص التـشـريعى هـو الاخـتـصـاص الأصـيل لأى برلمـان والذى يمثل وظيـفـتـه الأساسيـة وقد أقـر دستـور ١٩٧١ القيـام بالاختصاص التشريعى بحيث يتم تقـاسمـه بين مجلس الشعب ورئيس الجمهـورية وعلى حين يعتبر التشـريع اختصـاصا أصيـلا لمجلس الشعب، فإن رئيس الجمهـورية يملك حق اقتـراح القـوانين من ناحيـة ويملك اختـصـاصـا توفيقيا حيـال مـا يقـره المجلس من مشـروعات قوانين من خـلال ممارسة حقـه فى إصدار القوانين والاعتراض عليها خلال ثلاثين يوما من إبلاغها له.(٢)

التشريع كأداة للضبط الاجتماعى:

التشريع وسيلة من وسـائل الضـبط الاجتمـاعى، أى أنه أداة لضـبط السلوك والتحكم فيـه داخل المجتمع، شـأنه فى ذلك شـأن العـرف ، والدين ، والأسـرة ، ووسـائل الإعـلام ، والمدرسـة ، وغير ذلك من أدوات ومؤسسات ضبط السلوك الاجتماعى . دون الدخول فى الخلافـات القائمـة بين مدارس علم الاجتمـاع حـول تعريف الضـبط الاجتمـاعى فهـو قـدرة المجتمع على حمل الأفـراد على تشكيل سلوكهم على نحو معين ، تحقيـقـا لأهداف معينة ، ومصـالح محددة يرى ترجيحها فى مرحلة ما من مراحل التطور الاجتماعى.

وعلى ذلك فإن التشـريع الكفء الذى يرجى له تحـقيق أهدافه لا يجب أن يستند فى فـاعليتـه إلى مـجـرد الجـزاء المادى الذى يلحق بالقـاعدة التشـريعـيـة لتـأمين الامـتـثـال

(1) . R.H tonue _ Social organization (New York) Hult Remit and Winston Incline. 1966. P86

(٢) مـحـمـد على أبو ريدة: مـجلس الشـعب المصـرى فى ربع قـرن دراسـة فى الأداء البـرلمانى _ المؤسسة التشريعية فى العالم العربى، أعمال المؤتمر الرابع للباحثين الشباب _ مركز البحوث والدراسات السياسية _ القاهرة ١٩٩٦ ص ٦١٧.

لأحكامها. بل يجب أن يعمل على استنهاض الاقتناع الذاتى لأعضاء المجتمع بأهمية التشريع لهم وفائدة تطبيق أحكامه على علاقاتهم . ومن هنا فإن "المشرع الرشيد لا يجب أن يركن ويطمئن إلى مجرد سلطته فى سن التشريعات حيث إنها ليست كافية لتحقيق وظيفة التشريع فى ضبط السلوك الإنسانى."(١)

ونجد القانون فى جميع المجتمعات يستند إلى أفكار أخلاقية ويبدو ذلك واضحا فى مجال التشريعات التى تركز دائما على مبادىء ومثل عليا اجتماعية ويمكننا أن ننظر إلى الطبيعة الخاصة للتنظيم القانونى للسلوك من وجهة نظر أخرى فالقواعد القانونية على العموم أكثر دقة من القواعد من القواعد الأخلاقية كما أن الجزاءات القانونية أكثر تحديدا من الجزاءات الأخلاقية . (٢)

والقانون الذى هو إحدى وسائل الضبط الاجتماعى مرتبط بالتغيرات التى تحدث فى المجتمع وبالتالى فقد تحدث تغيرات قانونية وفقا لما يطرأ على المجتمعات من تغيرات وعلى ذلك فالضبط الاجتماعى كغيره من مظاهر الحياة خاضع للتغيير وتغيير الأنماط الاجتماعية عادة خاضع لتغير الضبط الاجتماعى .(٣)

يتضح الارتباط الوثيق بين التربية والقانون من حيث الغاية منها، وهى الإصلاح ومحاربة الانحراف وتقويم الإنسان وتهذيبه، أيضاً تبصير أفراد المجتمع بما لهم من حقوق وما عليهم من التزامات وهذا يكشف عن علاقة التربية بالقانون حيث إن القانون يشّرع والمربى يبصر وينتمى عادة احترام القانون لدى الناشئة.

كما تتمثل العلاقة فى أن القانون توأم التربية من زاوية الضبط الاجتماعى حيث إنها من أدواته. وإذا كان القانون يمثل حجر الزاوية فى الضبط الاجتماعى وأهم الأدوات على الإطلاق. فإن التربية لا تقل أهمية فى هذا الميدان حيث إن الضمان الحقيقى لعدم

---

(١) محمد نور فرحات: البحث عن العدل، مرجع سابق صـ ١٣٦، ١٣٧

(٢) بوتومور : تمهيد فى علم الاجتماع ، ترجمة وتعليق : محمد الجوهري وآخرون ، دار المعارف ، الطبعة السادسة ، ١٩٨٣ ، ص ص ٣٣٨: ٣٤٠ .

(٣) غسان زكى بدر : مقدمة فى علم الاجتماع ، طبعة طلابية ، ١٩٨٨/ ١٩٨٩ ، ص ١٤٧ ، ١٤٨ .

انحراف أفراد المجتمع ليس بتوفر السلطة الخارجية متمثلة فى القانون كوسيلة قهر وإجبار وإنما بتوفر السلطة الداخلية، والضبط الذاتى لدى أفراد المجتمع متمثلة فى التربية كوسيلة فهم وتبصير وإقناع. والقانون فى مخاطبتهم للأفراد يبين مالهم وما عليهم.(١)

للتعليم دور فعال فى التكيف الاجتماعى ومقاومة الانحراف، ويتأكد ذلك بصفة خاصة إذا ما اقترن التعليم بالتربية الأخلاقية ..... والتوجيه المهنى الصحيح كذلك يكفل تجنب الانحراف والجريمة وبذلك يساعد التعليم على التكيف لأن عدم التكيف الاجتماعى يمكن أن يسفر عنه سلوك إجرامي .

والتعليم يقوم بوظيفة هامة وهى غرس الشعور باحترام القانون وتنمية الرغبة والعمل على مولاته وهى عملية أساسية لا غنى عنها للقضاء على مشكلة الجريمة. والتشريعات وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعى والضبط الاجتماعى وسيلة من وسائل العدل الاجتماعى والحماية الاجتماعية للإنسان وعلى ذلك فالتشريع القانونى وسيلة من وسائل الحماية التقليدية لحقوق الإنسان .

التربية القانونية للمعلم:

من الملاحظ أن السنوات الأخيرة قد شهدت تحولا غير مسبوق للاهتمام بآليات التعليم والترويج والدعوة لحقوق الإنسان على جميع المستويات بغرض احترام حقوق الإنسان وأن المدخل الأفضل لتطبيق هذه الحقوق ليس هو قمع الانتهاكات بعد حدوثها وإنما الحيلولة دون حدوثها أصلا من خلال مخاطبة العقول والضمائر، وأشكال التربية الأخلاقية والثقافية والدينية التى تشكل دوافع قوية لسلوك يتناغم ويتسق مع ثقافة حقوق الإنسان. ولما كان المعلم هو الخبير الذى أقامه المجتمع ليحقق أغراضه التربوية وهو من جهة القيم الأمين على تراثه الثقافى ومن جهة أخرى العامل الأكبر على تجديد

---

(١) محمد توفيق سلام: دراسة تقويمية لتشريعات التعليم العام فى مصر، ١٩٦٨: ١٩٨١، مرجع سابق، ص ٤٠، ٤١

هذا التراث، وتعزيزه وهذا هو بوجه عام الدور الخطير الذى يمثله المعلم على مسرح الحياة.

" وإذا كان للمجتمع العربى _ بوجه خاص _ أمنية فى رفع مستوى حياته من مختلف نواحيها وخلق عالم عربى أفضل ، لأن للمعلم اليد الطولى فى بلوغ هذه الأمنية الغالية. والمعلم من أهم بناة الصرح القومى الجديد ، وإن كان عمله من الصمت والسكون بحيث لا تلهج بذكره ألسنة الخطباء ولا تتهالك فى الثناء عليه أقلام الصحفيين، علما أن نجاح أى إصلاح يتوقف _ إلى درجة قصوى _ على نوع الهيئة التى يعهد إليها فى إنجاز الإصلاح، وعلى هذا فإن إصلاح مجتمعنا رهين بنوع المعلمين والمعلمات الذين نأتمنهم على تربية أبنائنا وبناتنا " .(١)

ولاشك إن " غياب الثقافة القانونية فى المجتمع يعنى غيبة نظام الحياة فى هذا المجتمع وسيكون المشهد الاجتماعى عندئذ مشهدا عبثيا إلى أبعد الحدود. "والقانون وثقافته يحتلان مكانا متدينا فى حياتنا الاجتماعية وذلك بسبب ظاهرة التعدد القانونى."(٢)

وبالرغم من الاهتمام الواسع المدى الذى أظهره العلماء الاجتماعيون إزاء قضايا التنمية الاقتصادية فى البلاد النامية فإننا لا نجد نفس الاهتمام بالنسبة لدور القانون فى التنمية وقد نجد عديدا من المؤسسات عن النظم القانونية فى البلاد النامية بيد أنها دراسات تركز على الجوانب التكنيكية للقانون بغرض مقارنة ميكانزمات النظم القانونية فى البلاد النامية ومقارنتها بالبلاد المتقدمة ولكنها لا تهدف فى عملية التغير الاجتماعى الواسعة المدى التى تأخذ مجراها فى هذه البلاد . وهذا النقص الواضح فى الدراسات القانونية التى لا تركز على الجوانب الفنية، له دلالة بالغة، لأنه يكشف عن الاتجاهات الذهنية السائدة لدى أساتذة القانون ليس فقط إزاء دور القانون فى المجتمع بوجه عام .

---

(١) خيرية قدوح : إعداد اللإعداد للمعلمين، ورقة مقدمة ضمن برنامج المؤتمر التربوى لكلية التربية، الجامعة اللبنانية (الفرع الأول) تموز ١٩٨٦ مجلة الفكر العربى ، ديسمبر ١٩٨٧. العدد ٤٩، السنة الثامنة، ص ٣٦٥ ، ٣٦٦.

(٢)محمد نور فرحات : البحث عن العدل، مرجع سابق ص ١٧٢.

وعلم الاجتماع القانونى ينفذ إلى عمق العمليات الاجتماعية التى تؤثر على صياغة القاعدة القانونية وعلى تطبيقها وعلى آثارها الاجتماعية والاقتصادية ".(١)

وثمة معنيان للوعى القانونى يجرى تداولهما فى البحوث المعاصرة لعلم الاجتماع القانونى وفلسفة القانون أولهما ويقصد إدراك محدد من جانب المشرع لمفهوم العدل ويتمثل فى صياغة التشريعات القائمة وهذا ما يمكن أن يسمى بالوعى التشريعى بالعدل . وثانيهما هو وعى المخاطبين بأحكام القانون سواء القضاة أو المنفذين أو أشخاص القواعد القانونية بمضمون هذه القواعد ومحتواها ".(٢)

ويرى البعض " ثقافة المعلم القانونية فهى ما يشيع بين المعلمين من مفاهيم ومعارف ترتبط بالقواعد التى تحكم ممارسة المهنة ، وعلاقة أطرافها بعضها ببعض ، وهى ثقافة واقعية فعلية، ربما تتفق وصحيح الثقافة القانونية ، وربما تختلف عنها فتؤدى إلى اضطراب العمل، وسوء العلاقات بقدر ما فيها من خطأ وتعارض مع مصححي القانون والثقافة القانونية التى ينبغى الإلمام بها، فإلى أى حد تتفق معرفة المعلم الواقعية بصحيح القانون . ونتساءل كيف تكون الثقافة القانونية للمعلم ؟ وقد تلاحظ من نتائج الأبحاث التربوية أن "المعلمين يدركون واجباتهم ومسئوليتهم وحقوقهم من خلال ثقافة قانونية سماعية شائعة فيما بينهم يتوارثونها، وهى ثقافة ضعيفة الارتباط بالقانون ولا أساس لها من المعرفة الصحيحة بصحيح القانون، وهذه الثقافة الدارجة فى أوساط المعلمين تعنى أول ما تعنى بما ينبغى على المعلم أن يفعله وكيف يسلك ويتصرف فى المواقف المختلفة أو واجباته ثم حقوقه."(٣)

---

(١) السيد يسين، :القانون والتنمية فى مصر ، دراسة فى علم الاجتماع القانونى، الإنسان فى مصر الفكر والحق المجتمع ، دار المعارف ، ١٩٨٦، صـ ١١٠، ١١١ .

(٢) محمد نور فرحات : بعض مشكلات الوعى القانونى المصرى ، تحليل الوعى للواقع المعاصر من وجهة نظر التاريخ الاجتماعى للقانون ، الإنسان فى مصر الفكر والحق والمجتمع ، دار المعارف ، ١٩٨٦ ،صـ ٢٢١ .

(٣) سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى : الثقافة القانونية للمعلم مجلة البحث فى التربية وعلم النفس، كلية التربية جامعة المنيا المجلد الثانى عشر، العدد الثانى، أكتوبر ١٩٩٨، صـ ٧٧، ٩٢ .

والتربية القانونية للمعلم تسعى إلى زيادة وعيه بالتشريعات التى تخص مهنته ليست منحة من أحد ولكنها حق من حقوق الإنسان حيث يشير مصطلح "حقوق الإنسان" ببساطة إلى الحقوق التى يعتقد أن كل البشر ينبغى أن يتمتعوا بها لأنهم آدميون فهى ليست منحة من أحد.

ونادت الجمعية العامة بالإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ حتى يسعى كل فرد وهيئة فى المجتمع واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم إلى توطيد واحترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة. قومية، وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها) .(١)

و صدر الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى الأمم المتحدة سنة ١٩٤٨، متضمنا النص عليها لحق الفرد فى الحياة، والحرية والمساواة، والزواج، والعمل، وتكوين النقابات، والانضمام إليها. وحماية الأمومة والطفولة، وحقه فى التمتع بالصحة، وتحصيل العلم والثقافة. ولقد ورد فى ديباجه هذا الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ينبغى لكل فرد ولكل عضو فى المجتمع أن يعمل بوسائل التربية والتعليم على زيادة احترام هذه الحقوق والحريات وبذلك يؤكد الإعلان نفسه على أهمية التربية والتعليم كوسيلة لزيادة احترام هذه الحقوق والتنمية الكاملة لشخصية الإنسان .

وقد صدر لإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى ١٩٤٩/١٢/١٠ وقد عدد حقوق الإنسان فى الحياة ، الكرامة ، الحرية .... إلخ وواجب الدول أن تنمى وتحمى هذه الحقوق ويعتقد الكثير من الناس أن القانون الدولى لحقوق الإنسان ليس سوى مثاليات أخلاقية أو مبادئ تجريدية لا سبيل لتحقيقها وأنها منفصلة عن الواقع .

---

(١)أمانى الفار ، شريف عبد الباقى : مجلة النيل، مركز النيل للإعلام والتعليم والتدريب _ الهيئة العامة للاستعلامات _ القاهرة ، العدد ٦٢ / ٦٣، أكتوبر ١٩٩٥ صـ ١٣٥

وجميع الناس مسئولون عن الكفاح من أجل حقوقهم وحقوق غيرهم ، ولا يجوز أن تقوم أى حكومة بإصدار تشريعات تناقض أو تنتهك الحقوق والحريات الأساسية أو تحرض موظفيها على انتهاك هذه الحقوق فعلا فى الممارسة العملية والمثقفون لا يمكنهم وحدهم النضال من أجل تحسين هذا الوضع ففى كل الأحوال يتوقف هذا الهدف على شعور مجتمع ما بالمسئولية الجماعية نحو العمل المتناسق للحصول على الحقوق التى أقرها المجتمع الدولى كله والتمتع بها فى بلاده ، ولما كان من الضرورى أن يتولى القانون حماية الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم، ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد .

التشريعات التى تحكم مهنة التعليم فى مصر :

بالنظر فى واقع التشريعات فى مهنة التعليم فى مصر نجد أنها تنبثق من المصادر الآتي:

١- دستور الدولة الصادر عام ١٩٧١

٢- القانون رقم ٤٧ / ٧٨ ١٩ بشأن العاملين المدنين بالدولة .

٣- قانون التعليم رقم ١٣٩/ ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ٢٣٣/ ، ١٩٨٨

٤- قانون نقابة المهن التعليمية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٩ بشأن تقاليد المهنة.

٥- قرارات وزارية .

٦- نشرات خاصة وفقا لمجريات الأحداث اليومية مصدرها الوزارة الإدارات التعليمية.

أ-الدستور :

صدر دستور جمهورية مصر العربية فى سبتمبر عام ١٩٧١ وقد تم تعديله عام ١٩٨٠ ويعد المصدر الأساسى لسن أى تشريعات فى الدولة ولا يجوز أن يصدر أى تشريع يخالف دستور الدولة .

ب _ القوانين :

القانون مستوى من مستويات التشريع المتعددة (دستور، قانون ،لائحة ، قرار) ويتضمن مجموعة من القواعد المدونة والملزمة وتصدرها السلطة التشريعية فى الدولة وتنظم وتحكم علاقات الأفراد ومصالحهم فى المجتمع . والقانون ليس غاية فى ذاته بل وسيلة لتحقيق غاية معينة تعرف بمقاصد التشريع وهى حفظ النظام فى المجتمع وكفالة حريات الناس وتحقيق مصالحهم على نحو يكفل استقراره ويضمن تقدمه .

والحقوق تستمد وجودها وكفالة احترامها من القانون ، إذ لا يتصور فى المجتمع تنظيم وجود حق لا يقره القانون أو يحميه والقانون هو المؤسس للحقوق .(١)

" والقانون يساعد المعلمين على تفسير بعض المشكلات البسيطة . ويحذرهم من الوقوع فى المشكلات الأكثر خطورة ." (٢)

وقد ورد فى "وبستر"Webster أن القانون هو المبادىء أو التشريعات التى وضعتها الحكومة ويمكن تطبيقها على الشعب سواء كانت فى شكل تشريع أو سياسات معترف بها ومعززة بواسطة القضاء (٣) والقانون يوظف كأحد آليات حل المشكلات والعديد من الدساتير تضم نصوصا لأغراض التعليم وتنظيم إدارته وتقييم العملية الإدارية فى التعليم يتم فى ضوء القانون والدستور أى إنها تساعد فى اتخاذ القرار داخل العملية التعليمية .(٤)

---

(٢) محمد توفيق سلام : وعى المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية . مرجع سابق . ص١٣ .

(2) B.J Biddle . Teacher Roles . The International Encyclopedia of Ed . Rwocarch and studies . torston Hussein and T . Neville Postleth wait (eds (.. Pergamon press Ltd .. vol ٩ . . p.5029

(3) WEBSTER . S Encyclopedia unabridged Dictionary of the English Language . New York Portland : Hou 1989 P812.

(4) I . Richter . law and Administration in Ed .. the International Encyclopedia of Ed Researched Studies . torston husten and T . Neville Postleth waite (eds (.. Oxford : Pergamon press ltd .. 1985 . vo2917 .

وبالاطلاع على قوانين التعليم فى مصر نلاحظ أنها تركز على أنواع التعليم والمدارس الخاصة والحكومة وكثافة الفصول، والمواد الدراسية أما طبيعة مهنة التدريس وواجبات وحقوق المعلم فلا علاقة له بها ولا تذكره من قريب ولا بعيد، ويستثنى من ذلك القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ فى المادة ١٣ منه حيث إنه يقوم وزير التعليم فى تحديد مستويات الكفاية لهيئات التدريس والإشراف والتوجيه الفنى ووسائل تقييم أعمالهم والحوافز التى تمنح لهم بقرارات يصدرها .أما ما يتعلق بمسئوليات المعلم وواجباته وحقوقه والجزاءات التى توقع عليه فهى متروكة للقانون رقم ٤٧ / ١٩٧٨ بشأن العاملين المدنين بالدولة والذى تصدر له لائحة للجزاءات بمديريات التربية والتعليم بالمحافظات تكون أساسا للمحاسبة الإدارية والجزاء الإداري وتصبح مهنة التعليم شأنها شأن باقى الأعمال الأخرى لا توجد لها خصوصية مع أنها مهنة لها طبيعة خاصة وقوانين داخلية خاصة به وإن كانت قوانين التعليم تهمله ولا تذكره .

ب - القرار الوزاري:

وتعتبر القرارات الوزارية أهم القرارات فى أعين الموظفين نظراً لأن الوزراء يمثلون أسمى مكانة فى التدرج الإداري . وبما أن المعلم كموظف عام فى الدولة فإن القرارات الوزارية تمثل بالنسبة له نفس الهيبة التى تمثلها القرارات الوزارية بالنسبة للموظفين فى الدولة .

وأهم ما يميز القرار الوزارى هو احتواؤه على ديباجه تتضمن الإشارة إلى النصوص القانونية أو اللائحية التى استند إليها، ثم منطوقه غالبا ما ينشطر إلى مواد أو بنود قد يكون قرارا فرديا أو قرارا تنظيمياً أو لائحياً ، ويؤخذ عليه وجود تعارض بين أوامر ا لرؤساء سواء كان هذا التعارض مرده إلى صدور عدة قرارات من رئيس واحد أم من رؤساء متعددين .(١)

---

(١) سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى: الثقافة القانونية للمعلم ، دراسة ميدانية ، مرجع سابق ، ص ٧٦.

وعلى ذلك فإنه ينبغى على المعلم أن يكون على دراية بها إلى حد كبير على الأقل إن لم يكن يجب عليه أن يكون على دراية تامة بها . وقد لاحظت الدراسة أن القرارات الوزارية التى تصدرها وزارة التعليم لا تتعلق بتنظيم العمل فى المدرسة مثل الحصص الاحتياطية وقواعد تنظيم الجدول المدرسى وقواعد حصول المعلم على إجازاته السنوية أسوة بزملائه فى وزارات الدولة المختلفة والتى ينظمها القانون العاملين رقم ١٩٧٨/٤٧ وقد يحرم المعلم من كثير من حقوقه التى يمنحها له القانون ١٩٧٨/٤٧ نظرا لأن مهنة التعليم ذات طبيعة خاصة وتحتاج لقانون خاص وقواعد وقرارات خاصة تعوضه عما يحرم منه أسوة ببقية موظفى الدولة ولعل ذلك هو سبب عدم رضا المعلم عن مهنته الشريفة . وربما هذا ما يفسر قلة اهتمام الكثير من المعلمين بمتابعة القرارات الوزارية.

ج - المعلم كموظف عام:

يقصد بالتوظيف توفير العمالة اللازمة للمنظمة من حيث النوعية، والأعداد المطلوبة وجذب واستقطاب مرشحين محتملين لشغل الوظائف الشاغرة واختيار أفضلهم بالاستعانة بأساليب الاختيار كالاختبارات والمقابلات واتخاذ قرار التعيين واستكمال المسوغات وإبرام عقد العمل.(١)

- تعريف الوظيفة:

هى مجموعة من الواجبات والمسئوليات التى تحددها السلطة المختصة وتتطلب فيمن يقوم بها مؤهلات واشتراطات معينة . (٢)

- وصف الوظيفة:

وهو البيان الذى يعرف الوظيفة والذى يظهر عوامل التقييم الداخلة فى تكوينها

---

(١)حبيب الصحاف: معجم إدارة الموارد البشرية ، وشئون العاملين مكتبة لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧، ص ١١.

(٢)القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الخاص بنظام العاملين المدنين بالدولة طبقا لأحدث القوانين المعدلة له. الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية الطبعة السابعة عشرة، الجزء الأول، ١٩٩٩، ص ١٩٦ .

ويبرز مدى صعوبة واجباتها ومسئولياتها والحد الأدنى من مطالب التأهيل اللازمة لشغلها ويتضمن بصفة أساسية اسم الوظيفة، الوصف العام لها، الواجبات والمسئوليات الشروط الواجب توافرها فيمن يشغل الوظيفة ويتضمن بصفة أساسية نوع ومستوى التأهيل العلمى، الخبرة النوعية والزمنية القدرات والمهارات اللازمة للعمل، التدريب الذى نتيجة الوحدة، أى شروط أخرى لازمة لشغل الوظيفة ". (١)

أى أن الوصف العام للوظيفة هو "ملخص عما تتضمنه الوظيفة من مهام ومسئوليات تبين الهدف والغرض الذى من أجله أنشئت الوظيفة وهو ما يعطى وصفا عاما عنها ".(٢)

- توصيف عمل المعلم:

بالنظر فى مهنة التدريس وإلى الوصف العام لوظيفة المدرس فى المرحلة الثانوية على سبيل المثال وفقا لعينة الدراسة نجد الآتى:

الوصف العام للمهنة:

١- تقع هذه الوظيفة فى المدارس الثانوية العامة أو الفنية .

٢- يختص شاغل هذه الوظيفة بتدريس المنهج المقرر وفق تخصصه وحسب النصاب المقرر.

- واجباته ومسئولياته:

١- يعمل شاغل الوظيفة تحت الإشراف المباشر لمدير المدرسة أو ناظرها وتحت الإشراف الفنى للمدرس الأول ولموجهى المادة المختصين.

٢- يقوم بتحضير المادة التى يدرسها فى كراسة التحضير بعد دراسة المنهج والاطلاع على المراجع الخاصة بمادته.

٣- يقوم بتدريس مادته وفق الخطة الموضوعية لتلاميذ الصفوف الموكولة إليه وهو

(١) القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الخاص بنظام العاملين المدنين بالدولة طبقا لأحدث القوانين المعدلة له، مرجع سابق ص١٩٧ .

(٢)حبيب الصحاف: مرجع سابق ص, ٢٠

في ذلك:

١- يقوم بدراسة وتحليل المنهج .

٢- يعد الوسائل المعينة اللازمة.

٣- يضع ملاحظاته عن الزيارات والرحلات اللازمة والمكملة للمنهج.

٤- يقوم بتقويم الطلاب باختبارات شفوية وتحريرية ويثبت ذلك فى دفتر المكتب.

٥- يشارك فى إعداد امتحانات النقل آخر العام.

٦- ينفذ خطة النشاط المدرس المصاحب للمادة.

٧- يحضر الاجتماعات مع مدرس أول المادة وينفذ التوجيهات.

٨- ينفذ توجيهات الموجهين الفنيين ووكيل المدرسة ومديرها.

٩- يقوم بما يسند إليه من أعمال أخرى مماثلة.

- **مطالب التأهيل:**

١- مؤهل تربوى عال أو مؤهل عال مناسب مع قضاء مدة بينية قدرها أربع سنوات على الأقل فى الوظيفة الأدنى مباشرة .

٢- اجتياز البرامج التدريبية التى تتيحها له الوحدة.(١)

- تعريف الموظف العام:

هو كل من يقوم دائم فى خدمة مرفق عام تديره الدولة أو أحد أشخاص القانون العام الأخرى عن طريق شغله منصبا يدخل فى التنظيم الإداري لذلك المرفق وأن يصدر بذلك قرار من السلطة المختصة قانونا بالتعيين. والوظيفة العامة بالمعنى العضوي هى مجموعة القواعد القانونية المنظمة للحياة الوظيفية للموظف العام منذ دخوله الخدمة وحتى خروجه منها.(٢)

---

(١) كتيب توصيف المجموعة النوعية للوظائف التخصصية للتعليم الدرجة الثالثة (أ).

(٢) محمد محمد بدران : الوظيفة العامة دراسة للمفاهيم الأساسية فى ضوء علمى القانون الاداري والإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة ، ١٩٩٠ ، صـ ٢١ .

بينما يرى آخرون أن الموظف هو الشخص الذى يلزم نفسه لأداء عمل يحتاجه صاحب العمل ويناسب قدراته مقابل تعويض مادي وعيني ووفق شروط ولوائح العمل.(١)

بينما عبرت محكمة القضاء الإداري عن الموظف العام حيث قضت بأن الموظف العام هو: المعين فى وظيفة حكومية ثابتة بإحدى الوزارات أو الهيئات أو المؤسسات، وإن كان من ذوى المرتبات أن يكون مقيدا على إحدى درجات الكادر العام أو من يقوم مقاومة فى نطاق ميزانية الدولة.

كما تواترت أحكام المحكمة الإدارية العليا على تعريف الموظف العام بأنه الشخص الذى يعهد إليه بعمل دائم فى خدمة مرفق عام تديره الدولة أو أحد أشخاص القانون العام الأخرى عن طريق شغله منصب يدخل فى التنظيم الإداري لذلك المرفق.(٢)

هـ- التشريعات واللوائح فى الوظيفة العامة:

يستمد الموظف العام أخلاقيات الوظيفة، أيضاً من التشريعات واللوائح المنظمة للوظيفة العامة وتشمل كل قاعدة عامة ومجردة ومكتوبة صادرة عن السلطة المختصة لتحكمه بعلاقة الوظيفة كالدستور، والقوانين واللوائح الإدارية .

والتشريعات الخاصة بالوظيفة العامة تعد مصدرا أساسيا فى تحديد واجبات الموظف العام والتزاماته تجاه رؤسائه وزملائه وتجاه الجمهور أيضاً إذ تحرم هذه التشريعات التربح من الوظيفة وعدم طاعة الرؤساء أو إساءة استعمال السلطة ، إفشاء أسرار العمل ، المحسوبية وعدم الانتظام فى العمل وتحدد بعض القوانين أساس ومعاملة الجمهور والسرعة فى حل مشاكلهم وذلك ضمن إطار قوانين حماية المستهلكين وفى بعض الأحيان يقوم ممارسو المهنة الواحدة بوضع مواثيق شرف لممارستها يضعون فيها الواجبات التى يلتزم بها المنتمون إليها .(٣)

(١) حبيب الصحاف : مرجع سابق صـ ٢١ .

(٢) سهير عبد المنعم إسماعيل : الحماية الجنائية لنزاهة الوظيفة العامة ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، دكتوراة غير منشورة ، سنة ١٩٩٦ ، صـ ٨٩ ، ٩٠ .

(٣)محمد محمد بدران: مرجع سابق صـ ٢٧٩ .

وفى المجتمعات الصناعية المتقدمة ينظرون إلى الوظائف باعتبارها من جهة أولى لازمة للعمل والإنتاج ومن جهة أخرى فرصة لمساهمة الأفراد فى العمل أما فى المجتمعات ذات الصبغة الاشتراكية فإن الشائع أن الوظائف هى من حقوق المواطنة بمعزل عن قيمة العمل الذى يقوم به العامل وكيفية قيامه بهذا العمل .(١)

ولعل " الفرق بين القانون كأسلوب للضبط وبين بقية الأساليب الأخرى يتمثل بالدرجة الأولى فى مجال الإلزام، فالضبط القانونى يعتمد على الجزاءات والأساليب الرسمية فى الإلزام بعكس الحال بالنسبة لبقية الضوابط الاجتماعية الأخرى التى لا تعتمد على سلطة رسمية ملزمة ".(٢)

لقد كانت الفكرة السائدة فى وقت من الأوقات والتى ما زالت تراود بعض الناس ممن يتعرضون لمسائل التعليم أن كل ما هو مطلوب فى إعداد معلم المرحلة الثانوية أمران رئيسيان:

١- الإلمام الكافي بالمادة الدراسية التى سيقوم بتدريسها.

٢- الإلمام الكافي إن أمكن بطريقة تدريس هذه المادة ونقلها إلى التلاميذ.

فكل ما هو مطلوب من المعلم كيف يكون متمكنا من المادة التى يدرسها وتقاس كفاءته المهنية بكفاءته أما عن التدريس والقدرة على التدريس الجيد فهى فى نظرهم _ موهبة من عند الله لا تكتسب بالتعلم والخبرة وإنما هى مقدرة توهب بالطبع.

وتلك نظرة ضيقة فى جانب إعداد المعلم الذى هو إنسان له جسما يجب العناية به وله روابط اجتماعية ونواحي عاطفية وروحية وله مطالب وحاجات كثيرة ترتبط بحاجات ومشكلات غيره من أفراد المجتمع ولا شك أن النمو العقلى يتوقف إلى حد كبير على العوامل الصحية والاجتماعية والعاطفية.(٣)

(١) طارق حجى : الإدارة والمجتمع ،محاضرة إعداد القادة فى وزارة الدولة للتنمية الإدارية . القاهرة . ١٩٩١/٥/٢٥ .

(٢) نبيل محمد توفيق السمالوطى : الأيدلوجيا وقضايا علم الاجتماع النظرية والمنهجية والتطبيقية، دار المطبوعات الجديدة، الإسكندرية ، ١٩٨٩، ص ٢٢١ .

(٣)جامعة الدول العربية : إعداد المعلم العربى ، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ، ١٩٩٥ ، ص ٢١٢ ، ٢١٣ .

الواقع المهنى للمعلم:

وهو الواقع الفعلى للقواعد التى تحكم ممارسة مهنة التعليم وتنظمها . وعلاقاته ومسئولياته داخل النظام التعليمى لكى يعرف حقوقه فيمارسها ويعرف واجباته فيؤديها دون تقصير.

والواقع المهنى للمعلم فهى ما يشيع بين المعلمين من مجموعة من المفاهيم والأعراف القانونية ترتبط بممارسة المهنة وتتمثل فى الآتى:

الجدول المدرسى:

أول ما يتسلمه المعلم لمارسة مهام مهنته هو الجدول الخاص بالحصص المكلف بها أسبوعيا تجاه طلابه ، وأهم ما يهتم به واضع الجدول هو توزيع الحصص وفقا لما حددها المدرس الأول لكل مدرس فى كل تخصص من التخصصات وغالبا لا يهتم المشرف على الجدول أى حصص الأوائل أو الأواخر فهى عملية خاضعة لحظ كل مدرس وغالبا ما يثير ذلك استياء أكثر المدرسين لما ينطوي عليه الجدول المدرسى ونظامه من ظلم فى توزيع الحصص. فقد نجد جدول أحد المدرسين مكدسا فى الحصص فى يوم وحصة واحدة فقط فى بعض الأيام مما يعرضه للمشقة أو الملل أثناء عمله فالشكوى غالباً من عدم عدالة التوزيع فى نظام الحصص على مدار الأسبوع ، وتتساءل الباحثة :

- من الذى يقوم بوضع الجدول المدرسى؟
- من يشرف على واضع الجدول المدرسى؟
- ما الضوابط والمعايير التى يوضع على أساسها جدول المدرسين؟

- الأسئلة السابقة لم نجد لها إجابات محددة ولا تشريعات محددة إنما تخضع لمجموعة من الأعراف التى توارثها المعلمون عبر سنى عملهم.

توزيع الحصص الأساسية:

يقوم القرار الوزارى ٢١٣ لسنة ١٩٨٧ بعملية تقنين للأنصبة الأسبوعية ولهيئات

التدريس حيث حددت المادة ٢٤ من القرار الوزارى المذكور الأنصبة الأسبوعية على النحو التالى:

١٨ حصة للمدرس فى المدارس الثانوية العامة والفنية ، والمدارس الفنية نظام السنوات الخمس ويكون نصاب المدرس الأول المشرف على المادة ثلثى نصاب المدرس كما يقوم وكيل المدرسة المتفرغ بتدريس عدد ٦ حصص فى مادة تخصصه فى حالة وجود عجز بها ويكون نصاب أخصائى أو فنى التدريس الذى يشغل الوظائف السابقة على النحو التالى:

- أخصائى ثالث بالمرحلة الثانوية وما فى مستواها عدد ١٨ حصة أسبوعياً.
- أخصائى ثان بالمرحلة الثانوية وما فى مستواها عدد ١٣حصة أسبوعياً.
- أخصائى أول بالمرحلة الثانوية وما فى مستواها عدد ٩حصص أسبوعياً.

كل من يعين فى وظيفة أعلى من غير وظائف أخصائى أو فنى تدريس أن يمارس أعباء الوظيفة المرقى إليها فإذا تخلف المرقى عن تسلم العمل فى هذه الوظيفة لمدة ثلاثين بوما من تاريخ إصدار القرار ينتقل إلى وظيفة أخصائى أو فنى تدريس أو ما يعادلها وفقا للتسلسل الذى يتفق مع درجته المالية أو التقسيم داخلها .(١)

توزيع الحصص الاحتياطية:

وهى الحصص الناتجة بسبب غياب أحد المدرسين ويقوم المشرف على توزيع الحصص الاحتياطى بتوزيع الحصة على أحد المدرسين المتفرغين فى تلك الحصص ولا يجب أن يرفض المدرس التوقيع على الحصة الاحتياطى وآلا يعتبر ممتنعاً عن العمل ويحول إلى الشئون القانونية لتوقيع الجزاء عليه.

وثمة عدة تساؤلات بشأن الحصص الاحتياطية:

١- ما عدد الحصص الاحتياطية التى يجب أن يلتزم بها المدرس أسبوعيا؟

---

(١) مادة ٢ من القرار الوزارى رقم ٩ بتاريخ ١٣/١/١٩٨٨.

٢- هل يتم توزيع الحصص الاحتياطى التى يجب أن يلتزم بها المدرس بدل الزميل الغائب وفقا للدرجة المالية أم المسمى الوظيفي؟

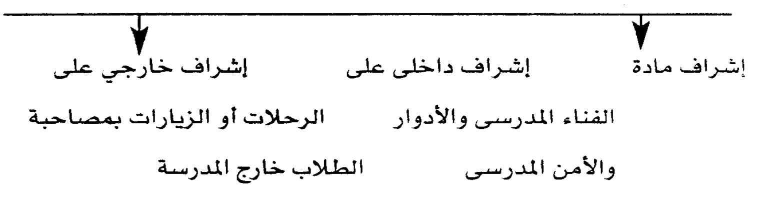
٣- هل يختلف عدد الحصص الاحتياطى وفقا لظروف العمل؟ وما حدود ذلك؟

٤- ما التشريع الذى يحكم ويضبط توزيع الحصص الاحتياطى؟

الإشـــــــراف:

شكل رقم (١)

يوضح أقسام الإشراف فى المدرسة ينقسم الإشراف فى مهنة التدريس على :



أولاً إشراف المادة:

وفيه يقوم المدرس الأول المشرف بالإشراف على عدد من المدرسين ومتابعة عملهم كالإشراف على دفتر الإعداد اليومى ودفتر الدرجات الشهرية، وكراسات الطلاب وتقويم الطلاب والنشاط المدرسى والمجموعات المدرسية والدخول مع المدرس أثناء شرح الدروس وغالبا يتم هذا العمل بشكل صورى أو إذا تم بشكل فعلى يكون بهدف تصيد الأخطاء للمدرس أو لنقله من المدرسة.

ثانياً: إشراف داخلى:

وهو إشراف يختص بالعمل داخل المدرسة سواء إشراف على الناحية الأمنية فى المدرسة مثل البوابة المدرسية وتسجيل أسماء الوافدين على المدرسة سواء أولياء أمور أو متابعة من الإدارة التعليمية أو الوزارة أو غير ذلك أو إشراف على الفناء المدرسى

ومواعيد دق جرس الحصص، أو التأكيد من عدم وجود طلاب متسربين من الحصص الدراسية إلى الفناء وغير ذلك.

وبالطبع ليس جميع المدرسين لديهم إشراف داخلى على المدرسة و لكن نظام الإشراف الداخلى يخضع لتعليمات مدير المدرسة وقد يكون بديلا عن عدد من الحصص الاحتياطى يحددها مدير المدرسة ولا يوجد بها قانون أو معيار يقننها كما يكون هذا الإشراف علاوة على الحصص الاحتياطية المنوط بها المعلم .

إشراف خارجى:

وهو إشراف خاص بالرحلات المدرسية أو الزيارات خارج المدرسة لمصنع أو إحدى المؤسسات أو المسابقات الخارجية والندوات وهكذا.

والتساؤل الآن هل يحصل المدرس المشرف فى عمل خارج المدرسة يستغرق وقتا أطول وجهدا أكبر على مقابل مادى نظير هذا العمل؟ بعض المدارس قد تمنح المدرس مكافأة نظير الإشراف الخارجي على الرحلات المدرسية أو بدل انتقال للزيارات والمسابقات ولكن الغالبية العظمى لا تعير هذا العمل أية أهمية ولا تهتم بمكافأة ولو رمزية لجهد المعلم ووقته نظير هذا العمل .

ونخلص ما سبق: إن عمل المدرس فى المدرسة لا تحكمه تشريعات رسمية محددة أو لائحة داخلية تنظم العمل الإداري داخل المدرسة بقدر ما يقوم على مجموعة من الأعراف الداخلية التى تختلف من مدرسة لأخرى ومن مدير مدرسة لآخر مما لا يحقق عدالة ولا تنظيم لمهنة من أدق وأهم المهن فى حياة الشعوب ولنا أن نتصور اختلاف التعليمات من مدير لآخر وما يترتب عليه ومن مدرسة لأخرى وموقف المعلمين من هذه التشريعات وانعكاس ذلك على حالتهم النفسية التى تنعكس بالتالي على عمله وعلى طلابه .

ومما سبق يمكننا أن نلاحظ الآتى بخصوص العلاقة بين أدوار المعلم ومعرفته بالتشريعات المهنية :

- تتعدد وتتداخل أدوار المعلم بين الدور المعرفى والدور التقويمي والضبط الإداري ومع غموض التشريعات يتخبط المعلم فى مجال مهنته وينتج عنه كم لا حصر له من الجزاءات التى تقع عليه.

- التشريعات العرفية الوهمية التى يتعامل معها المعلم تسئ إلى مهنة التدريس وتحبط المعلمين بل وتحبط العملية التعليمية بأكملها.

- يهمل قانون التعليم عملية التشريعات الخاصة بمهنة التدريس ولا سيما الجوانب الداخلية فيها مثل الإشراف / الاحتياطى / النشاط المدرسى / ....إلخ ويترك المعلم فريسة لتشريعات وهمية تخدم مصالح شخصية فى هذا المجال.

- كما يهمل قانون التعليم وضع تشريع خاص بحدود العلاقة بين الأستاذ المعلم والطالب وإدارة المدرسة وأولياء الأمور ولكنها متروكة لمجموعة من الأعراف .

فى حين نجد المعلمين فى جمهورية ألمانيا الاتحادية بعد أن يتموا دراستهم الجامعية الكاملة ، وهم يعدون للعمل فى هذه المهنة إعدادا طويلا، مما يؤدى إلى إطالة فترة دراستهم بشكل كبير، وعلى جميع المرشحين للعمل فى التدريس اجتياز امتحان خاص بعد الدراسة الجامعية ثم تأتى بعد ذلك مرحلة تدريب عملى يليها امتحان آخر ويصبح المعلم بعد اجتياز هذا الامتحان موظفا ثابتا مدى الحياة ويقرب راتب المدرس فى جمهورية ألمانيا الاتحادية إلى ما يقرب من ضعف متوسط مرتبات الفئات العاملة الأخرى وهو يقف بذلك من حيث الأجر فى مقدمة الدول الأوربية .

ثانيا : الحقوق :

-حقوق المعلم فى قانون العاملين :(١)

منح قانون العاملين المدنيين رقم ١٩٧٨/٤٧ للمعلم كموظف عام بالدولة عدة حقوق منها :

(١) القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الخاص بنظام العاملين المدنين بالدولة طبقا لأحدث القوانين المعدلة له، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية الطبعة السابعة عشرة، الجزء الأول، ١٩٩٩، ص ١٩٦ .

١- حق الوظيفة والتى تبدأ من تاريخ التعيين ثم استلام العمل .

٢- حقه فى الترقية وذلك إذا ما انطبقت عيه الشروط .

٣- حقه فى الأجر والعلاوات وفقا للشروط المعلنة .

٤- حقه فى البدلات والمزايا العينية والجهود غير العادية والتعويضات .

٥- حقه فى الحوافز وفقا لشروطها وحقه فى الرعاية الصحية والاجتماعية .

٦- حقه فى النقل والندب والإعارة .

٧- حقه فى الإجازات وهى كالتالي :

- إجازة بأجر كامل فى أيام العطلات والمناسبات الرسمية التى تحدد من رئيس مجلس الوزراء ويجوز تشغيل الموظف فى هذه العطلات بأجر مضاعف إذا اقتضت الضرورة .

- إجازة عارضة بأجر لمدة سبعة أيام فى السنة لسبب طارىء يتعذر معه الحصول على إجازة أخرى .

-إجازة اعتيادية سنوية بأجر كامل لا يدخل فى حسابها أيام العطلات والمناسبات الرسمية فيما عدا العطلات الأسبوعية وهى على النحو التالى :

١٥ يوم فى السنة الأولى بعد مضى ستة أشهر من تاريخ استلام العمل .

٢١ يوم لمن أمضى سنة كاملة .

٣٠ يوم لمن أمضى عشر سنوات كاملة .

٤٥ يوم لمن تجاوز سنه الخمسين .

وللجنة شئون الخدمة المدنية أن تقرر زيادة مدة الإجازة الاعتيادية بما لا يجاوز ١٥ يوم لمن يعملون فى المناطق النائية أو إذا كان العمل فى أحد فروع الوحدة خارج الجمهورية .ويجب فى جميع الأحوال التصريح بإجازة لمدة ستة أيام متصلة .

ويحتفظ الموظف برصيد إجازته على أنه لا يجوز أن يحصل على إجازة اعتيادية من هذا الرصيد بما لا يجاوز ٦٠ يوم فى السنة بالإضافة إلى الإجازة المستحقة له عن تلك السنة .

وإذا انتهت خدمة العامل قبل استنفاذ رصيده من الإجازات استحق عن هذا الرصيد أجره الأساسى مضافا إليه العلاوات الخاصة التى يتقاضاها عند انتهاء خدمته وذلك بما لا يجاوز أربعة أشهر .

٨- إجازة مرضية :وفى هذا ينص قانون العاملين المدنيين بالدولة على أن الموظف يستحق كل ثلاث سنوات تقضى فى الخدمة إجازة مرضية تمنح بقرار من المجلس الطبى المختص فى الحدود التالية :

. ثلاثة شهور بأجر كامل .

. ستة شهور بأجر يعادل ٧٥٪ من أجره الأساسى .

. ستة شهور بأجر يعادل ٥٠٪ من أجره الأساسى لمن يجاوز سن الخمسين .

٩- إجازات بدون مرتب وهى موضحة كالتالي :

- لمرافقة الزوج أو الزوجة .

- للأسباب التى يبديها العامل وتقدرها السلطة المختصة .

- رعاية طفل للمرأة بحد أقصى عامين فى المرة الواحدة ولثلاث مرات طوال حياتها الوظيفية .

- للموظف المنتسب لإحدى الكليات عن أيام الامتحانات الفعلية .

١٠- إجازات خاصة : مثل

- إجازة لمدة شهر لأداء فريضة الحج لمرة واحدة طوال حياته الوظيفية .

- للموظفة إجازة للوضع ثلاثة أشهر وذلك لثلاث مرات طوال حياتها الوظيفية .

- يجوز للسلطة المختصة وفقا للقواعد التى تضعها الترخيص للموظفة أن تعمل نصف أيام العمل الرسمية وذلك مقابل نصف الأجر المستحق لها .

والسؤال الآن كيف يعى المعلم هذه الحقوق دون سابق دراسة لها أثناء فترة الإعداد فى كليات إعداد المعلمين أو فى أثناء فترة التدريب التى تسبق تثبيته فى العمل بوزارة التربية والتعليم وهى فترة ستة أشهر .

أما بالنسبة لجانب الإجازات ففى كثير من الأحيان لا يتمكن المعلم من الحصول عليها نظرا لظروف وطبيعة المهنة لذا تقترح الدراسة سن قانون خاص بمهنة التعليم أسوة بالمهن الأخرى مثل مهنة الصحافة وغيرها من أجل تمكين المعلمين من الحصول على إجازاتهم وحقوقهم أسوة بزملائهم فى جميع قطاعات الدولة وحتى لا يشعر المعلم بعدم الرضا عن المهنة والذى ينعكس بدوره على أدائه فى العملية التعليمية . (١)

---

(١) القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الخاص بنظام العاملين المدنين بالدولة طبقا لأحدث القوانين المعدلة له، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية الطبعة السابعة عشرة، الجزء الأول، ١٩٩٩، ص ١٩٦ .

2

التربية القانونية للمعلمين

وعى معلم المرحلة الثانوية بتشريعات مهنة التعليم فى مصر



الوعى القانونى فى المجتمع المصرى:

يعد مفهوم الوعى من المفاهيم التى يدور حولها الكثير من الجدل بين الفلاسفة والمفكرين والعلماء وهذا يعنى عدم اتفاقهم على تعريف واحد له .

والوعى هو ما لدى الأفراد من معارف قانونية على المستوى الشخصى والمجتمعى نتيجة التربية القانونية التى حصل عليها المواطن داخل المجتمع بمؤسساته المختلفة .

وقد برزت أهمية التربية القانونية على المسرح التربوى منذ أوائل السبعينات من القرن الحالى (العشرين) وبصفة خاصة حينما لوحظ أن هناك فجوة واسعة بين ما يقوم فى المدارس بصورته التقليدية وبين التطور السريع فى مجال الممارسات الحياتية اليومية بالنسبة للفرد والمجتمع .

فالمواطن العادى يواجه بمتطلبات قانونية عند ممارسة حياته اليومية تتدرج من مجرد عمل شهادة ميلاد لابنه، أو جرد ممتلكات ميراث لوالديه أو ملء استمارة تختص بضريبة الدخل أو التليفون أو الانتخابات، أو ضرورة إرسال أبنائه إلى المدرسة فى سن الإلزام وغيرها من الأمور التى تؤكد أن القانون يتدخل فى حياتنا اليومية وبصورة فعلية.(١)

ويرى البعض إن النظرة الاجتماعية النقدية لقوانيننا النافذة أصبحت واجبا لا يحتمل التأجيل إن كان المثقفون القانونيون- كشريحة اجتماعية مؤثرة _ مازالوا يؤمنون بضرورة

(١) فاطمة عبد القادر حسن ، سهير محمد أحمد حوالة : مرجع سابق ، ص ص ٧٠ : ٩٣ .

وضع ثقافتهم فى خدمة أهداف المجتمع .(١) بينما يرى آخرون إن " القواعد القانونية الفرعية تتعدد وتتنوع وفقاً لتعدد وتنوع مجالات العلاقات الاجتماعية فى مجتمع ما تجعل من الضرورى أن يكون المواطن على وعى وعلم بها، وإن الخروج بحقائق شبه مؤكدة عن الوعى القانونى لابد أن يسبقه دراسات متأنية عن اتجاهات الممارسات القانونية فى الواقع الفعلى " .(٢)

وعلى صعيد آخر يؤكد تقرير الأمين العام للأمم المتحدة فى دورته السابعة والأربعون حول "النهوض بالمرأة" والذى اعتبر محور الأمية القانونية أو جهل المرأة بوضعها القانونى عاملاً سلبياً والمطلوب تثقيف المرأة لمعرفة حقوقها القانونية للمشاركة فى صنع القرار وتحقيق التنمية البشرية المطلوبة .

وأثبتت الدراسات أنه "بالرجوع إلى مناهج التعليم العام فى مصر لا نجد أى أثر لتدريس الوعى القانونى للمرأة أو للأوضاع القانونية الخاصة بالأسرة " .(٣) لأن معرفة الفرد بحقوقه وواجباته سيؤدى إلى تمسك كل ذى حق بحقه .

ويفتقد المواطن المصرى العادى _ فى الوقت الراهن _ إلى ثقافة ووعى بالثقافة القانونية تبصره بما له وما عليه من حقوق وواجبات، وإن كانت هناك بعض معلومات ضعيفة من خلال بعض المشكلات التى تعرضها بعض وسائل الإعلام المختلفة فى حين إن المواطن المصرى يحتاج إلى قسط من الثقافة القانونية اللازمة له منعا للمخالفات التى قد يرتكبها البعض عن طريق الجهل بها مثل المخالفات المرورية ، والتهرب من الضرائب ، وشروط صحة الشيك وإيصال الأمانة ومدة صلاحية كل منهما ، الإرهاب فقد ينزلق الإنسان إلى طريق الإرهاب نتيجة عدم الوعى الكافى بحدوده فى المجتمع

---

(١) محمد نور فرحات :" المصريون والقانون ، رؤية لبعض الأبعاد التاريخية اللازمة القانونية المعاصرة ". مجلة قضايا فكرية ، الكتاب الأول ، يوليو ص ١٢٦، ١٩٨٥

(٢) محمد نور فرحات وآخرون: "الإنسان فى مصر الفكر والحق والمجتمع ". القاهرة . ص ٢١٩.

(٣) فتحى نجيب : "عدم الوعى بين النساء بالحقوق الممنوحة ، مؤتمر المرأة المصرية وتحديات القرن الحادى والعشرين "، المجلس القومى للأمومة والطفولة القاهرة يونيو ، ١٩٩٤ . ص ٥ .

وحدود الآخرين معه وكيف يمارس حقوقه الدستورية فى الدولة ، وكيف يتمتع بالحقوق التى منحت له من خلال الإعلان العالمى لحقوق الإنسان إلى جانب توعيته ببعض الحقوق مثل ضريبة المبيعات نسبتها عند البيع أو الشراء ، قانون الغش التجاري ، حدوده مع رجال الشرطة، المحكمة وآدابها المحامى والتعامل معه ، أيضاً حقوقه فى قانون العمل ، الإجازات ، التأمينات ، علاقات العمل مع الزملاء وحدودها .

المعلم والوعى بتشريعات مهنته:

لاشك أن إعداد المعلم بشكل جيد يجعله يتعامل مع متطلبات المهنة بشكل واع فإن ذلك ينعكس بالضرورة على عمله حيث إن متطلبات العصر تفرض على المعلم حاليا ليس فقط إتقان كيفية توصيل المعلومة للتلميذ ولكن عليه أيضا أن يجيد كيف يتعامل مع جميع أطراف العملية التعليمية (تلاميذ ، رؤساء ، موجهين ، أولياء أمور ، ...إلخ) ولن يتأتى له ذلك إلا إذا تلقى دراسة كافية فى كليات إعداد المعلمين ، وتدريب جيد ومستمر لأحدث التشريعات المهنية التى تخص مهنته كمعلم وكموظف فى الدولة .

ويرى البعض أنه " أن المعلم قد أهمل كثيرا وتعايش المجتمع طويلاً مع الأوضاع السيئة التى يعيش فيها ، وقد تظاهر المجتمع بأنه يوفى المعلمين أجورهم وحقوقهم ، وهم بدورهم تظاهروا بأنهم يؤدون عملهم والتظاهر المتبادل أدى إلى ضعف نتائج العملية التعليمية هنا يجب التأكيد على أن الحياة الكريمة تمثل عنصر الأمن لدى المعلم، وينطلق منها الأداء الفعال، فقد تسبب تجاهل أحوال المعلم إلى مهنة التعليم مهنة بلا أسوار يعمل بها المختصون وغير المختصين ، وقد يكون اقتراح نظام الترخيص مزاولة مهنة التدريس توضع له شروطه ومواصفاته، والقسم الذى يؤديه المعلم يعد الميثاق الأخلاقى الذى يلتزم به . ويحاسب فى ضوئه ، ويراعى فيه تحديد المرحلة التعليمية التى يعمل بها المعلم والتدقيق فيمن سيتم اختيارهم لمهنة التدريس بحيث لا تصبح تلك المهنة لكل من يريد ولكنها تكون فقط ممكنة لمن يستطيع _ أمرا واجبا حيث إن التعليم مهنة مقدسة تحتاج إلى الإنسان القدوة ذى الأفق الواسع والخلق القويم والنفس السوية بحيث تتضمن

شروط مزاولى المهنة فترة اختبار كافية يتقرر بعدها صلاحية المرشح لمزاولة هذه المهنة النبيلة أم لا " .(١)

فى حين إذا نظرنا إلى الإجراءات المتبعة فى تعيين مدرس بمدارس التعليم الإلزامي فى اليابان نجد مجلس التعليم الإقليمي يقوم عادة بعقد مسابقة سنوية لتعيين المدرسين تشتمل على اختبارات تحريرية فى الموضوعات الدراسية العامة والمهنية ، والتخصصية ، وإجراء المقابلات الشخصية وبعض الاختبارات العملية فى مجالات التربية البدنية والفنون الجميلة وغيرها ويقوم المجلس بعد ذلك بتعيين المدرسين الجدد بعد دراسته نتائجهم فى الاختبارات والمقابلات المذكورة وكذلك نتائج تحصيلهم الأكاديمي بالجامعة .(٢)

وإذا كنا نتحاور حول شعار الحق فى التعليم من الضرورى أن نركز أيضاً على كيفية استخدام التعليم من أجل ممارسة الحقوق، وهو الوجه الآخر للعملة ، فالحق فى التعليم شئ معلوم ومعروف منذ عصر "طه حسين" لكن التعليم فى نفس الوقت قد يكون فاقدا لمحتواه الحقيقى إذا لم يدفع الإنسان لتغيير مجتمعه ويصبح بالتالى مجرد شهادة أو ورقة فى يد من تعلموا " .(٣)

عناصر الوعى ومستوياته :

١- عنصر معرفى : بمعنى أن يعرف ما هو مرغوب ومطلوب معرفته . فالجماعة المهنية الواعية هى التى تهتم بمعرفة حقوقها القانونية وواجباتها المهنية كما يحددها القانون رقم ٤٧/ ١٩٧٨ وطبيعة مهنة التعليم .

---

(١) حسين كامل بهاء الدين: التعليم والمستقبل ، دار المعارف ، القاهرة ، ط ١، ١٩٩٧، ص ١١٦،١١٧ .

(٢) عبد الرحمن أحمد لأحمد، حسن جميل طه : التعليم فى اليابان تطوره التاريخى ونظامه الحالى . الكويت ، د.ط ١٩٨٣ ص ٨٠ .

(٣) عماد صيام وآخرون : تعليم الحق وحق التعليم ، مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان . ١٩٩٧ . ص ٩٩ .

٣- عنصر وجدانى : فالجماعة الواعية تكون اتجاها إيجابيا نحو حقوقها القانونية وتمارسها وتتمسك بها وكذلك الاتجاه نحو واجباتها المهنية فتلتزم بها .

٣- عنصر سلوكى : بمعنى أن تسلك الجماعة المهنية سلوكا قانونيا واعيا وتلتزم وبواجباتها وتتمسك بحقوقها القانونية .(١)

مصادر تشكيل الوعى عند المعلم :

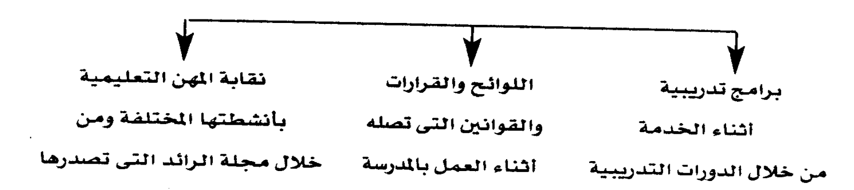
الوعى ليس فطريا ومن ثم لا يولد مع الإنسان وإنما يكتسب اكتسابا وثمة عدة مصادر من المفترض أنها القنوات التى يستقى منها المعلم وعيه بالتشريعات الخاصة بمهنته وتشمل هذه المصادر مرحلتين:

الأولى: مرحلة ما قبل التخرج وهى مرحلة الإعداد داخل الكلية من خلال المقررات الدراسية ومحتواها .

الثانية: من خلال مرحلة ما بعد التخرج من خلال ممارسة المهنة وكيفية تهيئة المعلم لممارسة المهنة وتوعيته بما يجب أن يلتزم به من واجبات وما هو ممنوح له من حقوق وذلك من خلال الآتى :

مصادر وعى المعلم بتشريعات المهنة بعد التخرج :

شكل رقم (٢) يوضح مصادر وعى المعلم بتشريعات المهنة بعد التخرج



(١) محمد توفيق سلام : وعى المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية . مرجع سابق ص ١٢.

وتمثل عملية إكساب الأفراد الثقافية القانونية التى تتعلق بتنمية وعيهم بحقوقهم وواجباتهم. وبصورة مستمرة متطورة مع التغيرات الحادثة فى القوانين ذاتها ووفقا لظروف المجتمع المتجددة من أهم وظائف التربية فى عصر يموج بالتغير الآخذ فى السرعة.

ومن ثم " أصبح الإنسان يعيش الآن عالما مختلفا أو جديدا آخذا فى التشكل بسرعة واستدعى ذلك إعداد الإنسان لتقبل واستيعاب كل ما سبق مما يتطلب أفرادا أكثر وعيا وإدراكا لحقوقهم وواجباتهم ملمين بكل ما يترتب على التغيرات الحادثة من حقائق متجددة وقيم واتجاهات مختلفة أو جديدة ويفرضها التغير.

ومن هنا فإكساب الثقافة القانونية والتوعية من أدق وظائف التربية ".(١)

الوعى الحقوقى:

هو جملة الآراء التى تعكس علاقة البشر بالحق القائم، والتصورات التى يملكها البشر حول حقوقهم وواجباتهم وحول شرعية أو عدم شرعية هذا السلوك أو ذلك .(٢)

مصادر الوعى القانونى فى مرحلة الإعداد للطالب المعلم :

بالاطلاع على لائحة كلية التربية جامعة عين شمس الصادرة فى عام ١٩٩٧ تبين الآتى :

١- تنقسم الدراسة بكلية التربية على قسمين : قسم تخصصى : ويشمل أقسام اللغة العربية . واللغة الإنجليزية، والفلسفة وعلم النفس ، الطبيعية والكيمياء ، والتاريخ الطبيعى . والرياضيات ، والجغرافيا، والتاريخ ، اللغة الفرنسية ، واللغة الألمانية ...... الخ.

والقسم الثانى للدراسة القسم التربوى :

وفيه يدرس الطلاب على مدى سنوات أربع إلى العلوم التربوية وطرق التدريس.

(١) فاطمة عبد القادر حسن، سهير محمد أحمد حوالة : مرجع سابق ص ٧٤ . ٧٥.
(٢) المرجع السابق ص ٧٤.

والمناهج وأصول التربية، وعلم النفس التربوى والصحة النفسية والإرشاد النفسى . والتربية المقارنة والإدارة المدرسية ، وتبين أن قسم طرق التدريس والمناهج يركز على أحدث الطرق لتدريس المواد المختلفة والتقويم ومهارات التدريس والاتصال بين الطالب والمعلم .

ولعل أقرب الأقسام التربوية المتوقع أن يبث وعيا قانونيا للمعلم فى مرحلة الإعداد هو قسم أصول التربية ولكن لم يتم العثور على أى أية إشارات إلى وعى بحقوق وواجبات المعلم فى مهنته من خلال المواد التى يدرسها قسم أصول التربية من خلال مادة التربية وقضايا المجتمع، أو مادة التربية ومشكلات المجتمع، مهنة التعليم وأدوار المعلم، الأصول الاجتماعية للتربية، حيث تهتم مادة تربية ومشكلات المجتمع بتعميق وعى الطلاب ببعض المشكلات الاجتماعية فى سياق الثقافة المصرية الراهنة ولم تهتم بعرض نماذج لبعض المشكلات التى تواجه المعلم فى عمله وعرض أفضل الحلول لها وكيفية التغلب عليها ولعل أقرب المواد فى قسم أصول التربية لتدريس مادة تهتم بالواجبات والحقوق هى مادة مهنة التعليم وأدوار المعلم" لطلاب الفرقة الثانية شعبة التعليم الأساسى، وهو نفس المقرر على طلاب الشعب العامة من خلال مادة مبادىء تربية حيث تهتم بتزويد الطلاب بالمبادئ والقيم الفكرية والخلقية التى تلزم لمهنة التعليم وتطور مهنة التعليم وخصائصها، وأخلاقياتها وأدوارها ومسئولياتها ومن الممكن من وجهة نظر الباحثة تدريس التشريعات التى تخص مهنة التعليم والواجبات المفروضة على المعلم والحقوق التى يستحقها حتى لا يتعرض للجزاء نتيجة جهله بتلك الواجبات والحقوق . والمعلم فى كليات التربية لم يعد إعداد جيداً بحيث يعى ويعرف جيداً تلك الحقوق والواجبات وحدود تعامله مع الآخرين وقد اتضح ذلك من خلال تحليل لائحة الكلية الخاصة بالموضوعات التى يدرسها طلاب كليات التربية فى مرحلة الإعداد .(١)

---

(١) مقابلة شفوية مع الأستاذة نيفين شحاتة : محررة صحفية بجريدة الأهرام بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٤ .

فى حين أن الكثير من الكليات يدرس لطلابه قانون المهنة والواجبات والحقوق. فعلى سبيل المثال فى كلية الإعلام يدرس الطلاب فى السنة الثانية مادة "تشريعات إعلامية" فيها كل ما يخص الإعلامى ما له وما عليه وحماية النشر وقانون حماية الصحفى نفسه. والميثاق الصحفى. (١)

ويتناول كتاب " تشريعات إعلام " القضايا الآتية :

١- حرية الفكر والتعبير عن الرأى .

٢- حرية الإعلام ، المفهوم والعناصر .

٣- تشريعات الصحافة فى مصر .

٤- نقابة الصحفيين فى مصر .

٥- التشريعات الإذاعية .

٦- حق التصحيح والرد ونشر البلاغات الرسمية .

٧- حقوق المؤلف وحماية الملكية الفكرية .

كما يدرس طلاب كلية الإعلام أيضا مادة " جرائم نشر " تتناول قضايا تعرض لها إعلاميون جرائم حدثت من خلال الصحف مثل السب العلنى وحق النقد والطعن فى أعمال الموظف العام. والإعلام المقروء والمسموع والمرئى بالنسبة للقانون الفرنسى والقانون المصرى والمقارنة بين الحريات المباحة فى كل منهم بالنسبة لجرائم النشر. ووجه الخطأ والصواب فيها وكيفية التعامل القانونى مع مثل هذه القضايا .(٢)

وهذا يعكس اهتماما بالغا بأهمية كفاءة خريج الكلية وأهمية إعداده إعدادا قويا متسلحا بالوعى بتشريعات المهنة التى تعينه على كفاءة أدائه المهنى .

(١) ليلى عبد المجيد : "تشريعات الإعلام" ، دراسة حالة على مصر ، العربى للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠١ .

(٢) طارق سرور : جرائم النشر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠١ .

وفى كلية الصيدلة جامعة الأزهر يدرس الطلاب مادة " تشريعات صيدلية " فى السنة الثالثة يدرس فيها القانون رقم ١٩٦٩/٤٧ الخاص بإنشاء نقابة الصيادلة . وشروط العضوية وواجبات أعضاء النقابة ، ولائحة آداب المهنة ، والعلاقة بين الصيادلة والجمهور ، وشروط مزاولة المهنة ، والصيدليات الخاصة ، واستيراد الأدوية وبعض الأحكام العامة الخاصة بالمهنة ، والاشتراطات الصحية الخاصة بإنشاء المؤسسات الصيدلية وهو مستخرج من الوقائع المصرية العدد ٤١ الصادر فى ١٩٥٦/٥/٢٤ ، ونموذج طلب فتح مؤسسة صيدلية والمستندات الواجب إرفاقها بهذا الطلب وكيفية التعامل معه . (١)

ودراسة الطلاب فى الكليات لمواد تخص مهنتهم وقوانين العمل التى تحكمه وكيفية التعامل القانونى معها يتم فى كليات متعددة منذ سنوات طويلة فها هى الكلية الفنية العسكرية تدرس لطلابها مواد تخص تشريعات العمل فى مهنتهم مثل مادة " إجراءات ولوائح " وفيها يتم دراسة الدورات بصفة عامة مثل كيفية صرف معّدة أو جهاز والخطوات التى يجب اتباعها وغير ذلك ، كما يدرس طلاب الكلية أيضا " قانون عسكري " الجزء الخاص بضباط الجيش ، كما يدرس الطلاب أيضا مادة " تقاليد عسكرية " تتناول دراسة كيفية سلوك الضابط وكيف يتعامل مع الآخرين ، وكيف تكون ملابسه ومظهره ، وركوبه للسيارات فلا يركب مثلا درجة ثالثة . وهذا مما يحافظ على مكانة وكرامة الضابط فى المجتمع . (٢)

والمعلم أحوج ما يكون لدراسة تشريعات مهنته التى تساعده على العمل والحفاظ على كيانه وكرامته فى المجتمع وهو أحد مظاهر الرقى وحق أساسي له يتسلح به أمام ما يعترضه من مصاعب ومشكلات ولعل ذلك يكون الفرق بين المعلم خريج كليات التربية وغيرها .

---

(١) إيهاب فتوح : تشريعات صيدلية ، كلية الصيدلة ، جامعة الأزهر ، طبعة طلابية ، د.ت .

(٢) مقابلة شفوية مع لواء مهندس / محمد جمال عبد الرحمن ، لواء بالمعاش ، الكلية الفنية العسكرية ، دفعة ١٩٦٧ ، بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٧ .

ولما كانت مهنة التعليم مهنة ذات طبيعة خاصة فهى فى حاجة إلى قانون خاص بها يحكم هذه المهنة شأنها شأن مهنة الصحافة، والصيدلة ، وغيرها ...الخ وبالنظر إلى قانون التعليم فى مصر فإنه يركز على القرارات الوزارية والقوانين الخاصة ولم يذكر نهائياً من قريب أو من بعيد أية إشارات إلى طبيعة عمل المعلم فى هذه المهنة ولا يذكر الضوابط التى تضبط عمل المعلم ولا واجباته الأساسية وحقوقه القانونية تاركا ذلك لمجموعة من الأعراف المتوارثة عبر أجيال المعلمين ومجموعة النشرات التى لا تخرج فى أغلب الأحيان من أدراج المسئولين فى المدارس مما يوقع المعلمين فى شباك الجهل والتخبط والمساءلة أمام الشئون القانونية باعتباره يعرف ويعي تلك الأعراف أو النشرات الكثيرة الواردة من الوزارة أو الإدارة التعليمية فلا يوجد عذر بالجهل بالقانون .

دور نقابة المعلمين فى تشكيل الوعى بتشريعات المهنة للمعلمين.

بدأت النقابة فعليا فى منتصف الخمسينات فى ممارسة أنشطتها إذ عاصرت السنوات الأولى فى إقرار النظام بعد ثورة ١٩٥٢، وعاصرت التوجه الاشتراكي، ثم الحرية النسبية لقوى السوق أو سياسة الانفتاح الاقتصادي. وعلى مدى كل هذه السنوات تعرض قانون النقابة إلى عدد من التغيرات الهامة التى تمس مدة العضوية فى مجالس اللجان النقابية والنقابات الفرعية والعامة كما تمس موارد النقابة ونظام المعاشات ونقابة المعلمين أكثر النقابات اعتمادا على السلطة التشريعية فى التعبير عن مصالحها ونقابة المعلمين كجماعة للمصالح قد اعتمدت على عدد من الأدوات التى ترتبط بالسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وتمكنت من تحقيق انتصارات جزئية إزاء بعض مطالبها الاقتصادية الحادة .

ويرى البعض إن نقابة المهن التعليمية فى مصر والتى تعتبر أكبر النقابات حيث يقترب عدد أعضائها إلى المليون معلم لا تضطلع بدور تربوى من خلال تقديم أنشطة وبرامج تساعد على تحقيق النمو المهنى للمعلم المصرى فى مختلف مراحل التعليم ومختلف التخصصات مما أدى إلى سلبيتها وغيابها على خريطة المؤسسات المسئولة عن تحقيق

النمو المهنى للمعلم نتيجة عدم وجود الكوادر الفنية ضمن تنظيمها الذى يمكنه من تقديم برامج وأنشطة مختلفة تحقق النمو المهنى للمعلم المصرى من ناحية ونتيجة لعدم تعاونها أو مشاركتها للمؤسسات المعنية بتحقيق النمو المهنى للمعلم من ناحية أخرى .(١)

إن طبيعة العلاقة التاريخية بين نقابة المعلمين والسلطة حددت مشاركة النقابة وحولتها إلى أداة تنفيذية تابعة بدلا من قيامها بدور فاعل وتؤكد التحليلات أنه دون تطوير قنوات فعالة لمشاركة المعلمين فى خطوات تطوير التعليم ودون توفر رؤية قومية مستقبلية يصعب الحديث عن مواجهة التعليم لتحديات المستقبل.(٢)

لقد اقتصر دور نقابة المعلمين فى مصر على الاضطلاع بأنشطة محدودة مثل:

١- إصدار مجلة شبه متوقفة ولا تصل ليد المعلم فى أغلب الأحيان.

٢- الاكتفاء بالدعوة إلى إنشاء مكتبات بالنقابة الفرعية وهى فكرة لم تتحقق بعد .

٣- الاحتفال السنوى بتكريم المعلم المثالي.

النقابة التى تعود إلى الخمسينات وتضم حوالى مليون معلم حدد لها القانون أهداف ثلاثة.

١- تعبئة أعضائها وتنظيم جهودهم فى خدمة المجتمع ونشر الثقافة والتعليم.

٢- رفع مستوى المهنة التعليمية ورفع مستوى المعلمين.

٣- تقديم الخدمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأعضائها.

وفى هذا الإطار فقد وزعت النقابة اهتماماتها بين أهداف قومية وتعليمية وأهداف فئوية أو مهنية وقد أوضحت دراسة الحالة التى أجرتها د. أمانى قنديل فى دراستها أن معظم جهود نقابة المعلمين قد اتجهت نحو مطالب وخدمات فئوية وهذا الأمر فى حد

---

(١) كمال حسنى بيومي : دراسة مقارنة للدور التربوى لنقابات المهن التعليمية فى مصر والولايات المتحدة الأمريكية ونيجريا، دكتوراة ، تربية عين شمس ١٩٨٩ ص ص ٢٨١ : ٢٨٧.

(٢) أمانى قنديل : التعليم وتحديات التسعينات ، مركز البحوث والدراسات السياسية . القاهرة . ١٩٩٤ ص ٧٣.

ذاته غير معيب وإنما اللافت للنظر هو انسحاب دورها على مدى أكثر من ثلاثين عاما من مساحة قضية التعليم والقضايا القومية.(١)

ومن ناحية أخرى لا توجد للنقابة خطط أو برامج شاملة أو متكاملة تهدف إلى تحقيق نمو مهنى للمعلم كما أن هناك حقيقية مؤداها عدم مشاركة النقابة للإدارة العامة للتدريب الفنى بوزارة التربية والتعليم فى برامجها التدريبية من أجل تحديد الاحتياجات التدريبية للمعلمين أو تقديم أى دعم مالي أو مادي أو إدارى أو فنى لها، وتأكد سلبية النقابة فى الدفاع عن المهنة التعليمية فيما يتصل بتسلل معلمي الضرورة غير المؤهلين حفاظا منها على مستويات المهنة التعليمية.(٢)

"ولعل من الاعتبارات لاجتماعية الأخرى التى تفسر محدودية مشاركة نقابة المعلمين فى القضايا القومية والتعليمية افتقاد الجماعة إلى التجانس فهى بعددها الضخم وتنوع مصادر إعداد المعلم وتوزيعهم على مراحل تعليمية مختلفة ومتعددة افتقدت إلى التضامن الاجتماعى وبلورة واضحة للمصالح والمطالب وقد انعكس كل ذلك على الجماعة فى تركيزها على مطالب وظيفية واقتصادية وتبعيتها للسلطة بل وإداراتها فى بعض الأحيان كجزء من وزارة التعليم ذاتها .(٣)

وبينما يرى البعض أن " انزلاقات المنظمات النقابية إلى العمل السياسى ويحدد البعض أسانيد هذا القضاء فى أن السماح بالعمل السياسى للنقابات من شأنه أن يؤدى إلى شيوع الفوضى والإضرابات بين الموظفين وتصبح المصالح الحكومية والمؤسسات العامة ميدانا للصراع والتنافس بين مختلف الاتجاهات السياسية "(٤).

---

(١) أمانى قنديل : التعليم وتحديات التسعينات ، مرجع سابق ، ١٩٩٤ ص ٧٤ .
(٢) كمال حسنى بيومى : مرجع سابق ، ص ٢٨٧.
(٣) أمانى قنديل : جماعة المصالح والسلطة السياسية ، دراسة حالة نقابة المعلمين ، مرجع سابق ، ص ٥٠٢.
(٤) فتحى فكرى : قيود تعبير الموظف عن آرائه فى الصحف ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٩، ص ٧٢،٧١ .

دور مجلة الرائد فى تنمية وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم :

بدأت النقابة فعليا فى منتصف الخمسينات فى ممارسة أنشطتها وكان لها جذور تاريخية قبل ذلك بكثير. " وأول ما نلاحظ فى التعريف بالنقابة هو ما تذهب إليه المادة الأولى من النص على علاقة النقابة بالاتحاد الاشتراكى العربى ، كما نلاحظ عدم تغير أو تعديل القانون رغم حدوث بعض التعديلات فى الثمانينات إذ تذهب إلى (تنشأ نقابة المهن التعليمية وتكون لها الشخصية الاعتبارية وتضم المشتغلين بمهنة التربية والتعليم والذين سبق اشتغالهم وتباشر نشاطها فى إطار السياسية العامة للاتحاد الاشتراكى العربى ويكون مقرها القاهرة ولها فروع طبقاً لأحكام هذا القانون).

من الأنشطة التى قامت بها نقابة المعلمين هو إصدارها لمجلة الرائد وأول عدد صدر للنقابة من مجلة الرائد صدر عام ١٩٥٦ ومن خلال اطلاع الباحثة على أعداد من مجلة الرائد التى تصدرها نقابة المعلمين منذ عام ١٩٦٥ وحتى عام ١٩٩٨ وهذه الأعداد هى التى استطاعت الباحثة الحصول عليها فبعد قراءتها وتحليلها وتم ملاحظة الآتى :

١-فى فترة الستينيات:

تناولت الأعداد مجموعة من الموضوعات التى تركز على التربية الثقافية إلى حد ما. كما تناولت بعض الموضوعات والقضايا التربوية الحديثة جداً وقتها والتى لا تزال مناهج كليات التربية تجترها وتدرسها لطلابها إلى الوقت الراهن مثل دور التربية الصحية فى بناء المجتمع الجديد بقلم / محمد على حافظ ،مشكلات الشباب فى التعليم الثانوى . بقلم / على مختار خيرى ، علم النفس الصناعى وتطبيقاته فى التعليم الصناعى ، بقلم / نبيل عبد العزيز شريد ،كما تناولت المجلة مقالات تنادى بها حاليا وزارة التربية والتعليم مثل مشروع بنك المدرسة بقلم / محمد عزت نور الدين كما تناولت المجلة بابا بعنوان أخبار الرائد تناول أخبار الدارس والنقابة فى جميع أنحاء الجمهورية كما بدأت المجلة صفحتها الأولى بأخبار المعلمين فى العالم . وهذا يعكس سبق المجلة فى تناول أحدث الموضوعات والقضايا التربوية كما يعكس قوة المجلة ويقظتها فى توعية المعلمين

بأحدث الجوانب والنظريات التربوية الحديثة ولكن المجلة لم تتناول أية توعية قانونية خاصة بمهنة التعليم أو حقوق وواجبات المعلمين.(١)

٢- فى فترة السبعينيات:

اهتمت المجلة ببث قدرا أكبر من الثقافة المهنية بوجه عام فعلى سبيل المثال احتوت الأعداد على باب بعنوان أخبار تهمك تناول أخبار النقابة، وأخبار تهم المعلمين من عمارات سكنية لهم وترقيات العاملين بالتربية والتعليم. كما تناولت الأعداد أيضاً أبوابا مثل الرائد وراء شكواك والشكاوى تنحصر فى كيفية استخراج كرنيهات النقابة ومسوغات التعيين والأمور الخاصة بنظام الإعارات الخارجية والداخلية ولكن أكثر ما يميز الأعداد فى تلك الفترة هو عدد من المقالات الثرية لكبار الكتاب والأساتذة مثل د/ أبو الفتوح رضوان بعنوان "المعلم قيادة فكرية "، وعبد التواب يوسف بعنوان" حديث مع أحمد الخطيب " . ورواية أخرى بعنوان " مستر شبس " ، وقضايا تربوية بقلم / دكتور محمد محمود رضوان تناولت قضايا مثل الحرية فى التعليم و الطلاب المعوقون .(٢) كما تناولت المجلة باب بعنوان مكتبة الرائد تلقى فيها الضوء على أحدث الكتب التربوية والثقافية الجديدة لكتاب ومفكرين مثل كتاب " التربية والتقدم " للدكتور سعد مرسى أحمد وكتاب " التخطيط التعليمى " تأليف فيليب كومز ، وغيره من الكتب .

وفى عدد آخر مقال بعنوان "الحب والعلاقات الإنسانية " للدكتور / محمد محمود رضوان . ولقاء مع عميد الأدب العربى الدكتور طه حسين أجراه محمد شلبى، وأخبار تهم المعلمين ومقال حول تحسين الكفاية الإنتاجية للمعلم بقلم / محمد مصطفى زيدان.(٣)

وفى عدد آخر بدأت المجلة عددها بمقال للدكتور عبد العزيز القوصى بعنوان معايير لإصلاح نظم التعليم فى الدول النامية وتناولت المجلة أيضا مقالا لعلى الجمبلاطى بعنوان من مبادىء الإسلام وفى باب قضية تربوية عرض الدكتور محمد محمود رضوان

(١) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، السنة العاشرة ، يوليو ١٩٦٥ . بدون رقم العدد .
(٢) نقابة المعلمين . مجلة الرائد ، عدد صادر بتاريخ ١٩٧٢/١/١٥بدون رقم العدد .
(٣) نقابة المعلمين . مجلة الرائد ، العدد الأول ، السنة الثامنة عشرة ، يناير/ فبراير ١٩٧٣ .

قضية تكافؤ الفرص التعليمية هذا إلى جانب الأبواب الثابتة مثل الرائد وراء شكواك . وأخبار تهمك ومكتبة الرائد .(١)

وقد أخذت المجلة شكل أكثر عمقا فعرضت مقالا بعنوان : فلسفة التعليم وأهدافه فى مصر المستقبل للدكتور / سليمان حزين ومقالا آخرا بعنوان التطور التربوى فى حياتنا التعليمية للأستاذ/ محمود النبوى الشال ،وغيرها هذا إلى جانب الأبواب الثابتة مثل مكتبة الرائد ، وأخبار تهمك ، والرائد وراء شكواك ، وغيرها (٢) وفى عدد آخر كان المقال الافتتاحي للمجلة بعنوان الجامعة المفتوحة للدكتور مجمد محمود رضوان كما عرضت المجلة مقالا للدكتور إبراهيم عصمت مطاوع بعنوان التعليم العصري ومطالبه من الوسائل التعليمية والتكنولوجية الحديثة ،وباب بعنوان تربويات عرض موضوع " تعليم الكبار فى ألمانيا الغربية" . (٣)

فى فترة الثمانينيات : توقف صدور المجلة فى هذه الفترة .

فترة التسعينيات:

صدر عدد فى عام ١٩٩٧ وكان عدداً عقيماً لم ينتج عنه أية ثقافة عامة ولا قانونية فقد دار حول موضوعات غاية فى السذاجة والسطحية مثل المخرج يوسف شاهين كيف وصل إلى العالمية، لماذا يحصل الأهلى على البطولة العربية، قطار الشباب من الصعيد إلى الإسكندرية وبالعكس كما لاحظت الباحثة نادرا ما نجد اسما للمؤلف بجانب أى مقال مكتوب. وفى العدد الصادر فى ١٩٩٨ الذى تناول أسماء المكرمين فى عيد المعلم، سوزان مبارك فى عيد الأم، صورة تذكارية للفريق القومى لكرة القدم، نقابات فرعية تصنع النجاح وتطور خدماتها للمعلمين ، ولم تتناول المجلة أى معلومات خاصة بمهنة التعليم (٤)

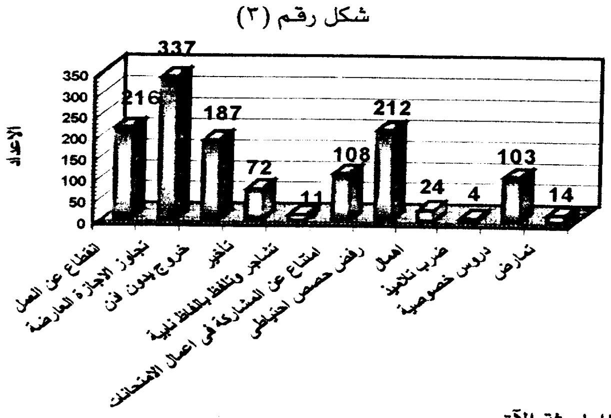
---

(١)نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، العدد الأول ، السنة التاسعة عشرة ، مارس ١٩٧٤ .
(٢) نقابة المعلمين ، مجلة الرائد ، العدد الرابع ، السنة التاسعة عشرة ، ديسمبر ، ١٩٧٤
(٣) مجلة الرائد ، العدد الرابع ، السنة الثالثة والعشرون ، ديسمبر ، ١٩٧٨.
(٤) مجلة الرائد : ديسمبر ١٩٩٧ ، وعدد مارس ١٩٩٨ .

ثانيا : تحليل لبعض قضايا المعلمين فى الشئون القانونية:

قامت الباحثة بتحليل عدد ١٣٨٥ قضية من القضايا الواردة إلى الشئون القانونية بهدف التعرف على نوعية المخالفات التى يرتكبها المعلمون ، وقد تبين الآتى : علما بأن الإدارات المختلفة (الزيتون / عين شمس / مدينة نصر) .

شكل رقم (٣)



وقد تبين للباحثة الآتى:

١- كانت أكثر المخالفات التى تحول فيها المدرسون إلى الشئون القانونية تجاوز عدد أيام الإجازة العارضة ، يليها انقطاع عن العمل ، ثم رفض الحصص الاحتياطى أو الإشراف ، ثم خروج بدون إذن ، الانقطاع عن حضور الامتحانات العامة ، ثم دروس خصوصية ،ثم تجاوز مدة التأخير المسموح بها شهرياً (٢٤٠ دقيقة) ، ثم إهمال ، تمارض ، تشاجر وتلفظ بألفاظ خارجة ، ضرب .

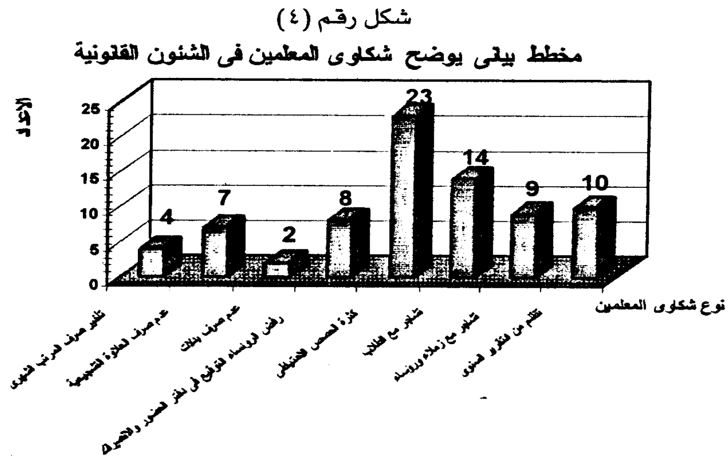
وكانت شكاوى المدرسين إلى الشئون القانونية تدور فى الآتى:

تأخر صرف المرتب الشهري ، عدم صرف العلاوة التشجيعية، عدم صرف بعض البدلات، منع وكيل شئون العاملين توقيع المدرس فى دفتر الحضور والانصراف، التظلم

من كثرة الحصص الاحتياطى، التلاعب فى دفتر الحضور والانصراف ، تشاجر من قبل المدرسين.

شكل رقم (٤)

مخطط بيانى يوضح شكاوى المعلمين فى الشئون القانونية



كما لاحظت الباحثة:

١- عدم العدالة فى توقيع العقاب: حيث نجد عقابا وقع على مدرسين انقطعوا مدة ما بين ١-٥ أيام عن العمل خصم حسب مدة الانقطاع نجد فى إدارة أخرى العقاب خصم يومين علاوة على إنذار بينما فى حالات أخرى احتساب أجازة اعتيادية وحالات أخرى ثم احتسابها من الإجازات العارضة.

٢- التحيز ضد الجنس غالبا ما تكثر الشكاوى من جانب الجنس الآخر مدير ضد مدرسين ذكور، مديرة ضد مدرسات (إناث).

٣- التحيز لصالح مدير المدرسة ففى قضية يكون الجزاء فيها (وفقا للائحة الجزاء فى قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ١٩٧٨/٤٧) ما بين ٥-٦٠ يوم خصم يكون العقاب الموقع إنذار فقط .

٤- تم تحويل بعض المدرسين إلى الشئون القانونية فى تأخير مدته ٢٤٠ دقيقة مع أنه ليس هناك مخالفة مما يعكس جهل العاملين بشئون العاملين بالمدرسة بالقانون وإما تصيد الأخطاء للمدرسين .

٥- قضايا الانقطاع عن أعمال الثانوية فى بعض الإدارات حفظ.

٦- هناك قضايا مثل رفض دخول حصة أساسية أو رفض دخول حصة احتياطي يكون العقاب الموقع فيها خصم يومين أو يوم.

٧- قضايا الإهمال عادة كان العقاب فيها حفظ لعدم ثبوت الأدلة.

٨- تساوى العقوبة فى حالات تجاوز العارضة، التأخير، الغياب دون عذر.

٩- هناك بعض القضايا لم يبت فيها بحكم منذ عام ٩٨ حتى الآن (عام ٢٠٠٠).

وفى مقابلة شخصية مع الأستاذة / ناريمان فهمى مدير الشئون القانونية بإدارة الزيتون التعليمية بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٠م .(١)

وتشير مدير شئون قانونية بالقاهرة إلى إنه أحياناً تصدر إلى المدارس نشرات تطالب المدرسين بالحضور إلى المدارس يوم الجمعة وأحياناً تكون قرار وزارى يطلب ذلك من المدرسين دون أن يحتسب ذلك اليوم بأجر إضافى. فتقول الأستاذة ناريمان مدير شئون قانونية بالقاهرة : إذا تغيب المدرس فى هذا اليوم (الجمعة) تعاقبه الشئون القانونية بخصم يوم من راتبه.

وحين سألتها كثير من الجزاءات حفظ فما معنى حفظ أجابت : أى لم تثبت المخالفة.

أما الموظفين المتشاجرين فتختلف العقوبة الواقعة عليها حسب الشهود والأدلة ولكن غالبا ما يكون حجم الخطأ واحد لدى الطرفين فتكتفى بتوقع الخصم المتساوى لكل منهما.

---

(١) مقابلة شخصية مع الأستاذة/ ناريمان فهمى مدير الشئون القانونية بإدارة الزيتون التعليمية بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٠م.

أما عن مصادر توقيع الجزاءات على المدرسين فى قضايا (احتياطى _ إشراف - دفتر مكتب ...الخ) فيحاسب عليها فى ضوء قانون ٤٧ / ٧٨ بشأن العاملين المدنين بالدولة فى باب إخلال بواجبات الوظيفة وهى لائحة ملحقة بالقانون ٤٧ / ١٩٧٨ .

أما عن كيف يحسب الجزاء الذى يوقع على المدرس الذى تجاوز تأخيره ٢٤٠ دقيقة فى الشهر يكون إنذار أو خصم يوم . أما إذا رفض مدير المدرسة توقيع المدرس صباحا فى الحضور فهذا من حقه ويعاقب بالخصم من راتبه إذا حرر بذلك محضرا بقسم الشرطة لإثبات ذلك لأنه قد تعدى الإدارة .

أما عن تناول الشاي والسندوتشات داخل حجرات المدرسين فهى مخالفة حسب نوعية الأكل التى يأكلها المدرسون أما إذا كان أكلا بسيطا فلا مانع .

وقد تمر عدة سنوات حتى يبت فى بعض القضايا التى نحولها إلى الوزارة أو النيابة الإدارية .

أما بالنسبة لمعيار نصاب الحصص للمدرس على أساس الدرجة أم على أساس المسمى الوظيفى فهى متروكة للتوجيه وهو الذى يختلف فى رأيه من إدارة لأخرى .

أما عن رفض المدرس للحصة الاحتياطى فهل يمكن أن يصبح الجزاء خصم ثلاثة أيام من راتبه ففى ذلك تعسف شديد وقليل ما توجد. والخصم من الراتب يؤثر على الحوافز الشهرية وكذلك الإنذار ولكن بشرط ألا يقل توقيع المدرس فى الشهر عن اثنين وعشرين يوما فى الشهر.

من أهم الوظائف الاجتماعية للقانون الحفاظ على النظام العام فالحياة الاجتماعية داخل المجتمع تقوم على أساس التوقع المستمر لسلوك الآخرين ، فالإنسان يمكنه الانصراف لعمله وهو مطمئن إلى ما سوف يقوم به الآخرين بفعله وإلى أن حقوقه محفوظة مصانة اعتمادا على مجموعة المعايير والقيم والتوقعات الاجتماعية للسلوك المنظمة لحركة الناس داخل المجتمع . (١)

(١) نبيل محمد توفيق السمالوطى: الأيدلوجيا وقضايا علم الاجتماع النظرية والمنهجية والتطبيقية. دار المطبوعات الجديدة، الإسكندرية، ١٩٨٩ ص٢١٨.

إن ممارسة الاجتهاد تقتضى معرفة الحق ، ومعرفة الواقع ، " وهناك أمور لا تتصل بالعمل المباشر ولكن يتعين على الموظف الالتزام بها وهذه من الأمور التى وردت بنص قانون العاملين المدنيين بالدولة وعلى الموظف الالتزام بها وإن كانت لا تتعلق بالعمل مباشرة ولكن يسرى عليها ذات الحكم ومنها :

١- نوع الحياة التى يحياها .

٢- المظهر الذى يظهر به بين الناس ومن يخالطهم من الأصدقاء .

٣- الأماكن التى يرتادها والهوايات التى يمارسها .

٤- معاملته لزوجه وأولاده ومدى قيامه بواجبه كرب أسرة بل وسلوك زوجه والكبار من بناته .

من منطلق أن الحياة الخاصة للموظف تنعكس على مركزه الوظيفى والقاعدة المسلم بها أن الموظف للوظيفة وشروط الصلاحية لشغل المنصب لا تقتصر على الموظف شخصيا بل تمتد إلى مركزه فى الأسرة وفى المجتمع لأنه لن يستطيع القيام بأعباء المنصب إذا فقد الهيبة بين الناس وكثيرا ما يضطر بعض كبار رجال الإدارة إلى الاستقالة بسبب فضيحة تنسب إلى زوجه أو أحد أفراد أسرته المقربين .(١)

أهمية وعى المعلم بحقوقه وواجباته المهنية من منطلق الإعلان العالى لحقوق الإنسان:

من المسلم به أنه لا يمكن أن تصدر تشريعات تخالف الإعلان العالمى لحقوق الإنسان التى صدرت من أجل الحفاظ على كرامة وحقوق الإنسان ولا شك أن عدم وعى الإنسان بهذه الحقوق قد يعرضه لعدم التمتع بها والمعلم أحوج ما يكون إلى التمتع بهذه الحقوق وضرورة الوعى التام بها كذلك وعيه بالتشريعات التى تحكم مهنته لابد أن تتطابق مع ما جاء فى مواد هذا الإعلان من حقوق .

---

(١) سليمان محمد الطماوى : الجريمة التأديبية . دراسة مقارنة ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم . ١٩٧٥، ص١٩٩-٢٠٠ .

وقد صدر الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى ١٩٤٩/١٢/١٠ وقد عدد حقوق الإنسان فى الكرامة ، والحرية ، والحياة ، ..الخ وواجب الدولة أن تنمى وتحمى هذه الحقوق .

ولا يجوز و تنتهك الحقوق والحريات الأساسية أو تحرض موظفيها على انتهاك هذه الحقوق فعلا فى الممارسة العملية .

ويناط الأمر بجماعة المثقفين المؤمنين بالمثل الإنسانية العليا والرفيعة ، حيث يكون من واجبهم ليس فقط الدعوة لحقوق الإنسان وتوفير سبل حمايتها تبعا للظروف ، وإنما صياغة الأولويات والاستراتيجيات التى تيسر النضال من أجل تحسين الوضع الحقوقى فى بلادهم ، ولكن المثقفين الحقوقيين لا يمكنهم وحدهم النضال من أجل تحسين هذا الوضع ففى كل الأحوال يتوقف هذا الهدف على شعور مجتمع ما بالمسئولية الجماعية نحو العمل المتناسق للحصول على الحقوق التى أقرها المجتمع الدولى كله والتمتع بها فى بلاده

لذا فقد قامت الباحثة بالاطلاع على الإعلان العالمى لحقوق الإنسان وتحليل بعض مواده من أجل استخلاص حقوق وواجبات المعلم وأهمية وعيه بها حتى لا يخالفها عن طريق الجهل بها والقانون لا يحمى من لا يعرف القانون كما نعلم .

١- تقول المادة الثالثة من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان لكل فرد الحق فى الحياة والحرية وسلامة شخصه. (١)

لا يتحقق هذا المبدأ مع المعلمين وكيف تتحقق السلامة فى ظل غياب الوعى الكافي للمعلمين أثناء العمل والدليل على ذلك أن معظم قضايا المعلمين فى الشئون القانونية هى قضايا إدارية تتم عن غياب الوعى بها مما يجعل كثير من المعلمين ينزلق فى الوقوع فى الأخطاء التى تعرضه - بالتالي - إلى العقوبات على اعتبار أنه لا عذر بالجهل بالقانون .

---

(١) جعفر عبد السلام : مبادىء القانون الدولى العام ، بدون ناشر ، طبعة خامسة ، ١٩٩٦ ، صـ ٢٢٣ .

وهذا يؤدى إلى عدم الثقة بالنفس والشعور بالقلق والتوتر ولا شك سوف ينعكس على أدائه لعمله ، ويقول د/ طه حسين فى كتابه " مستقبل الثقافة فى مصر " :

أول ما يجب عليك لهذا المؤدب أن تثق به ، وتطمئن إليه ، وتشعره بتلك الثقة وهذا الاطمئنان ، فإن أنت لم تفعل ذلك وأبيت إلا أن تندس بين المعلم وتلميذه وأن تشعر المعلم فى كل لحظة بأنك من وراءه وتقيد أنفاسه وتحصى عليه الكبيرة والصغيرة أفسدت عليه أمره من جميع الوجوه .

. أفسدت عليه رأيه فيك قبل طل شىء فلم ينظر إليك على أنك شريكه ومعاونه على مهمة التربية والتعليم ، وإنما ينظر إليك على أنك حاكم ومسيطر تدفع إليه أجرا وتتقاضاه عملا . فصانعك وخادعك وقامت التهمة بينك وبينه مقام الثقة والشك مقام الأمن واليقين .

. أفسدت عليه رأيه فى التلميذ فلم ينظر إليه على أنه أمانة قد أتمن عليها وإنما ينظر إليه على إنه مادة للعمل فيعامله معاملة المادة الجامدة الهامدة لا معاملة الكائن الحى ولا معاملة الإنسان الناطق .

ويصبح المعلم آلة من الآلات فى هذا المصنع العقيم السخيف الذى تسميه المدرسة والذى تصنع فيه الدولة أبناء الشعب على مثال واحد وصورة واحدة . وتخرجهم بعد ذلك أفواجا كما يخرج المصنع ما يخرجه من المصنوعات ، نعم يصبح المعلم أداة .وتصبح المدرسة مصنعا ويصبح التلاميذ مادة ويفقد التعليم والتربية أخص ما يحتاجان إليه من المقومات وهو الحياة والحب والنشاط والطموح .

ج- وأفسدت عليه رأيه فى نفسه ، فلم ينظر إلى نفسه على أنه وكيل الشعب وأمينه على تكوين الشباب وتنشئة الأجيال وإنما ينظر إلى نفسه على أنه أجير موظف أجير يقبض فى آخر الشهر مقدار من المال ويؤدى حسابا عسيرا عن العمل الذى قبض من أجله هذا المال . (١)

---

(١) طه حسين : مستقبل الثقافة فى مصر ، مطبعة المعارف ومكتبتها بمصر . د.ط . ١٩٣٨، ص ١٣٢،١٣٣ .

وبعض هذا يكفى لفقد المعلم ثقته بنفسه وحبه لمهنته وإيمانه بكرامة هذه المهنة وينظر المعلم إلى التعليم والتربية على أنهما مصدر يغل عليه القوت لا أكثر ولا أقل .

وحول هذا المعنى يذهب تربوى بارز آخر وهو " أحمد نجيب الهلالى " بقوله : على أن المعلم _ بسبب النظام المتبع حاليا _ أصبح يشعر بأنه موظف كل همه إلقاء دروسه لا تربطه رابطة قوية بالمدرسة ولا بالتلاميذ ، وقد زادت الوزارة هذا الشعور قوة بما أرهقت به المعلمين من التكاليف من كثرة التنقلات [1] مثال ما يجرى على ساحة التعليم من النقل التعسفى من مدرسة لأخرى أو من قبل الوزارة مما يشعر المعلمين بعدم الأمان لهم ولأسرهم وفى هذا خرق للإعلان العالمى لحقوق الإنسان .

وتقول المادة الخامسة من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان لا يعرض أى إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة .

وترى الباحثة أن تعدد شكاوى المعلمين من كثرة النقل التعسفى لهم بدعوى تلك العبارة المطاطة "لصالح العمل" والتى لا يوجد تقنين أو ضوابط معينة لها مما يعرض المعلمين والمعلمات للشعور بالقلق والتوتر وبالتالى عدم الاستقرار الأسرى وكذلك توقيع عقوبات على بعض المعلمين دون إنذارات سابقة أو تحقيق والتى تتمثل فى النقل والخصم من الراتب أو الحرمان من مكافأة الامتحانات ولا سيما معلمى المدارس الخاصة . ويرى البعض أن " المعلم فى نظر المجتمع الراقي ليس مزيلا للأمية ، أو ملقنا للعلوم والمعارف فحسب وإنما هو مكون للشخصيات البشرية وصانع للشعوب والأمم وهو سراج ساطع يستضاء بنوره فى ظلمات الحياة ومثال صالح تنطبع صورته فى أعماق النفوس وهداية سماوية ترشد القلوب وتسدد الخطوات" .[2] و"ينبغى أن نطالب بالكرامة والطمأنينة للذين نأمنهم على إذاعة العلم والمعرفة فى أبناء الشعب كما نطالب بالكرامة

---

(١) أحمد نجيب الهلالى : تقرير عن التعليم الثانوى ، عيوبه ووسائل إصلاحه ، القاهرة . أبريل ١٩٣٥ . ص ٣٥ .

(٢) جورج شهلا ، عبد السميع حربلى ، الماس شهلا حنانيا : الوعى التربوى ومستقبل البلاد العربية ، الطبعة الأولى ، دار الكشاف ،بيروت آيار ، ١٩٥٥ ، ص ٣٨٨ .

والطمأنينة للذين نأمنهم على تحقيق العدل بين الناس ، حينئذ نستطيع أن نطالب المعلم بأن يخلص لمهمته وينصح لتلاميذه ويحتمل فى سبيل ذلك المشقة والجهد والعناء ". (١)

كما ترى الباحثة أنه مع زيادة ظاهرة العنف فى المدرسة سواء تجاه التلاميذ بعضهم بعضا أو تجاه التلاميذ للمعلمين من شأنه أن يهدد كرامة المعلم وكذلك الصورة السيئة للمعلم فى وسائل الإعلام كل ذلك يفقد هيبة وكرامة المعلم ويتناقض مع الإعلان العالمى لحقوق الإنسان .

المادة السادسة : لكل شخص أينما وجد الحق فى أن يعترف بشخصيته القانونية .

وتتساءل الباحثة كيف يكون للمعلم هويته القانونية فى ظل غياب الوعى بتشريعات مهنته أسوة بزملائه فى المهن الأخرى ، ، فالمهندس ، والمحامى ، والمحاسب ، والصيدلى ، والضابط ، والصحفى ، والمذيع ، وغيرهم يتلقون أثناء دراستهم الجامعية بعض الدراسات حول التشريعات الخاصة بمهنتهم كى يعرف كل منهم ما له وما عليه مما يبصره بكيفية التعامل مع الآخرين ويتحدد على هذا الأساس شخصيته القانونية . أما المعلم فى كليات الإعداد لا يتلقى أية دراسات تتعلق ببث الوعى بتشريعات مهنته سواء التى توضح حدوده مع التلاميذ وحدودهم معه ،وكذلك الزملاء ،ورؤسائه فى العمل أو التشريعات الخاصة بحقوقه وواجباته فى المهنة من قوانين وقرارات وزارية ، ولوائح ومتى يلجأ إلى نقابة المعلمين ... إلخ

المادة الثامنة : لكل شخص الحق فى أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التى يمنحها له القانون .

ويتضح ذلك من خلال بعض قضايا المعلمين فى مجلس الدولة وهؤلاء قلة قليلة إذا ما قورنت بعدد المعلمين على مستوى الدولة ولكن غياب الوعى الحقوقى لدى المعلمين يجعلهم يسبحون فى أخطائهم الناتجة عن عدم توعية كافية بها وبخاصة مع تعدد وتغير وتجدد القوانين والقرارات الوزارية واللوائح والنشرات يوما بعد يوم .

---

(١) طه حسين : مستقبل الثقافة فى مصر ، الجزء الثانى ، مرجع سابق ص ٢٥٠ .

المادة التاسعة عشرة : لكل شخص الحق فى حرية الرأى والتعبير ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أى تدخل واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون التقيد بالحدود الجغرافية .

ولكننا نجد المعلم عليه أن يحافظ على النظام السائد فى المجتمع وأن ينفذ السياسة المفروضة عليه دون إبداء للرأى فى أى شىء حتى فى المنهج الدراسى الذى يدرسه وإلا اتهم بالشغب والخروج على القانون والأمن العام للدولة . كما أن هناك تشريعات خاصة بالنظام الداخلى لمهنة التعليم مثل تحريم العمل السياسى ، تحريم النشر والكتابة بدون إذن مسبق ... إلخ

المادة الثالثة والعشرون : لكل شخص الحق فى العمل ، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحماية من البطالة .

ولكن ما تفعله الدولة أنها تقوم بتعيين عدد كبير من الخريجين فى التدريس بصرف النظر عن كونهم مؤهلين نفسيا وتربويا لعملية التدريس أم لا وذلك لسد العجز فى عدد من المدارس فى مختلف أنحاء الدولة وهذا يتنافى مع حرية اختيار المهنة فالتدريس مهنة مرهقة وشاقة والعمل بها ينبغى أن يقوم على حب المهنة من أجل تحمل مشاقها علاوة أن العائد المادى منها غير كبير لذلك لا يقبل كثير من الخريجين عليها وإن كان البعض فى الآونة الأخيرة أصبح يقبل عليها بعد تنامى ظاهرة الدروس الخصوصية التى قصمت ظهر العملية التعليمية وأضعفت قوته وتأثيره فى الحياة . وعلى جانب آخر نجد الدولة تلغى التكليف لخريجى كليات التربية الذين أقبلوا على الدراسة فى الكلية حبا فى المهنة ونجد فى كثير من نتائج التعيينات فى وزارة التربية والتعليم تعيين كثير من غير خريجى كليات التربية الذين تقدموا للعمل بمهنة التدريس .

المادة الرابعة والعشرون : لكل شخص الحق فى الراحة فى أوقات الفراغ ولاسيما فى تحديد معقول لساعات العمل وفى عطلات دورية بأجر .

"بعد أن يتخرج المعلم ويشرع فى عمله لابد له من الطمأنينة وراحة البال فيما يتعلق بأمور معيشته ومعيشة عياله ، ومن واجب المجتمع أن يتيح له حياة عزيزة تحفظ كرامته بين الناس لكى ينصرف بكليته إلى مهام وظيفته والمعلم بحكم مهنته يحتاج إلى ضرورات عقلية ونفسية فضلا عن الضرورات المادية فهو يحتاج إلى شىء من الفراغ والسعة ويحتاج إلى اقتناء الكتب والمجلات ".(١)

ولكنا نجد المعلمين وخاصة فى الآونة الأخيرة يتضررون من عدم تمكنهم من الحصول على إجازاتهم الاعتيادية القانونية حتى فى الإجازة الصيفية نظرا للقرارات التعسفية لمديرى المدارس مما يشعرهم بالغضب وعدم الرضا عن مهنتهم وهذا يتعارض مع القانون ٤٧/١٩٧٨ للعاملين المدنيين بالدولة ويتعارض أيضا مع الإعلان العالمى لحقوق الإنسان .

المادة السادسة والعشرون : يجب أن تهدف التربية إلى إنماء شخصية الإنسان إنماءا كاملا وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين الشعوب .

إن أوضاع المدارس نفسها من أبنية وتجهيزات غالبا ما تكون غير كافية كمواصفات تضمن بشكل عام الحد أو المنع لطموح المعلمين أو إنتاجيتهم والذى يؤدى عادة إلى التكيف والخضوع ، أو إلى الرفض والهروب من مهنة التدريس عند أول فرصة مناسبة أو ممكنة .

والمعلم اليوم غيره بالأمس ، فمن حقه أن يحتل المركز الاجتماعى اللائق به ومن حقه أن يحترم رأيه فى الأمور التعليمية والثقافية ومن حقه أن يعتمد عليه فى توجيه النشء توجيها سليما وطنيا ، ومن حقه أن يتولى الزعامة فيما يتعلق بالشئون الاجتماعية ومن حقه أن يفسح له مجال الرقى والتقدم بحسب ما لديه من كفاية وأهلية .

---

(١) جورج شهلا ، عبد السميع حربلى ، الماس شهلا حنانيا : مرجع سابق ، ١٩٥٥، ص ٣٨٨، ٣٨٩ .

المادة السابعة والعشرون : لكل فرد الحق فى أن يشترك اشتراكا حرا فى حياة المجتمع الثقافى وفى الاستمتاع بالفنون والمساهمة فى التقدم العلمى والاستفادة من نتائجه .

يحتاج المعلم إلى اقتناء الكتب والمجلات وإلى حضور المؤتمرات والاشتراك فى الجمعيات ويحتاج إلى الأسفار من حين إلى حين توسيعا لمعارفه وكل ذلك لا يمكن أن يتم له إن قتر عليه المجتمع وضيق معيشته . فإن العقل والنفس يحتاجان إلى الغذاء كما يحتاج إليه الجسد وليس أحوج لهذه التغذية من المعلم إذ كيف يستطيع أن يغذى تلاميذه وهو هزيل جاف ؟ !

أما بالنسبة لجانب المساهمة فى التقدم العلمى فالمعلم يجد من المعاناة والعراقيل التى تعوقه عن مواصلة دراساته العليا فتارة يضطر إلى الغياب إلى درجة نفاذ إجازاته العارضة وهو بالطبع . وفقا للقرارات التعسفية من الإدارة المدرسية . محروم من استخدام حقه القانونى فى الإجازات الاعتيادية وعلى ذلك فهو يضطر إلى التزويغ من المدرسة بشكل أو بآخر وذلك لأنه ليس هناك تشريعا يسهل على المعلم مواصلة دراساته العليا سوى الحصول على الإجازات بدون مرتب والذى يحتاج إليه للإنفاق على الكتب والمراجع .

المادة الثامنة والعشرون : لكل فرد الحق فى التمتع بنظام اجتماعى دولى تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها فى هذا الإعلان تحققا تاما .

بدأ الرئيس مبارك فى عام ١٩٩٠ مشروعه للنهضة بإعلانه أن التعليم أصبح قضية أمن قومى ، ولما كان إذاعة الوعى الحقوقى تدعيما لهذا الشعار و" الوعى الحقوقى هو معرفة تنصب على مجال خاص من الحياة الاجتماعية وإنها معرفة لسائر الظواهر الحقوقية وبشكل رئيسى لتصورات حقوق وواجبات المواطنين " .(١)

ومن الأحرى أن ينتشر الوعى الحقوقى بين المعلمين حتى يتسنى له أداء واجباته على الوجه الأكمل وفى ظل الطمأنينة وراحة البال .

---

(١) أ.ك.أوليدوف : الوعى الاجتماعى ، ترجمة ميشيل كيلو ، دار ابن خلدون ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٢ ، ص ٨١ .

" فالمعلم هو نقطة الانطلاق وخاتمة المطاف وشخصيته أقوى عامل فعّال فى نفس الطالب والعناية بحسن اختياره وبصحة تدريبه ، بتنمية روح المسئولية فيه ويبعث روحه القومية بتعزيز شأنه فى المجتمع ".(١)

تحليل بعض مواد دستور جمهورية مصر العربية الصادر عام ١٩٧١ :

المادة ٨ من الباب الثانى تنص على الآتى : تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين فى الدولة .

ومن خلال تحليل الدراسة لقضايا المعلمين فى الشئون القانونية تبين أن هذا المبدأ لا يتحقق مع المعلمين بوصفهم موظفين فى الدولة حيث ينص قانون العاملين المدنيين بالدولة على عدد من أيام الإجازات للمعلمين سنويا ولا يستطيع المعلمون الحصول عليها نظرا لطبيعة المهنة بل وقد تعرض عدد كبير من المعلمين للخصم والجزاءات لأنهم غابوا عن العمل لظروف صعبة ولم يتمكنوا من الحصول على إجازة مع أن رصيد إجازتهم يسمح بذلك وفى ذلك خرق لدستور الدولة .

هذا ومن ناحية أخرى فالمعلمون فى المدارس الخاصة لا يخضعون لقانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ١٩٧٨/٤٧ وإنما يخضعون لقانون العمل رقم ١٩٨١/١٣٧ بشأن العمل فى القطاع الخاص مما يكشف عن عدم تكافؤ الفرص وعدم وجود قانون موحد يحكم العمل بين المعلمين وخاصة أنه يوجد من المعلمين فى المدارس الحكومية يعملون فى المدارس الخاصة بنظام الإعارة الداخلية وهذا يعد خرقا لدستور الدولة .

المادة رقم ٥٦ تنص على إنشاء النقابات والاتحادات على أساس ديمقراطى حق يكفله القانون وتكون لها الشخصية الاعتبارية وينظم القانون مساهمة النقابة والاتحادات فى تنفيذ الخطط والبرامج الاجتماعية ورفع مستوى الكفاية ودعم السلوك الاشتراكى بين أعضائها وهى ملزمة بمسائلة أعضائها عن سلوكهم فى ممارسة نشاطهم وفق مواثيق شرف أخلاقية والدفاع عن الحقوق والحريات المقررة قانونا لأعضائها.

---

(١) قسطنطين زريق : التربية العربية ، مجلة الأبحاث ، السنة السادسة ، الجزء ٢ ، حزيران ١٩٥٣ . ص ٢٠٦ .

ومن خلال الدراسة تبين الدور السلبى لنقابة المعلمين فهى لا تدافع عن حقوق ومصالح أعضائها أسوة بالنقابات الأخرى وتبين أيضا من خلال قضايا المعلمين فى الشئون القانونية أن النقابة لم تقدم أية مساعدة لأعضائها وفى ذلك انتهاك لدستور الدولة .

وتنص المادة ٦٥ على أن الدولة تخضع للقانون واستقلال القضاء وحصانته أساسيان لحماية الحقوق والحريات .

وقد لاحظت الباحثة من خلال قضايا المعلمين فى الشئون القانونية تعرض بعض المعلمين للخصم من الراتب والجزاء لأنه رفض التوقيع على حصة احتياطية وتم اعتبار ذلك امتناع عن العمل مع أنه لا يوجد تشريع قانونى يقنن توزيع الحصص الاحتياطية على المعلمين ولكن يحكم ذلك مجموعة من الأعراف التى توارثها المعلمون عبر الأجيال فكيف يحاسب المعلم ويتعرض للعقاب والجزاء نتيجة لأعراف ؟ أليس فى ذلك مخالفة للدستور ؟! .

المادة ٦٧ تنص على أن المتهم برىء حتى تثبت إدانته مع محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه .

ومعنى ضمانات الدفاع عن النفس وعيه بكيفية الدفاع عن نفسه وقد تبين من خلال هذه الدراسة ضعف مستوى وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم على مستوى الواجبات والحقوق وتتساءل الباحثة كيف يضمن المعلم الدفاع عن نفسه وهو يجهل واجباته وحقوقه ؟ وهذا أيضا يعد خرقا لدستور الدولة .



3

التربية القانونية للمعلمين

الدراسة الميدانية



فروض الدراسة الميدانية :

١- الفرض الأول : توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المعلمين الذكور والإناث فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم .

٢- الفرض الثانى : توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم .

٣- الفرض الثالث : توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المعلمين فى أنواع التعليم الثانوى (عام/ تجارى/ صناعى) فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم .

٤- الفرض الرابع : توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مستويات خبرة المعلمين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم .

٥- الفرض الخامس : توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المعلمين فى المحافظات الستة لعينة الدراسة فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم .

الدراسة الميدانية

هدفت الدراسة الميدانية إلى معرفة مدى وعى معلمى المرحلة الثانوية بتشريعات مهنة التعليم فى مصر وذلك من خلال تطبيق استبيان قامت الباحثة ببنائه وقد عمدت إلى

اختيار الاستبيان كأداة للبحث حتى يمكنها التعرف على إجابات المعلمين لقياس مدى وعى معلمى المرحلة الثانوية بتشريعات مهنة التعليم فى مصر .

أداة الدراسة وبناؤها :

تم استخدام الاستبيان لقياس وعى معلم المرحلة الثانوية بتشريعات مهنة التعليم فى مصر وقد تم تصميمه وبنائه من خلال الاطلاع على الأدب التربوى ، والتجربة فى العمل المدرسى فضلا عن هذا فقد تم فحص وتحليل القانون رقم ٤٧/ ١٩٧٨ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة ، والقرارات والنشرات الوزارية التى تصدرها وزارة التربية والتعليم . وقانون التعليم رقم / ١٣٩ / ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ٢٣٣ / ١٩٨٨، والقانون رقم ٧٩ / ١٩٦٩ بشأن نقابة المهن التعليمية ، وبطاقة توصيف عمل المعلم ، ولائحة كلية التربية بجامعة عين شمس ، وتحليل أعداد من مجلة الرائد التى تصدرها نقابة المعلمين . وتحليل عدد من قضايا المعلمين فى الشئون القانونية ، وتحليل بعض مواد كل من دستور جمهورية مصر العربية ، وتحليل بعض مواد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان التى تتعلق بعمل المعلم .

وتم عرض الاستبيان على عدد من المحكمين لإعادة صياغة بعض الأسئلة أو إيضاح بعضها الآخر ...إلخ وقد تم تعديله قبل تطبيقه على عينة البحث بالإضافة إلى حساب ثباته وصدقه .

وصف الأداة :-

من حيث الشكل : تكونت الأداة من بندين أساسين :

البند الأول : وقد اشتمل على بيانات عامة تتمثل فى الجنس والمؤهل ونوع التأهيل (تربوى وغير تربوى) والمحافظة ، وسنوات الخبرة ومجال العمل (عام / فنى (تجارى / صناعى) .

البند الثانى : وقد اشتملت الاستبيان على ٥٦ سؤالا رئيسيا .

أما من حيث الموضوع :

فالأداة (الاستبيان) يمكن تقسيم ما تقيسه من خلال الأسئلة الواردة بها إلى خمسة محاور :

١- الدستور وقوانين التعليم : التى يجب على المعلم أن يكون على وعى بهما وقد تم طرح سؤال واحد فقط عن الدستور بهدف قياس الإلمام الثقافى للمعلم بأهم التشريعات الموجودة فى مصر باعتبار الدستور هو مصدر كل التشريعات وليس وعى المعلم بمواد الدستور هو موضوع الدراسة ثم قياس وعى المعلم بالقوانين التى تحكم مهنته مثل قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ١٩٧٨/٤٧ ، وقانون العمل رقم ١٩٨١/١٣٧ بشأن العمل فى القطاع الخاص (للمعلمين الذين يعملون فى المدارس الخاصة) وقانون التعليم رقم ١٩٨١/١٣٩ والمعدل بالقانون رقم ١٩٨٨/٢٣٣وقانون نقابة المعلمين رقم ١٩٦٩/٧٩ بشأن نقابة المهن التعليمية ، وتقيس ذلك الأسئلة من ١: ,١٧

٢- قرارات وزارة التعليم التى تصدرها وزارة التربية والتعليم وقد تم اختيار مجموعة من القرارات الوزارية التى تتعلق بعمل المعلم والتى قد تعرض المعلم للمساءلة القانونية فى حالة مخالفتها وقد تم اختيار مجموعة من القرارات الوزارية فى الفترة من عام ١٩٨٧ حتى عام ٢٠٠١ . وتقيسها الأسئلة من ١٨ : ٢٧ .

٣- أسئلة خاصة بنقابة المعلمين وتقيسها الأسئلة من ٢٨ : ٤١ .

٤-أسئلة خاصة ببطاقة توصيف عمل المعلم : وتقيسها الأسئلة من ٤٢ : ٤٦ .

٥- أسئلة عامة: وتحتوى على بعض الأسئلة العامة والكاشفة للأسئلة السابقة وتقيسها الأسئلة من٤٧ :,٥٦

وصف عينة الدراسة :

١- من حيث العدد :

عمدت الدراسة إلى تساوى عدد أفراد العينة فى كل محافظة من المحافظات التى تم اختيارها لتطبيق الدراسة الميدانية بهدف قياس وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم لعدد متساو من معلمى المرحلة الثانوية سواء فى التعليم الثانوى العام أو التعليم الثانوى

الفنى ، كذلك تساوى عدد أفراد العينة فى كل محافظة وفى كل نوع من أنواع التعليم من حيث الجنس (ذكور / إناث) بهدف قياس وعيهم بتشريعات مهنتهم لعدد متساو فى كل محافظة بغض النظر عن تباين أعداد المدارس وأعداد المعلمين فى كل محافظة من المحافظات الستة ،لذا تم تطبيق الأداة (الاستبيان) على عدد (١٨٠) معلم و (١٨٠) معلمة من حيث إجمالى عدد عينة الدراسة بواقع عدد (٣٠) معلم و(٣٠) معلمة فى كل محافظة ولكل نوع من أنواع التعليم (عام / فنى) .

جدول (١)

توزيع أفراد العينة من المعلمين حسب النوع

النوع	العدد	النسبة المئوية
ذكور	١٨٠	٥٠٪
إناث	١٨٠	٥٠٪
العدد الكلى	٣٦٠	١٠٠٪

٢- من حيث مكان تطبيق الأداة (الاستبيان) :

قصدت الدراسة المحافظات الآتية (القاهرة ، السويس ، الشرقية ، البحيرة ، سوهاج ، قنا) كمكان لتطبيق أداة الدراسة (الاستبيان) وذلك للأسباب الآتية :

- محافظة القاهرة : حيث إنها العاصمة ويبلغ عدد مدارسها بوجه عام (٣٣٣٧١) ، وعدد مدارس الثانوى العام بها يبلغ (٣٤٩) ، و(٧٩) مدرسة ثانوى صناعى ، و(١٢٦) مدرسة ثانوى تجارى وهى أكثر محافظات مصر من حيث عدد المدارس(×) كما عمدت إلى قياس وعى معلمى المرحلة الثانوية بتشريعات مهنتهم فى المحافظة العاصمة والتى تحوى أكبر عدد من المدارس .

- محافظة السويس : إحدى محافظات القناة والبحر الأحمر وتتميز بأنها من أقل

(×) وزارة التربية والتعليم : الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى ، إحصاء التعليم قبل الجامعى ٢٠٠٠-٢٠٠١ .

محافظات مصر من حيث عدد المدارس حيث يبلغ عدد مدارسها بوجه عام (٢٥٨) منها (١٢) مدرسة ثانوى عام و(١٢) مدرسة ثانوى صناعى و(٧) مدرسة ثانوى تجارى (×) لذا عنيت الدارسة بمعرفة إلى أى مدى يؤثر قلة عدد المدارس على وعى معلمى المدارس الثانوية بتشريعات مهنتهم .

- محافظة الشرقية : تعد من المحافظات التى تقع شرق جمهورية مصر العربية تتميز بكثرة عدد المدارس بها حيث يبلغ عدد المدارس بها (٢٨٤٢) مدرسة منها عدد (٩٧) مدرسة ثانوى عام و(٤٧) مدرسة ثانوى صناعى و(٦٨) مدرسة ثانوى تجارى (×) وهى من المحافظات التى لها تاريخ قديم فى مصر حيث اتخذ منها الهكسوس قديما عاصمة لهم كما تتميز بوجود عدد من البدو يقطنون بها وعلى ذلك عمدت الدراسة إلى أى قياس إلى أى مدى تنعكس ثقافة هذه المحافظة على وعى معلمى المرحلة الثانوية بتشريعات مهنتهم .

- محافظة البحيرة : تتميز البحيرة بأنها محافظة جزء منها ساحلى كما تتميز بكثرة القبائل البدوية بها وتنتشر فيها الثقافة البدوية ويبلغ عدد المدارس بها (٢٢٣٣) منها ((٥٦) مدرسة ثانوى عام ، و(٦٠) مدرسة ثانوى صناعى ، و(٥١) مدرسة تجارى (×) ، ولذا عمدت الدراسة إلى معرفة إلى أى مدى يعى المعلمون - فى هذه المحافظة التى تجمع بين الطابع الساحلى والطابع البدوى - بتشريعات مهنة التعليم .

- محافظة سوهاج : إحدى محافظات الجنوب ويبلغ عدد مدارسها (١٥٧٥) مدرسة منها (٥٥) مدرسة ثانوى عام ، و(٤٠) مدرسة ثانوى صناعى ، و(٣٤) مدرسة ثانوى تجارى(×) هى من محافظات جنوب جمهورية مصر العربية .

- محافظة قنا : إحدى محافظات صعيد مصر يبلغ عدد المدارس بها (١٤٠١) منها (٦٣) مدرسة ثانوى عام ، و(٤٧) مدرسة ثانوى صناعى ، و(١٨) مدرسة ثانوى تجارى(×) وأرادت الدراسة قياس وعى معلم المرحلة الثانوية فى محافظات الجنوب بتشريعات مهنة التعليم .

(×) وزارة التربية والتعليم : الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى ، إحصاء التعليم قبل الجامعى ٢٠٠٠- ٢٠٠١ .

جدول (٢)

يبين توزيع أفراد العينة حسب المحافظات

المحافظة	العدد	النسبة المئوية
القاهرة	٦٠	٪١٦,٧
السويس	٦٠	٪١٦,٧
الشرقية	٦٠	٪١٦,٧
البحيرة	٦٠	٪١٦,٧
سوهاج	٦٠	٪١٦,٧
قنا	٦٠	٪١٦,٧
العدد الكلى	٣٦٠	٪

٢-من حيث نوع التعليم :

عمدت الدراسة إلى تنوع العينة لتمثل التعليم الثانوى فى مصر سواء التعليم الثانوى العام سواء الثانوى العام فى المدارس الحكومية أو المدارس الخاصة .

والثانوى الفنى (صناعى / تجارى) ولم تتطرق الدراسة إلى قياس وعى معلمى الثانوى الزراعى نظرا لقلة عدد مدارس الثانوى الزراعى فى مصر حيث يبلغ إجمالى عددها فى مصر (١٦٩) مدرسة (×) ، ولا توجد فى بعض المحافظات مثل " القاهرة " لذا كان من الصعوبة بمكان عقد مقارنات بين المحافظات ولا سيما أن الدراسة الحالية تعمد إلى التساوي فى العدد من أجل الخروج بنتائج متساوية من حيث المتغيرات التى يتم قياسها بهدف عقد مقارنات بين الأفراد العينة فى نوع التعليم وفى المحافظات المختارة .

(×) وزارة التربية والتعليم : الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى ، إحصاء التعليم قبل الجامعى ٢٠٠٠-٢٠٠١ .

جدول (٣)

يبين توزيع أفراد العينة حسب نوع التعليم

نوع التعليم	العدد	النسبة المئوية
عام	١٢٠	٣٣,٣٪
تجارى	١٢٠	٣٣,٣٪
صناعى	١٢٠	٣٣,٣٪
العدد الكلى	٣٦٠	١٠٠٪

٢- عدد سنوات الخبرة :

من الضرورى قياس تأثر وعى المعلمين بمتغير الخبرة لمعرفة إلى أى مدى تؤثر على مستوى وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم ، وقد تم تصنيف مستويات الخبرة وفقا للآتى :

- أقل من خمس سنوات
- من ٥ : ١٠ سنوات
- من ١١ : ٢٠ سنة
- أكثر من ٢٠ سنة

جدول (٤)

يبين توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة

عدد سنوات الخبرة	العدد	النسبة المئوية
أقل من خمس سنوات	٥٣	١٤,٧٪
من ٥ : ١٠ سنوات	١٧٨	٤٩,٤٪
من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	٢٦,٩ ٪
أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	٨,٩ ٪
العدد الكلى	٣٦٠	١٠٠٪

٥- نوع التأهيل (تربوى / غير تربوى) :

هدفت هذه الدراسة إلى قياس أثر نوع التأهيل (تربوى / غير تربوى) على وعى معلمى المرحلة الثانوية بتشريعات مهنتهم .

جدول (٥)

يبين توزيع أفراد العينة حسب نوع التأهيل (تربوى / غير تربوى)

نوع التأهيل	العدد	النسبة المئوية
تربوى	٢٣٣	٦٤,٧٪
غير تربوى	١٢٧	٣٥,٣٪
العدد الكلى	٣٦٠	١٠٠٪

الأساليب الإحصائية المستخدمة :

استخدمت الدراسة الأساليب الإحصائية الآتية :

١- اختبار " ت " Test . T .

٢- أسلوب تحليل التباين الأحادي ANOVA.

٣- اختبار شافيه Scheffe للمقارنات المتعددة .

فروض الدراسة :

تنص الدراسة الحالية على خمسة فروض :

أولا الفرض الأول : ينص الفرض الأول على الآتى :

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات المعلمين الذكور ومتوسط درجات المعلمات الإناث فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر: وللتحقق من صحة هذا الفرض قامت الدراسة باستخدام اختبار " ت " Test . T وفيما يلى بيان ذلك :

والجدول التالى يبين الفروق بين الجنسين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر فى المحاور الخمسة :

جدول (٦)

توزيع أفراد العينة حسب الجنس

المحاور	الجنس	العدد	المتوسط	المعيارى	قيمة ت	مستوى الدلالة
الدستور وقوانين التعليم	ذكور	١٨٠	٦,٣٤	١,٧٤	١,٦٤٨	٠,١٠٠
	إناث	١٨٠	٦,٠٣	١,٩٠		غير دالة"
قـــــرارات وزارة التعليم	ذكور	١٨٠	٤,٢٢	١,١٣	٢,١٣٢	٠,٠٥
	إناث	١٨٠	٣,٩٨	٠,٩٩		
نقابة المعلمين	ذكور	١٨٠	٠,٧٧	٠,٨٦	٠,١٨٦	٠,٨٥٣
	إناث	١٨٠	٠,٧٦	٠,٨٤		"غير دالة"
بطاقـــة توصـــيف عمل المعلم	ذكور	١٨٠	٠,٠١	٠,٠٧	١,٠٠٠	٠,٣١٩
	إناث	١٨٠	٠,٠٠	٠,٠٠		"غير دالة"
أسئلة عامة	ذكور	١٨٠	٢,٦٠	١,٠٩	٠,١٤٣	٠,٨٨٦
	إناث	١٨٠	٢,٦٢	١,١٢		"غير دالة"
العدد الكلى	ذكور	١٨٠	١٤,٩٤	٢,٨١	١,٩١٨	٠,٥٦
	إناث	١٨٠	١٤,٣٨	٢,٧٥		"غير دالة"

ومن الجدول السابق يتضح أن قيمة ت بالنسبة للمحور الأول " الدستور وقوانين التعليم " غير دالة إحصائيا حيث بلغت ١,٦٤٨، بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية بين الجنسين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالدستور وقوانين التعليم وقد ذلك يرجع إلى أن كلا الجنسين يتلقى ثقافة واحدة كما أن درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر والوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر السياسى على مستوى

خريجى الجامعات ضعيف إلى حد كبير وقد اتضح ذلك من خلال عديد من الدراسات والبحوث .(١)

وبالنسبة للمحور الثانى : " قرارات وزارة التعليم" :

نجد أن قيمة ت بلغت ٢,١٣٢ وهى قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ٠,٠٥ لصالح الذكور ، حيث بلغ متوسط درجات الذكور ٤,٢٢ ، فى حين بلغ متوسط درجات الإناث ٣,٩٨ وذلك لأن طبيعة الأنثى لا تميل فى كثير من الأحيان إلى الاهتمام بزيادة الجانب الثقافى لديها حيث يكون الاهتمام الأكبر بحياتها الأسرية .(٢)

وبالنسبة للمحور الثالث : " نقابة المعلمين ":

يتضح أن قيمة ت بلغت ٠,١٨٦ ، وهى قيمة غير دالة إحصائيا بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية بين الجنسين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بدور نقابة المعلمين بالنسبة للمعلم وذلك لأن النقابة لا تقوم بأى دور فعلى فى حياة المعلمين أو على الأقل لم تعلن عن هذا الدور وهذه الخدمات بالنسبة للمعلمين والدليل على ذلك أنه لم تشمل إجابات المعلمين على وجود دور للنقابة فى مساندة المعلمين فيما يتعرضون له من مشكلات .(٣)

وبالنسبة للمحور الرابع : " بطاقة توصيف عمل المعلم "

يتضح أن قيمة ت بلغت ١,٠٠ ، وهى قيمة غير دالة إحصائيا بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية بين الجنسين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بأهمية الاطلاع على بطاقة توصيف عمل المعلم وحدود مهنته ووظيفته بل لاحظت الدراسة أن

(١) سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى: "الثقافة القانونية للمعلم" دراسة ميدانية ، مجلة البحث فى التربية وعلم النفس، كلية التربية،جامعة المنيا، المجلد ١٢، العدد ٢، أكتوبر ١٩٩٨، ص ٩٢ .

(٢) محمد توفيق سلام : وعى المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية ، دراسة ميدانية ، مرجع سابق ، ص ٥٦ .

(٣) كمال حسنى بيومي : دراسة مقارنة للدور التربوى لنقابات المهن التعليمية فى مصر والولايات المتحدة الأمريكية ونيجريا، دكتوراة ، تربية عين شمس ١٩٨٩ ص ٢٨١ .

كثير من المعلمين من خلال الإجابات لا يعرف هذه البطاقة وبالتالى لم يطلع عليها وتتفق الدراسة مع الدراسة التى تؤكد طبيعة الإعداد الأكاديمي واقتصاره على المعلومات والمعارف المباشرة المتصلة بالمعلم كناقل للمعرفة بينما يغيب الإعداد الثقافى (١) .

وبالنسبة للمحور الخامس : " أسئلة عامة "

يتضح أن قيمة ت بلغت ٠,١٤٣ ، وهى قيمة غير دالة إحصائيا بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية بين الجنسين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالأسئلة العامة والتى تتعلق بمهنة المعلمين مما يعكس الضعف الشديد فى الثقافة القانونية المهنية للمعلمين وترجع الدراسة ذلك إلى أن العنف الثقافى السائد فى المدارس والذى توارثته أجيال من المتعلمين كما تشير بعض الدراسات (٢) .

ثانيا الفرض الثانى : ينص الفرض الثانى على الآتى :

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بين المعلمين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم فى مصر : وللتحقق من صحة هذا الفرض قامت الدراسة باستخدام اختبار " ت " Test T . وفيما يلى بيان ذلك :والجدول التالى يبين الفروق بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر فى المحاور الخمسة :

---

(١) كمال نجيب : الفكر السياسى والتربوي للمعلم المصرى ، مجلة التربية المعاصرة . العدد١٠ يونيو ١٩٨٨. ص ص ٥٥ : ١٣٠ .

(٢) حسن حسين البيلاوى : "التربية وبنية التفاوت الطبقي"، دراسة نقدية فى فكر بوردو ، دراسات تربوية . كتاب غير دوري ، ج ٣ ، عالم الكتب ، القاهرة ، يونيو ١٩٨٦ ، ص ص ١١٩ : ١٦٠ .

جدول (٧)

توزيع أفراد العينة حسب التأهيل

المحاور	التأهيل	العدد	المتوسط	الانحراف المعيارى	قيمة ت	مستوى الدلالة
الدستور وقوانين التعليم	تربوى	٢٣٣	٦,٢٥	١,٧٧	٠,٩٤٤	٠,٣٤٦
	غيرتربوى	١٢٧	٦,٠٦	١,٩٣		غير دالة
قرارات وزارة التعليم	تربوى	٢٣٣	٤,٠٥	١,١١	١,١٠٠	٠,٢٧٢
	غيرتربوى	١٢٧	٤,١٨	٠,٩٩		غير دالة
نقابة المعلمين	تربوى	٢٣٣	٠,٦٤	٠,٧٩	٣,٦٩٨	٠,٠١
	غيرتربوى	١٢٧	٠,٩٨	٠,٩٢		دالة
بطاقة توصيف عمل المعلم	تربوى	٢٣٣	١,٠٠٤	٠,٠٦	٠,٧٣٨	٠,٤٦١
	غيرتربوى	١٢٧	١,٠٠	٠,٠٠		غير دالة
أسئلة عامة	تربوى	٢٣٣	٢,٥١	١,١٠	٢,٢٩٠	٠,٠٥
	غيرتربوى	١٢٧	٢,٧٩	١,١٠		دالة
العدد الكلى	تربوى	٢٣٣	١٤,٤٦	٢,٧٤	١,٨٠٣	٠,٠٧٢
	غيرتربوى	١٢٧	١٥,٠٢	٢,٨٥		غير دالة

ومن الجدول السابق يتضح أن قيمة ت بالنسبة للمحور الأول " الدستور وقوانين التعليم " بلغت ٠,٩٤٤ وهى قيمة غير دالة إحصائيا بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالدستور وقوانين التعليم وذلك لأن درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر والوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر على مستوى خريجى الجامعات ضعيف إلى حد كبير وقد اتضح ذلك من خلال عديد من الدراسات والبحوث .(١)

وبالنسبة للمحور الثانى " قرارات وزارة التعليم" نجد ان قيمة ت بلغت ١,١٠ وهى قيمة غير دالة إحصائيا بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا وعلى ذلك لا توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بقرارات وزارة التعليم وترى الدراسة أن ذلك يرجع إلى اعتماد المعلمين على الامتثال للعرف الذى يتم فى الغالب بطريقة آلية كما تؤكده بعض الدراسات .(٢)

وبالنسبة للمحور الثالث : يتضح أن قيمة ت " نقابة المعلمين " بلغت ٠,٠١ وهى قيمة دالة بمعنى أنه توجد فروق بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بدور نقابة المعلمين بالنسبة للمعلم لصالح التربويين حيث بلغت قيمة ت للمؤهلين تربويا٣,٦٩٨ وغير المؤهلين تربويا٣,٥٣٥ وهى قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ٠,٠١ وترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى وعى التربويين بدور النقابة فى حياة المعلمين فى حين نجد النقابة لا تقوم بدورها نحو هؤلاء وهذا سبب عدم رضا المعلمين عن نقابتهم .(٣)

وبالنسبة للمحور الرابع : " بطاقة توصيف عمل المعلم " يتضح أن قيمة ت بلغت

(١) فاطمة عبد القادر حسن، سهير محمد أحمد حوالة : مرجع سابق ، ص ص ٧٠ : ٩٣ .

(٢)طلعت عبد الحميد :"صناعة القهر ، دراسة فى التعليم والضبط الاجتماعى" ، سينا للنشر ،الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٩٩٠، ص ٢٢ .

(٣) أماني قنديل : جماعة المصالح والسلطة السياسية ، دراسة حالة نقابة المعلمين ، مرجع سابق ، ص ص ٥٠١ : ٥١٧ .

٠.٧٣٨ وهى قيمة غير دالة إحصائيا بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بأهمية الاطلاع على بطاقة توصيف عمل المعلم وحدود مهنته ووظيفته بل لاحظت الدراسة أن كثير من المعلمين من خلال الإجابات لا يعرف هذه البطاقة وبالتالى لم يطلع عليها مما يعكس ضعف برامج تدريب المعلم أثناء الخدمة (١) .

وبالنسبة للمحور الخامس : " أسئلة عامة " يتضح أن قيمة ت ٠.٠٥ وهى قيمة دالة إحصائيا بمعنى توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا حيث بلغت فى متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر ببعض الأسئلة العامة والمتنوعة والتى تتعلق بمهنة المعلمين بين التربويين ٢.٥١ ، وغير التربويين ٢.٧٩ لصالح غير التربويين مما يعكس الضعف الشديد فى الثقافة القانونية المهنية للمعلمين التربويين وقد يرجع ذلك إلى خلو مناهج كليات التربية من الثقافة العامة بوجه عام والثقافة القانونية بوجه خاص فى حين نجد الكليات غير كليات التربية تدرس مادة تشريعات مهنية لطلابها فى مرحلة الإعداد مثل كليات التجارة والحقوق والإعلام والطب والصيدلة وغيرها .(٢)

ثالثا الفرض الثالث :

ينص الفرض الثالث على الآتى :

توجد فروق ذات دلالة بين المعلمين فى أنواع التعليم الثلاثة (عام / تجارى / صناعى) فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم فى مصر .

وللتحقق من صحة هذا الفرض قامت الدراسة باستخدام أسلوب تحليل التباين الأحادي ANOVAوفيما يلى بيان ذلك :

(١) محمد توفيق سلام ، وعى المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية ، دراسة ميدانية . مرجع سابق . ص ٥٦ .

(٢) فكرى شحاتة أحمد : الدور الثقافى لمعلم المدرسة الثانوية العامة فى مصر، مرجع سابق ص٨٤ .

جدول (٨)

توزيع أفراد العينة حسب نوع التعليم

المحاور	نوع التعليم	العدد	المتوسط	الانحراف المعيارى
الدستور وقوانين التعليم	عام	١٢٠	٦,٥٥	١,٨١
	تجارى	١٢٠	٦,٢٣	١,٨٠
	صناعى	١٢٠	٥,٧٨	١,٨٠
	الكلى	٣٦٠	٦,١٩	١,٨٣
قرارات وزارة التعليم	عام	١٢٠	٤,٠٥	١,٠٤
	تجارى	١٢٠	٤,١٨	١,١١
	صناعى	١٢٠	٤,٠٦	١,٠٦
	الكلى	٣٦٠	٤,١٠	١,٠٧
نقابة المعلمين	عام	١٢٠	٠,٨٣	٠,٩٠
	تجارى	١٢٠	٠,٧٤	٠,٨٣
	صناعى	١٢٠	٠,٧١	٠,٨٢
	الكلى	٣٦٠	٠,٧٦	٠,٨٥
بطاقة توصيف عمل المعلم	عام	١٢٠	١,٠٠	٠٠
	تجارى	١٢٠	١,٠٠	٠٠
	صناعى	١٢٠	١,٠٨	٠,٠٩
	الكلى	٣٦٠	١,٠٠	٠,٠٥
أسئلة عامة	عام	١٢٠	٢,٧٣	١,١٥
	تجارى	١٢٠	٢,٥٨	١,٠٩
	صناعى	١٢٠	٢,٥٣	١,٠٥
	الكلى	٣٦٠	٢,٦١	١,١٠
العدد الكلى	عام	١٢٠	١٥,١٥	٢,٧٢
	تجارى	١٢٠	١٤,٧٣	٢,٨٢
	صناعى	١٢٠	١٤,٠٩	٢,٧٤
	الكلى	٣٦٠	١٤,٦٦	٢,٧٩

جدول (٩)

قيمة ف ودلالتها بالنسبة لمحاور الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم

المحاور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
الدستور وقوانين التعليم	بين المجموعات	٣٥,٥٤	٢	١٧,٧٧	٥,٤٦	٠,٠١
	داخل المجموعات	١١٦٢,٩٩	٣٥٧	٣,٢٦		
	الكلى	١١٩٨,٥٣	٣٥٩			
قرارات وزارة التعليم	بين المجموعات	١,٣٤	٢	٠,٦٧	٠,٥٨٥	٠,٥٥٧ غيردالة
	داخل المجموعات	٤٠٨,٢٦	٣٥٧	١,١٤		
	الكلى	٤٠٩,٦٠	٣٥٩			
نقابة المعلمين	بين المجموعات	٠,٩٠٦	٢	٠,٤٥	٠,٦٢٦	٠,٥٣٥ غير دالة
	داخل المجموعات	٢٥٨,٠٣	٣٥٧	٠,٧٢		
	الكلى	٢٥٨,٩٣	٣٥٩			
بطاقة توصيف عمل المعلم	بين المجموعات	٠,٦٥	٢	٠,٠٢٧	١,٠٠	٠,٣٦٩ غير دالة
	داخل المجموعات	٠,٩٩	٣٥٧	٠,٠٢٧		
	الكلى	٠,٩٩	٣٥٩			
أسئلة عامة	بين المجموعات	٢,٣٢	٢	١,١٦	٠,٩٥٤	٠,٣٨٦ غير دالة
	داخل المجموعات	٤٣٣,٤٦	٣٥٧	١,٢١		
	الكلى	٤٣٥,٧٨	٣٥٩			
العدد الكلى	بين المجموعات	٦٨,٢١٧	٢		٤,٤٨	٠,٠١
	داخل المجموعات	٢٧١٨,٧٦	٣٥٧			
	الكلى	٢٧٨٦,٩٨	٣٥٩			

ومن الجدول السابق يتضح أن قيمة ف بالنسبة للمحور الأول بلغت ٥,٤٥٥ وهى قيمة دالة عند مستوى دلالة ٠,٠١ ولبيان اتجاه الدلالة قامت الدراسة باستخدام اختبار شافيه Scheffe للمقارنات المتعددة وفيما يلى بيان ذلك :

جدول (١٠)●

نتائج اختبار شافييه للمقارنات المتعددة بين المجموعات الثلاثة (عام/ تجارى / صناعى) بالنسبة للمحور الأول

نوع التعليم	عام م= ٦,٥٥ ن=١٢٠	تجارى م= ٦,٢٣ ن= ١٢٠	صناعى م= ٥,٧٨ ن=١٢٠
عام	--		
تجارى	٠,٣٣	--	
صناعى	❖٠,٧٧	٠,٤٤	--

ومن الجدول السابق يتضح أن هناك فروقا جوهرية فى الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحور الأول " الدستور وقوانين التعليم " بين نوعى التعليم العام والصناعى لصالح العام حيث إن متوسط نسبة التعليم العام بلغت ٦,٥٥ ، فى حين بلغ متوسط نسبة التعليم الصناعى ٥,٧٨ وقد يرجع ذلك إلى ارتفاع المستوى الثقافى لمعلم التعليم العام أكثر من المعلم فى التعليم الصناعى .

كما يتضح من الجدول السابق أن قيمة ف للمحاور الثانى ، والثالث ، والرابع ، والخامس غير دالة بمعنى إنه لا توجد فروق جوهرية بين المجموعات الثلاثة (عام / تجارى/ صناعى) فى مستوى الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر وترى الدراسة أن

(●) م= متوسط   ن = العدد   ❖دال عند مستوى ٠,٠١

ذلك قد يرجع إلى ضعف برامج التدريب أثناء فترة الخدمة للمعلمين للتوعية بالثقافة المهنية لهم على المستوى العام بين المعلمين فى مجالات التعليم الثانوى العام والفنى [١] .

جدول (١١)•

نتائج اختبار شافييه للمقارنات المتعددة بين المجموعات الثلاثة (عام/ تجارى / صناعى) بالنسبة للمجموع الكلى

نوع التعليم	عام م= ١٥,١٥ ن=١٢٠	تجارى م= ١٤,٧٣ ن= ١٢٠	صناعى م= ١٤,٠٩ ن=١٢٠
عام	--		
تجارى	٠,٤٢	--	
صناعى	❖١,٠٦	٠,٦٤	--

ومن الجدول السابق اتضح أن هناك فروق دالة بين نوعى التعليم العام والصناعى فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر لصالح العام ، حيث إن متوسط نسبة التعليم العام بلغ ١٥,١٥ ، فى حين أن متوسط نسبة التعليم الصناعى بلغت ١٤,٠٩ وترى الدراسة أن ذلك يرجع إلى ما أكدته بعض الدراسات أن التعدد فى أنواع التعليم قبل الجامعى يسهم فى تكريس الازدواجية الثقافية داخل المجتمع [٢]

---

(١) محمد توفيق سلام ، وعى المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية ، دراسة ميدانية ، مرجع سابق ، ص ٥٦

م = متوسط   ن = العدد   ❖ دال عند مستوى ٠,٠١

(٢) طلعت عبد الحميد ، صناعة القهر ، مرجع سابق ، ص ٥٦ .

رابعا الفرض الرابع :

ينص الفرض الرابع على ما يلى :

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المستويات الأربعة لخبرة المعلمين فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم فى مصر وللتحقق من صحة هذا الفرض قامت الدراسة باستخدام أسلوب تحليل التباين الأحادي ANOVA وفيما يلى بيان ذلك :

جدول (١٢)

الفروق بين مستويات الخبرة فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر فى المحاور الخمسة

المحاور	مستويات الخبرة	العدد	المتوسط	الانحراف المعيارى
	أقل من خمس سنوات	٥٣	٦,٦٩٨	١,٣٨١
الدستور وقوانين التعليم	من ٥ : ١٠سنوات	١٧٨	٥,٩٧١	١,٨٦٠
	من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	٦,٢٧٨	١,٧١٢
	أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	٦,٢٥٠	٢,٤٢٣
	العدد الكلى	٣٦٠	٦,١٨٦	١,٨٢٧
قرارات وزارة التعليم	أقل من خمس سنوات	٥٣	٤,٢٢٦	٠,٩٩٣
	من ٥ : ١٠سنوات	١٧٨	٤,١٢٣	١,٠٨٧
	من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	٤,٠٦١	١,٠٠٨
	أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	٣,٨٤٣	١,٢٤٧
	العدد الكلى	٣٦٠	٤,٠٩٧	١,٠٦٨

نقابة المعلمين	أقل من خمس سنوات	٥٣	٠,٨٦٧	٠,٨٥٥
	من ٥ : ١٠سنوات	١٧٨	٠,٧٨٠	٠,٨٠٤
	من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	٠,٦٨٠	٠,٩٣٠
	أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	٠,٧٥	٠,٨٤٢
	العدد الكلى	٣٦٠	٠,٧٦٣	٠,٨٤٩
بطاقة توصيف عمل المعلم	أقل من خمس سنوات	٥٣	١,٠١٨	٠,١٣٧
	من ٥ : ١٠سنوات	١٧٨	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	العدد الكلى	٣٦٠	١,٠٠٢	٠,٠٥٢
أسئلة عامة	أقل من خمس سنوات	٥٣	٢,٣٩٦	٠,٩٦٧
	من ٥ : ١٠سنوات	١٧٨	٢,٥٥٠	١,٠٢٥
	من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	٢,٧١١	١,٢٤١
	أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	٢,٩٦٨	١,٢٠٤
	العدد الكلى	٣٦٠	٢,٦٠٨	١,١٠١
العدد الكلى	أقل من خمس سنوات	٥٣	١٥,٢٠٧	٢,٢٣٩
	من ٥ : ١٠سنوات	١٧٨	١٤,٤٢٧	٢,٧٦٧
	من ١١ : ٢٠ سنة	٩٧	١٤,٧٣٢	٢,٩٧٧
	أكثر من ٢٠ سنة	٣٢	١٤,٨١٢	٣,٠٧٣
	العدد الكلى	٣٦٠	١٤,٦٥٨	٢,٧٨٦

جدول (١٣)

قيمة ف ودلالتها الإحصائية بالنسبة لمحاور الوعى

المحاور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
الدستور وقوانين التعليم	بين المجموعات	٢٣,٠١٧	٣	٧,٦٧٢	٢,٣٢٤	٠,٠٧٥ غير دالة
	داخل المجموعات	١١٧٥,٥١	٣٥٦	٣,٣٠٢		
	الكلى	١١٩٨,٥٣	٣٥٩			

قرارات وزارة التعليم	بين المجموعات	٣,١٨٦	٣	١,٠٦٢	٠,٩٣٠	٠,٤٢٦
	داخل المجموعات	٤٠٦,٤١٢	٣٥٦	١,١٤٢		غير دالة
	الكلى	٤٠٩,٥٩٧	٣٥٩			
نقابة المعلمين	بين المجموعات	١,٣٠٧	٣	٠,٤٣٦	٠,٦٠٢	٠,٦١٤
	داخل المجموعات	٢٥٧,٦٢٣	٣٥٦	٠,٧٢٤		غير دالة
	الكلى	٢٥٨,٩٣١	٣٥٩			
بطاقة توصيف عمل المعلم	بين المجموعات	٠,٠١٦	٣	٠,٥٣٦	١,٩٤٦	٠,١٢٢
	داخل المجموعات	٠,٩٨١	٣٥٦	٠,٠٢٧٥		غير دالة
	الكلى	٠,٩٩٧	٣٥٩			
أسئلة عامة	بين المجموعات	٨,١٦٥	٣	٢,٧٢٢	٢,٢٦٦	٠,٠٨١
	داخل المجموعات	٤٢٧,٦١٠	٣٥٦	١,٢٠١		غير دالة
	الكلى	٤٣٥,٧٧٥	٣٥٩			
العدد الكلى	بين المجموعات	٢٦,٨٠٢	٣	٨,٩٣٤	١,١٥٢	٠,٣٢٨
	داخل المجموعات	٢٧٦٠,١٧	٣٥٦	٧,٧٥٣		غير دالة
	الكلى	٢٧٨٦,٩٨	٣٥٩			

ومن الجدول السابق يتضح أن قيمة " ف " بالنسبة للمحاور الخمسة والدرجة الكلية للوعى ٢,٣٢٤ ، ٠,٩٣٠ ، ٠,٦٠٢ ، ١,٩٤٦ ، ٢,٢٦٦ ، ١,١٥٢ على التوالى وجميعها غير دالة إحصائيا وترى الدراسة أن ذلك يختلف بعض الدراسات التى تؤكد أن كلما زادت سنوات الخبرة ازداد وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم .(١)

الفرض الخامس : ينص الفرض الخامس على ما يلى :

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المعلمين فى المحافظات الستة عينة الدراسة فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بتشريعات مهنة التعليم فى مصر . وللتحقق من صحة هذا الفرض قامت الدراسة باستخدام أسلوب تحليل التباين الأحادي ANOVAوفيما يلى بيان ذلك :

---

(١) فاطمة عبد القادر حسن، سهير محمد أحمد حوالة : مرجع سابق ص ص ٧٠ : ٩٣.

جدول (١٤)

المتوسط والانحراف المعيارى لمحاور الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بين المحافظات

المحاور	المحافظات	العدد	المتوسط	الانحراف المعيارى
الدستور وقوانين التعليم	القاهرة	٦٠	٧,٠٨	١,٣١٨
	السويس	٦٠	٦,٩٣	١,٢١٩
	الشرقية	٦٠	٦,١٦	١,٠٤٤
	البحيرة	٦٠	٦,٧٨	١,٢٦٣
	سوهاج	٦٠	٣,٦٠	١,٩١٥
	قنا	٦٠	٦,٥٥	١,٤٣٢
	الكلى	٣٦٠	٦,١٨	١,٨٢٧
قرارات وزارة التعليم	القاهرة	٦٠	٣,٧٣	١,١٦٢
	السويس	٦٠	٤,٤٥	١,٠٣٢
	الشرقية	٦٠	٣,٧١	٠,٧٨٣
	البحيرة	٦٠	٤,٥٠	١,٠٩٧
	سوهاج	٦٠	٤,٢٦	١,٠٧١
	قنا	٦٠	٣,٩١	٠,٩٦١
	الكلى	٣٦٠	٤,٠٩	١,٠٦٨

نقابة المعلمين	القاهرة	٦٠	٠,٧٥	٠,٨٩٤
	السويس	٦٠	٠,٧٥	٠,٥٤٠
	الشرقية	٦٠	٠,٥١	٠,٦٧٦
	البحيرة	٦٠	١,٣٠	٠,٩٦٢
	سوهاج	٦٠	٠,٨١	٠,٩٦٥
	قنا	٦٠	٠,٤٥	٠,٧٢٣
	الكلى	٣٦٠	٠,٧٦	٠,٨٤٩
بطاقة توصيف عمل المعلم	القاهرة	٦٠	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	السويس	٦٠	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	الشرقية	٦٠	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	البحيرة	٦٠	١,٠١٦	٠,١٢٩
	سوهاج	٦٠	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	قنا	٦٠	١,٠٠٠	٠,٠٠٠
	الكلى	٣٦٠	١,٠٠٢	٠,٠٥
أسئلة عامة	القاهرة	٦٠	٤,٢٥	٠,٧٠٤
	السويس	٦٠	٢,١١	٠,٧٨٣
	الشرقية	٦٠	١,٥٨	٠,٦٩٦
	البحيرة	٦٠	٢,٦٦	٠,٦٢٠
	سوهاج	٦٠	٢,٨٠	٠,٤٤٣
	قنا	٦٠	٢,٣٣	١,٠١٩
	الكلى	٣٦٠	٢,٦٠	١,١٠١
	القاهرة	٦٠	١٦,٨١	١,٩٥٢
	السويس	٦٠	١٥,٢٥	٢,١٤٤
	الشرقية	٦٠	١٢,٩٨	١,٦٩٢
	البحيرة	٦٠	١٦,١٦	٢,٢٤١
	سوهاج	٦٠	١٢,٤٨	٢,٩١٤
	قنا	٦٠	١٤,٢٥	٢,٦٨٤
	الكلى	٣٦٠	١٤,٦٥	٢,٧٨٦

جدول (١٥)

قيمة "ف" ودلالتها بالنسبة لمحاور الوعى

المحاور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى الدلالة
الدستور	بين المجموعات	٢١٥.٤٤	٥	١٠٢.٤٨	٥٢.٨٨٣	٠,٠١
وقوانين	داخل	٧	٣٥٤	٩		
التعليم	المجموعات	٦٨٦.٠٨	٣٥٩	١.٩٣٨		
	الكلى	٣				
		١١٩٨.٥				
	بين المجموعات	٣				
	داخل	٣٧.٥١٤	٥	٧.٥٠٣	٧.١٣٨	١.٠١
قرارات وزارة	المجموعات	٣٧٢.٠٨	٣٥٤	١.٠٥١		
التعليم	الكلى	٣	٣٥٩			
		٤٠٩.٥٩				
	بين المجموعات	٧				
	داخل					
نقابة المعلمين	المجموعات	٢٧.٠١٤	٥	٥.٤٠٣	٨.٢٤٧	٠.٤١٨ غير
	الكلى	٢٣١.٩١	٣٥٤	٠.٦٥٥		دالة
		٧	٣٥٩			
	بين المجموعات	٢٥٨.٩٣				
	داخل	١				
بطاقة توصيف	المجموعات	٠.٠١٣٨	٥	٠,٠٠٢٧	١.٠٠٠	
عمل المعلم	الكلى	٩	٣٥٤	٧		
		٠.٩٨٣	٣٥٩	٠,٠٠٢٧		
أسئلة عامة		٠.٩٩٧		٧		
		٢٤٦.٠٩	٥	٤٩.٢١٨	٩١.٨٥٥	٠.٠١
		٢	٣٥٤	٠.٥٣٦		
		١٨٩.١٩	٣٥٩			
		٢				
		٤٣٥.٧٧				
		٥				
العدد الكلى	بين المجموعات	٨٩٩.١٩	٥	١٧٩.٨٣	٣٣.٧٢٤	٠.٠١
	داخل	٢	٣٥٤	٨		
	المجموعات	١٨٨٧.٧	٣٥٩	٥.٣٣٣		
	الكلى	٨				
		٢٧٨٦.٩				
		٧				

ولبيان اتجاه الدلالة قامت الدراسة باستخدام اختبار شافيه Scheffeللمقارنات المتعددة وفيما يلى بيان ذلك

جدول (١٦)•

المقارنات المتعددة باختبار شافيه (المحور الأول)

المحافظة	القاهرة م = ٧,٠٨ ن = ٦٠	السويس م = ٦,٩٣ ن = ٦٠	الشرقية م = ٦,١٧ ن = ٦٠	البحيرة م = ٦,٧٨ ن = ٦٠	سوهاج م = ٣,٦٠ ن = ٦٠	قنا م = ٦,٥٥ ن = ٦٠
القاهرة	-					
السويس	٠,١٥	-				
الشرقية	•٠,٩٢	٠,٧٧	٠-			
البحيرة	٠,٣٠	٠,١٥	٠,٦٢	-		
سوهاج	•٣,٤٨	• ٣,٣٣	•٢,٥٧	•٣,١٨	-	
قنا	٠,٥٣	٠,٣٨	٠,٣٨	٠,٢٣	• ٢,٩٥	-

ومن الجدول السابق يتضح أن هناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحور الأول (الدستور وقوانين التعليم) بين محافظة القاهرة والشرقية . وسوهاج ، لصالح القاهرة حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالقاهرة ٧,٠٨ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالشرقية ٦,١٧ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بسوهاج ٣,٦٠. وترى الدراسة أن ذلك يرجع إلى أن العامل الثقافى بين المعلمين يختلف ما بين الريف والحضر لصالح الحضر وفقا لما أكدته بعض الدراسات (١).

•م= متوسط ن = العدد ×دال عند مستوى ٠,٠١

(١) فكرى شحاتة أحمد : الدور الثقافى لمعلم المدرسة الثانوية العامة فى مصر . مرجع سابق . ص ٨٤.

ومن الجدول السابق يتضح أيضا أن محافظة سوهاج أقل وعيا بالمحور الأول الدستور وقوانين التعليم " وهناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بينها وبين محافظات السويس والبحيرة وقنا والشرقية حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بمحافظة بسوهاج ٣،٦٠ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بمحافظة السويس ٦،٩٣ وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بمحافظة البحيرة ٦،٧٨ وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بمحافظة قنا ٦،٥٥ وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بمحافظة الشرقية ٦،١٧ وترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى ضعف مستوى برامج التدريب فى محافظة سوهاج كما يعكس أيضا ضعف مستوى الثقافة بشكل عام ومستوى الثقافة القانونية بشكل خاص لدى معلمى محافظة سوهاج بنسبة أكبر من معلمى المحافظات الأخرى ."المعلمون هنا بمحافظة سوهاج لا يهتمون بتنمية الجانب الثقافى لديهم وإنما ينصب اهتمامهم الأكبر على إعداد الدروس سواء فى دفتر الإعداد أو الاطلاع على الكتب التى تفيدهم فى شرحهم للطلاب أما عن محاولة تنمية الثقافة العامة من خلال الكتب أو غيرها فهى نادرة جدا وحتى فى تعاملهم مع وسائل الإعلام من صحف أو تليفزيون لا يعدو قراءة أخبار الرياضة وبخاصة رياضة كرة القدم و ومتابعتها فى الإذاعة والتليفزيون بالإضافة إلى متابعة الأفلام والمسلسلات العربية والكثير منهم قد لا يتابع نشرة الأخبار" (١) .

وعلى ذلك يتضح من الجدول السابق أن المعلمين فى محافظة سوهاج أقل وعيا من المعلمين فى المحافظات الأخرى بالمحور الأول "الدستور وقوانين التعليم ."



(١) مقابلة شخصية مع دكتور / محمود أحمد محمد حافظ ، دكتوراة فى القانون ، كلية الحقوق جامعة عين شمس ، بتاريخ ٢٠٠١/١٢/١٥ .

جدول (١٧) *

المقارنات المتعددة باختبار شافيه (المحور الثانى)

المحافظة	القاهرة م = ٣,٧٣ ن = ٦٠	السويس م = ٤,٤٥ ن = ٦٠	الشرقية م = ٣,٧٢ ن = ٦٠	البحيرة م = ٤,٥٠ ن = ٦٠	سوهاج م = ٤,٢٧ ن = ٦٠	قنا م = ٣,٩٢ ن = ٦٠
القاهرة	–					
السويس	* ٠,٧٢	–				
الشرقية	٠,٠٢	* ٠,٧٣	–			
البحيرة	* ٠,٧٧	٠,٠٥	*٠,٧٨	–		
سوهاج	٠,٥٣	٠,١٨	٠,٥٥	٠,٢٣	–	
قنا	٠,١٨	٠,٥٣	٠,٢٠	٠,٥٨	٠,٣٥	–

ومن الجدول السابق يتضح أن هناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحور الثانى (قرارات وزارة التعليم) بين محافظة السويس والقاهرة والشرقية لصالح السويس حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالسويس ٤,٤٥ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالقاهرة ٣,٧٣ وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالشرقية ٣,٧٢ . و ترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى انشغال المعلمين فى محافظة القاهرة والشرقية بأمور أخرى قد تكون أكثر أهمية لديهم مثل الدروس الخصوصية أو قد يوقعون على قرارات وزارة التعليم بالعلم دون قراءتها .

وكذلك يتضح أيضا من الجدول السابق أن هناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحور الثانى (قرارات وزارة التعليم) بين محافظة البحيرة والقاهرة والشرقية لصالح البحيرة حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالبحيرة ٤,٥٠ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى

* م= متوسط ن = العدد ×دال عند مستوى ٠,٠١

مصر بمحافظة القاهرة ٣,٧٣ . فى حين متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بمحافظة الشرقية ٣,٧٢ وقد ترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى انشغال المعلمين فى محافظة القاهرة بأمور أخرى قد تكون أهم أو يوقعون على قرارات وزارة التعليم بالعلم دون قراءتها أو التركيز فى قراءتها .

جدول (١٨) ●

المقارنات المتعددة باختبار شافيه (المحور الثالث)

المحافظة	القاهرة م = ٠.٧٥ ن = ٦٠	السويس م = ٠.٧٥ ن - ٦٠	الشرقية م = ٠.٥٢ ن - ٦٠	البحيرة م = ١.٣٠ ن - ٦٠	سوهاج م = ٠.٨٢ ن - ٦٠	قنا م = ٠,٤٥ ن - ٦٠
القاهرة	–					
السويس	٠.٠٠	–				
الشرقية	٠.٢٣	٠.٢٣	–			
البحيرة	* ٠.٥٥	* ٠.٥٥	* ٠.٧٨	–		
سوهاج	٠.٠٧	٠.٠٧	٠.٣٠	٠.٤٨	–	
قنا	٠.٣٠	٠.٣٠	٠.٠٧	* ٠.٨٥	٠.٣٧	–

ومن الجدول السابق يتضح أن هناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحور الثالث (نقابة المعلمين) بين محافظة البحيرة والقاهرة والسويس والشرقية وقنا لصالح البحيرة حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالبحيرة ١,٣٠ ، فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالقاهرة ٠,٧٥، وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالسويس ٠,٧٥، وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالشرقية ٠,٥٢ . وبلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بقنا ٠,٤٥، وترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى الدور الإيجابي لنقابة المعلمين فى محافظة البحيرة أكثر من نقابة المعلمين فى محافظات القاهرة والسويس والشرقية وقنا .

● م= متوسط   ن = العدد   ×دال عند مستوى ٠,٠

جدول (١٩) •

المقارنات المتعددة باختبار شافيه (المحور الخامس)

المحافظة	القاهرة م = ٤,٢٥ ن = ٦٠	السويس م = ٢,١٢ ن = ٦٠	الشرقية م = ١,٥٨ ن = ٦٠	البحيرة م = ٢,٥٧ ن = ٦٠	سوهاج م = ٢,٨٠ ن = ٦٠	قنا م = ٢,٣٣ ن = ٦٠
القاهرة	-					
السويس	٢,١٣ •	-				
الشرقية	٢,٦٧ •	٠,٥٣ •	-			
البحيرة	١,٦٨ •	٠,٤٥ •	٠,٥٨ •	-		
سوهاج	١,٤٥ •	٠,٦٨ •	١,٢٢ •	٠,٢٣	-	
قنا	١,٩٢ •	٠,٢٢	٠,٧٥ •	٠,٢٣	٠,٤٧ •	-

ومن الجدول السابق يتضح أن هناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحور الخامس (أسئلة عامة) بين محافظة القاهرة والسويس والشرقية والبحيرة وسوهاج وقنا لصالح القاهرة حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر و القاهرة ٤,٢٥ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر والسويس ٢,١٢ بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر و الشرقية ١,٥٨، بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالبحيرة ٢,٥٧ . بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بسوهاج ٢,٨٠ ، فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بقنا ٢,٣٣ ، وأن محافظة الشرقية أقل المحافظات وعيا بالمحور الخامس (أسئلة عامة) و ترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى ارتفاع المستوى الثقافى للمعلمين فى القاهرة أكثر من الأقاليم وهذا ما أشارت إليه بعض الدراسات .(١)

• م= متوسط ن = العدد ×دال عند مستوى ٠,٠١

(١) فكرى شحاتة أحمد : الدور الثقافى لمعلم المدرسة الثانوية العامة فى مصر ، دكتوراة ، مرجع سابق ص٨٤ .

جدول (٢٠) •

المقارنات المتعددة باختبار شافيه (للمحاور الخمسة)

المحافظة	القاهرة م= ١٦,٨٢ ن = ٣٦٠	السويس م= ١٥,٢٥ ن = ٣٦٠	الشرقية م= ١٢,٩٨ ن = ٣٦٠	البحيرة م= ١٦,١٧ ن = ٣٦٠	سوهاج م= ١٢,٤٨ ن = ٣٦٠	قنا م= ١٤,٢٥ ن = ٣٦٠
القاهرة	–					
السويس	• ١,٥٧	–				
الشرقية	• ٣,٨٣	•	–			
البحيرة	٠,٦٥	٠,٩٢	• ٣,١٨	–		
سوهاج	• ٤,٣٣	• ٢,٧٧	٠,٥٠	• ٣,٦٨	–	
قنا	• ٢,٥٧	١,٠٠	١,٢٧	• ١,٩٢	• ١,٧٧	–

ومن الجدول السابق يتضح أن هناك فرق دال إحصائيا فى درجة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر للمحاور الخمسة بين محافظتى القاهرة والسويس والشرقية . والبحيرة . وسوهاج . وقنا ، لصالح القاهرة حيث بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالقاهرة ١٦,٨٢ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالسويس ١٥,٢٥ بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالشرقية ١٢,٩٨ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالبحيرة ١٦,١٧ بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بسوهاج ١٢,٤٨ فى حين بلغ متوسط الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بقنا ١٤,٢٥ . وكانت محافظة سوهاج أقل المحافظات فى متوسط نسبة الوعى بتشريعات مهنة التعليم فى مصر بالمحاور الخمسة وقد ترى الدراسة أن ذلك قد يرجع إلى ارتفاع المستوى الثقافى للمعلمين فى القاهرة أكثر من الأقاليم كما أشارت بعض الدراسات .(١)

• م= متوسط ن = العدد ×دال عند مستوى ٠,٠١ .

(١) فكرى شحاتة أحمد : الدور الثقافى لمعلم المدرسة الثانوية العامة فى مصر. مرجع سابق . ص٨٤ .

جدول (٢١)

جداول توضح التكرارات فى الإجابات الجهات التى يمكن للمعلم

أن يستقى منها حقوقه القانونية

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
الكتب	٢	–	–	–	٣	٢
التليفزيون	٣	٣	١	٣	–	١
الوزارة	١٤	١٢	١٢	٦	١	١٤
الصحف	١٢	٢٤	–	٢	–	٢
الإدارة المدرسية	٢٦	١٨	١١	٨	١٣	٢٦
القضاء	٢٤	١٢	٦	١٥	٤	٥
الشئون القانونية	١٨	١٣	٧	١٢	٢٧	١٧
نقابة المعلمين	١	–	–	–	–	–
الزملاء	–	١	–	–	–	–

ويتضح من الجدول السابق أن المعلم يُثق فى الإدارة المدرسية كجهة يحصل منها على الثقافة القانونية حيث كان عدد الإجابات فى محافظة القاهرة وسوهاج٢٦ إجابة . فى حين كان القضاء فى المرتبة التالية فى محافظة القاهرة بينما كان عدد الإجابات٢٧ لصالح الشئون القانونية فى محافظة البحيرة .

بينما كانت أقل الأعداد فى الاستجابات تجاه نقابة المعلمين مما يعكس سلبية دورها تجاه المعلمين . ويلي ذلك فى قلة عدد الإجابات فى الكتب مما يعكس أيضا غياب الجانب الثقافى وعزوف المعلمين عن قراءة الكتب فى حين أن عدد ٢٤ معلم فى محافظة

السويس يعتمد فى الحصول على الثقافة القانونية من الصحف .وتشير بعض الدراسات إلى أن المعلم مشغول بأمور كثيرة ليس أهمها -على الأقل _ أن يعرف التشريعات التى تحكم عمله .(١)

جدول (٢٢)

عدد الحصص الاحتياطى الواجبة على المعلم أسبوعيا

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
حسب الجدول	٥٧	٤٨	٤٩	٥٦	٥٣	٥٢
حسب الإدارة التعليمية	١	٧	٦	٢	٢	٢
حسب إدارة المدرسة	٢	٥	٥	٢	٥	٦

يتضح من الجدول السابق أن المعلمين فى مجملهم يتفقون على أن الجدول المدرسى هو الفيصل فى توزيع عدد الحصص الاحتياطية عليهم على مستوى المحافظات الست بينما الاختلاف حسب الإدارة والمدرسة كانت أقل الإجابات مما يدل على إنه يوجد اتفاق عام بين المعلمين على أن الجدول المدرسى هو المحك فى توزيع الحصص الاحتياطية .وقد كانت أقل أعداد فى محافظة القاهرة إجابة حول أن الإدارة المدرسية حيث كان العدد لا يتجاوز ٢ وللإدارة التعليمية ١ مما يدل على أن محافظة القاهرة تتبع نظام موحد فى توزيع الحصص الاحتياطية على المعلمين على حسب الجدول المدرسى هذا وتتفق الدراسة مع الدراسة التى تشير إلى أن المعلمين يدركون مسؤولياتهم من خلال ثقافة قانونية شائعة بينهم وهى ثقافة ضعيفة الارتباط بالقانون .(٢)

---

(١)سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى :"الثقافة القانونية للمعلم" . دراسة ميدانية ، مرجع سابق ص٩٢ .

(٢) سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى :"الثقافة القانونية للمعلم" _ دراسة ميدانية ، مرجع سابق ص٩٢ .

جدول (٢٣)

لماذا يختلف عدد الحصص الاحتياطى من مدرسة لأخرى

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
حسب الإدارة المدرسية	٨	١٥	٢٥	١٤	١٨	٢٤
علاقات مع المشرف	٢٦	٢	١	-	-	-
لا أعرف	٢	-	-	-	-	-
حسب نصاب الحصص	٢٤	٤٣	٣٤	٤٦	٤٢	٣٦

يتضح من الجدول السابق أن المعلمين فى محافظة القاهرة يؤمنون أن اختلاف توزيع الحصص الاحتياطية من مدرسة لأخرى حسب العلاقات مع المشرف اليومى مما يعكس أن عنصر المحسوبية قد تسلل أيضا إلى العملية التعليمية وذلك فى ظل غياب تشريع محدد يحكم توزيع عدد الحصص بين المدرسين ، بينما كان نصاب الحصص هو المحك فى اختلاف التوزيع فى محافظتى السويس والبحيرة مما يكشف عن الفوضى التوزيعية التى تجتاح محافظة القاهرة العاصمة ، وقد أكدت دراسة على أن القانون ٤٧/ ١٩٧٨ فى شأن العاملين المدنيين فى الدولة هو المصدر الأساسى الذى يحكم عمل المعلم ولا يوجد قانون مستقل خاص بشئون المعلم (١) .

فى حين ان قانون التعليم رقم١٣٩/ ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ١٩٨٨/٢٣٣ لا يشير إلى ضوابط العمل فى المدرسة مثال عدد الحصص الأساسي والاحتياطي لكل معلم . وضوابط الجدول المدرسى ، والإشراف الداخلى والخارجي فى المدرسة ونسبة توزيع تقرير الكفاية السنوى للمعلمين وتوزيعها بين مدير المدرسة وموجه المادة وقواعد توزيع الأنشطة المدرسية على المعلمين فى مختلف التخصصات وقواعد الحصول على الإجازات السنوية للمعلمين وغيرها .

(١) محمد توفيق سلام ، وعى المعلمين بحقوقهم القانونية وواجباتهم المهنية ، دراسة ميدانية ، مرجع سابق ص٥٦ .

جدول (٢٤)

صور التعسف المهنى

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
صورة المعلم فى وسائل الإعلام	٢٨	٤	١٤	٢	٦	٤
قرارات وزير التعليم	٤٣	٢٢	٢٣	٣٣	٣٤	٣٢
التعليمات الإدارية والمدرسية	٢٦	٣٥	١٢	٥٠	٥١	٤٤
تجريد المعلم من وسائل العقاب	٤٥	١٢	٢٣	٢٤	٢٢	٢٦
معاملة أولياء الأمور	٣٢	٢١	٢٠	٣١	١٣	١٨
معاملة الطلاب	٣٣	١١	٢٤	٢٢	٢١	١٢
تردى الحالة الاقتصادية للمعلم	٥٦	٢٣	٢٤	٤٣	١٢	٢٣
سلب حقوقه فى الإجازات السنوية	٥٨	٤٦	٢٣	٢٧	٣٢	٢

يتضح من الجدول السابق أكثر صور التعسف المهنى فى رأى المعلمين كانت سلب الحقوق فى الإجازات السنوية حيث بلغ عدد الإجابات فى محافظة القاهرة ٥٨ وفى السويس ٤٦ فى حين كان عدد الإجابات فى محافظة سوهاج ٢ ، وقد ترى الدراسة مرد ذلك إلى الحاجة الشديدة للمعلم فى القاهرة والسويس إلى الراحة من العناء اليومى مع زحام المواصلات والحاجة إلى اصطحاب الأسرة إلى المصيف كما أن المرأة فى القاهرة غالبا ما تكون عائلا للأسرة وقد تحتاج إلى الإجازة لقضاء بعض الشئون العائلية أو قد تحتاج إلى الإجازة السنوية لاستكمال دراستها العليا حيث إن نسبة المعلمات والمعلمين الذين يرغبون فى استكمال طموحاتهم التعليمية فى المناطق الحضرية تكون أعلى من المناطق الريفية ، وقد يكون التشدد فى منح المعلمين الإجازات السنوية فى محافظة سوهاج أقل من القاهرة والسويس .

ولاحظت الدراسة من خلال تحليلها لعدد ١٣٨٥ قضية فى الشئون القانونية فى عدد من الإدارات فى محافظة القاهرة أن أكثر القضايا كانت بسبب الغياب وتعدى عدد أيام الإجازة العارضة المسموح به سنويا فى حين أن رصيد المعلمين من الإجازات الاعتيادية يسمح له ومع ذلك وقع جزاء قانونى على كل من تخطى عدد أيام الإجازة العارضة أما الإجازات الاعتيادية أو الرصيد المتبقي منها من الأعوام السابقة كأنه لم يكن وهذا ما أثبتته بعض الدراسات (١).

أما عن تردى الحالة الاقتصادية للمعلم فقد كانت أعلى نسبة إجابات فى محافظتى القاهرة وقنا حيث بلغت الأولى ٥٦ والثانية ٤٣ كما كانت أقل الإجابات فى محافظة البحيرة حيث بلغ العدد١٢ وقد يرجع سبب ذلك إلى أن المهنة فى محافظتى القاهرة وقنا هى المصدر الرئيسى وقد يكون الأوحد للمعلم هذا علاوة على ارتفاع الأسعار والمستوى المعيشي فى هاتين المحافظتين بينما قد يعتمد المعلم على مصادر أخرى للدخل فى محافظة البحيرة كالصيد والتجارة علاوة على بساطة الحياة المعيشية فى محافظة البحيرة . وقد عبّر عن ذلك بعض المعلمين من مخاوفهم المستقبلية تجاه مهنة التدريس من خلال إحدى الدراسات (٢).

وجاءت التعليمات الإدارية والمدرسية كصورة من صور التعسف المهنى التى يشعر بها المعلم فى المرتبة الثالثة حيث كانت أكثر الإجابات فى المحافظات حسب ترتيب العدد الأكثر البحيرة ، وقنا ، وسوهاج حيث كانت الأولى ٥١ ، والثانية ٥٠، والثالثة ٤٤ بينما كان أقل عدد فى محافظة الشرقية حيث كان العدد ١٢ ، وقد يرجع إلى تعنت الرؤساء تجاه المعلمين فى تنفيذ تعليمات المستوى الأعلى وقد لاحظت الدراسة أثناء التطبيق الميدانى للدراسة الحالية التعنت الشديد من جانب الرؤساء تجاه المعلمين وسلبية المعلمين

---

(١) أحمد يوسف سعد وآخرون : " مرجع سابق ، ص٤٠ .

(٢)عبد المنعم محمد حسين : "مخاوف معلمى المستقبل المهنية قبل الخدمة والأثر التربوى لبرنامج إعداد المعلم فى تقليلها "، دراسة فى إعداد المعلم ، كلية التربية جامعة أسيوط ١٩٨٢ .

فى التصدى لهذا التشدد .كما لوحظت هذه السلبية من المعلمين فى محافظة الشرقية ولكنهم يشعرون أن هذه تعليمات من المستوى الأعلى وليس من حقهم المناقشة فيها .(١)

فى حين جاء فى المرتبة الرابعة للتعسف المهنى تجريد المعلم من وسائل العقاب وقد كان أعلى عدد فى محافظة القاهرة حيث بلغ العدد ٤٥ فى حين كان أقل عدد فى محافظة السويس حيث بلغ العدد ١١ وقد ترى الدراسة أن السبب فى ذلك يرجع إلى تعدد حالات شغب الطلاب فى محافظة القاهرة نتيجة مشاهدتهم لأفلام العنف وارتفاع المستوى المادى مما قد يجعل بعض الطلاب يعتقد أنه من الممكن بالمال شراء كل شىء حتى التعليم والمعلمين ونتيجة تفاقم ظاهرة الدروس الخصوصية فى محافظة القاهرة والذى أدى تدنى مكانة المعلم فى نظر الطلاب مما يجعل المعلمين فى حاجة إلى وسائل للعقاب والضبط بينما تقل هذه الحالات فى محافظة السويس،وتؤيد كثير من الدراسات ضرورة وجود نظم ولوائح تحكم العلاقة بين المعلم والطلاب.(٢)

قرارات وزير التعليم كانت أيضا من صور التعسف المهنى فى نظر المعلمين وجاءت إجابات المعلمين فى محافظة القاهرة أعلى عددا حيث بلغت ٤٣ بينما جاء أقل الأعداد فى محافظة السويس حيث كان العدد ٢٢ وقد أشارت دراسة عبر فيها بعض المعلمين عن المشكلات التى تواجههم حيث يعتقد بعض المعلمين أن كثير من قرارات وزير التعليم تكون بعيدة عن الأخذ برأيهم .(٣)

ومعاملة الطلاب كصورة من صور التعسف المهنى كان أعلى عدد إجابات لها فى محافظة القاهرة حيث بلغ العدد ٣٣ بينما كان أقل عدد فى محافظتى السويس ١١ ،

---

(١) عبد الله الهاجرى : ضبط السلوك الطلابي فى الفصول الدراسية . دراسات تربوية ، ج ٥٥ ، ١٩٩٣ ص ، ١٤٠ .

(٢) محمد السيد حسونة : المرجع السابق ص ٩٤ .

(٣) مصطفى محمد كامل : أثر المعلم على توافق التلاميذ واتجاهاتهم نحو العمل المدرسى . بحوث المؤتمر الثالث لعلم النفس فى مصر ، ٢٦- ٢٨ يناير ، الجمعية المصرية للدراسات النفسية . كلية الآداب . جامعة القاهرة ، مركز التنمية البشرية والمعلومات ، ١٩٨٧ ، ص ٢١٨، ٢١٩ .

وسوهاج ١٢ وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة التى توصلت إلى أنه عندما يكون المعلم قاسيا مع التلاميذ فإنهم يعبرون عن سوء توافقهم بمسالك العنف سواء مع المعلمين أو مع أقرانهم والتمركز حول الذات واستخدام الألفاظ النابية .

وصورة المعلم فى وسائل الإعلام تجعل أكثر أفراد عينة الدراسة تشعر بها كصورة من صور التعسف المهنى كان فى محافظة القاهرة حيث بلغ عدد الذين يشعرون بذلك ٢٨ معلما بينما يقل هذا الشعور لدى المعلمين فى محافظات قنا(٢) ، والسويس(٤) ، وسوهاج (٤).

وقد أثبتت دراسة ان صورة المعلم فى وسائل الإعلام تؤثر على مكانة المعلم فى نظر الطلاب والمجتمع .(١)

جدول (٢٥)

حدود تعاملك مع نقابة المعلمين

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
لا تعامل	١٣	٤٣	٤٦	٥٦	٥٣	٥٨
زيارة نادى المعلمين	٢٣	–	٢	٢	–	٢
المصايف والرحلات	٢٤	١٣	١٢	٢	٧	–

يتضح من الجدول السابق أن أكثر المعلمين الذين لا يتعاملون مع نقابة المعلمين فى محافظة سوهاج حيث بلغ عدد الاستجابات ٥٨ يليها محافظة قنا حيث بلغ العدد ٥٦ ثم البحيرة ٥٣ ثم الشرقية ٤٦ ثم السويس ٤٣ وكانت محافظة القاهرة أكثر المحافظات تعاملا مع نقابة المعلمين ويتراوح هذا التعامل ما بين المصايف والرحلات وزيارة نادى المعلمين و ذلك يعكس غياب دور نقابة المعلمين فى الحياة العملية لهم وقد أكدت بعض

(١) محمد توفيق سلام : دراسة تحليلية للمكانة الاجتماعية للمعلم فى مصر ، مرجع سابق ، ص ١٠٢.

الدراسات أن طبيعة العلاقة بين التاريخية بين نقابة المعلمين والسلطة حولتها إلى أداة تنفيذية تابعة لها بدلا من قيامها بدور فعّال .(١)

جدول (٢٦)

نسبة توزيع تقرير الكفاية السنوى بين الموجه ومدير المدرسة

موجه	مدير	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
٪٧٠	٪٣٠	–	–	٦	٢	١٢	٢٤
٪٣٠	٪٧٠	–	–	٦	–	–	١٦
٪٦٠	٪٤٠	١١	٣٤	٢	–	١٣	٦
٪٤٠	٪٦٠	٨	٢٢	١٣	–	١٧	٤
٪٨٠	٪٢٠	٨	٢	١١	٢٤	٦	١٠
٪٢٠	٪٨٠	١٢	١	٩	٣٦	٤	–
٪١٠٠	–	–	–	٧	–	٥	–
––	٪١٠٠	–	–	٤	–	٣	–
٪٥٠	٪٥٠	٢١	–	٢	–	–	–

يتضح من الجدول السابق تباين إجابات المعلمين من محافظة لأخرى فى توزيع نسبة تقرير الكفاية السنوى بين الموجه ومدير المدرسة و ذلك يعكس عدم وجود تشريع يقنن هذه النسبة وأن ما يجرى على مسرح العملية التعليمية هو مجموعة أعراف وليس قوانين ثابتة وتتفق الدراسة مع الدراسة التى أثبتت أن قوانين التعليم فى مصر لا تذكر شيئا عن واجبات ومواصفات عمل المعلم فى المدرسة حيث تركز على السلم التعليمي وأنواع التعليم والمدارس ، ومتطلبات الالتحاق وكثافة الفصول ، والمواد الدراسية فيما عدا القانون ١٣٩/١٩٨١ فى مادته الثالثة عشرة يفوض وزير التعليم فى تحديد مستويات الكفاية لهيئات التدريس .(٢)

(١) أمانى قنديل : التعليم وتحديات التسعينيات ، مرجع سابق ، ص ٧٣ .

(٢) سامح جميل عبد الرحيم ، فتحى كامل زيادى : "الثقافة القانونية للمعلم" مرجع سابق . ص ٩٤ .

جدول (٢٧)

موانع عمل المعلم فى الكنترول

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
القرابة	٥٤	٥٦	٤٩	٥٧	٣٤	٥٨
المرض	٧	١٢	٦	٤	٣	١٨
عدم الأمانة	١٤	٢٧	١٦	١٥	–	–
وجود سابقة خيانة	٢٣	–	–	–	٢	١
سوء السمعة	١٢	٣٣	–	١	١٤	٣
وجود جزاء تأديبى	٢٧	١٢	١٧	٢	٢٣	١٢
عدم النزاهة	٨	١٢	٢٦	١٤	٢٣	٦

يتضح من الجدول السابق ارتفاع وعى المعلمين بأن وجود صلة قرابة بين المعلم وأحد التلاميذ من أهم موانع العمل فى الكنترول يليها عدم الأمانة ووجود سابقة خيانة وعدم النزاهة وسوء السمعة ووجود جزاء تأديبى والمرض وترى الدراسة أن المعلمين يعون هذه الشروط جيدا وقد يرجع ذلك إلى مستوى الممارسة الفعلية لهذا العمل وشيوع هذه الشروط بين المعلمين .وهذا يتفق مع الدراسة التى أثبتت ازدياد الإلمام المعرفى ببعض الواجبات التى تمثل ممارسات يومية يكتسبها المعلمون من خلال العمل اليومى والتفاعل الاجتماعى بينهم [١] .

---

(١) فاطمة عبد القادر حسن ، سهير محمد أحمد حوالة : الثقافة القانونية للمواطن المصرى فى عالم سريع التغير ، مرجع سابق ص ٨١

جدول (٢٨)

مقترحاتك بخصوص التشريعات الخاصة بمهنة التعليم

	القاهرة	السويس	الشرقية	قنا	البحيرة	سوهاج
زيادة رواتب المعلمين	٢٦	–	٣	٤	٧	٤
حماية المعلمين من ضغوط العمل المختلفة	٢٨	٢٣	٢	١٤	٨	١٦
توزيع كتيبات واجبات وحقوق المعلمين	١٤	–	–	٢	–	–
لا يوجد	٢٢	١٣	٣٧	٣٢	٤٠	٣٠
إنشاء تشريع خاص بمهنة التعليم	٦	–	–	–	–	–
إلغاء الرسوم المدرسية لأبناء المعلمين	–	–	–	٣	–	٢
عودة نظام الثانوية العامة القديم	–	–	–	١	–	٢

يتضح من الجدول السابق أن أكثر إجابات المعلمين لا يوجد اقتراحات وكانت فى محافظة البحيرة يليها الشرقية يليها محافظة قنا ثم محافظة سوهاج و ذلك يعكس سلبية المعلمين على المستوى العام .وهناك من المعلمين من اقترح ضرورة تواجد تشريعات تحمى المعلمين من ضغوط العمل المختلفة وكانت أكثر الإجابات من معلمى محافظة القاهرة حيث بلغ عدد الذين تقدموا بهذا الاقتراح ٢٨ معلما يليها محافظة السويس. وهذا ما أوصت به بعض الدراسات(١).

وهناك من اقترح زيادة رواتب المعلمين مع أن ذلك لا علاقة له بمقترحات التشريعات و يعكس ضعف وعى المعلمين بمقترحات التشريعات والهم الأكبر لهم هو زيادة الرواتب .



4

التربية القانونية للمعلمين

النتائج وتفسيرها



النتائج وتفسيرها

فى إطار ما آلت إليه فلسفة التعليم الحالية من تغيير وهى أن التعليم لم يعد قضية خدمات ولكنه أصبح قضية أمن قومى وعلى ذلك ينبغى أن يتغير المفهوم القديم لإعداد المعلم بحيث يصبح مالكا لأدوات اضطلاعه بمهام الفلسفة الجديدة وهى فلسفة التعليم قضية أمن قومى ولا يمكن ان تؤتى ثمارها إلا من خلال معلم واع بواجباته وحقوقه سواء على المستوى الإنسانى والحياتى أو على المستوى الوظيفى على اعتباره موظف عام فى الدولة . وإلى أى مدى يتحقق ذلك للمعلم من خلال الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ومن خلال دستور جمهورية مصر العربية . وقصدت الدراسة التعرف على وعى معلم المرحلة الثانوية بتشريعات مهنة التعليم فى مصر من خلال وعيه وإلى أى مدى يتوافق الواقع المهنى الحالى للمعلم مع مواد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ومن خلال دستور جمهورية مصر العربية وقانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ١٩٧٨/٤٧ وقانون التعليم رقم ١٩٨١/١٣٩ وإلى أى مدى يتوافق ذلك مع المعلمين فى المدارس الخاصة الذين يخضعون للقانون رقم ١٩٨١/١٣٧ بشأن العمل فى القطاع الخاص كما عمدت الدراسة إلى تقيم تصور مستقبلى لما ينبغى أن يكون عليه المعلم من وعى بتشريعات مهنته باعتباره صاحب مهنة لها طبيعة خاصة وباعتباره موظف عام فى الدولة ووعيه بحدوده مع الآخرين وحدود الآخرين معه (تلاميذ / زملاء / رؤساء / أولياء أمور) ..إلخ وحدودهم معه وذلك من خلال إعداد المعلم فى كليات ومعاهد إعداد المعلمين ، أو من خلال برامج

التدريب التى يتلقاها المعلمون أثناء الخدمة ويجب أن تكون هذه البرامج دورية وبصفة مستمرة لإطلاع المعلمين على الجديد فى مجال التشريعات التى تخص مهنة التعليم .

ولقد تبين من خلال هذه الدراسة الآتى :

- ركزت الدراسات العربية السابقة على التشريعات التعليمية ونقدها وتحليها فى ضوء الواقع التعليمى الحالى والسابق وقليلا ما نجد من الدراسات ما يركز على التشريعات المهنية التى تخص مهنة التعليم وإلى أى تتوافق مع الواقع الفعلى لعمل المعلم وظروفه باعتباره إنسان ومواطن له حقوق ينص عليها الإعلان العالمى لحقوق الإنسان .

- الدراسات الأجنبية السابقة تناولت قضية الأمن الوظيفى للمعلم وكيفية التعامل مع الطلاب والسيطرة عليهم ومدى المسئولية القانونية عند حدوث خطر لهم كما تناول أيضا شروط وساعات العمل ومسئولية نقابة المعلمين ودورها نحوهم ، كما تركز على جانب ضرورة توعية المعلمين بالتشريعات التى تتعلق بمهنتهم وكيفية إمداد المعلمين بالمعرفة القانونية لتساعدهم على التصرف بطريقة قانونية صحيحة كما يؤكد على حقوقهم القانونية كما تلفت انتباه المعلمين والإداريين إلى حالات مخالفة القانون كما تناولت بعض القضايا القانونية فى التدريس مثل عقود العمل والترخيص بمزاولة المهنة ، والطرد من العمل ، ودور نقابة المعلمين فى الدفاع عن المعلمين وحماية حقوقهم كما تناولت حرية التعبير عن الرأى وحرية الدين وحرية الانضمام إلى النقابات وغير ذلك من الحقوق ، وهو ما لم تتناوله الدراسات العربية وذلك بهدف تجنب انتهاك الحقوق الدستورية للمعلم وللذين يتعامل معهم .

- بتحليل لائحة كلية التربية جامعة عين شمس الصادرة عام ١٩٩٧ لاحظت الباحثة خلوها تماما من مادة تشريعات مهنية فى حين كثير من كليات الإعداد المختلفة تدرس تشريعات مهنتها مثل كلية الإعلام والصيدلة والحقوق والتجارة والهندسة وغيرها .

- من خلال تحليل قضايا معلمين فى الشئون القانونية فى إدارات مختلفة تبين أن أكثر الجزاءات التى وقعت على المعلمين كانت بسبب الغياب فى حين أن رصيدهم السنوى

من الإجازات المستحقة لهم يسمح لهم بالإجازة ولعل ذلك سبب عدم رضا المعلم عن مهنته وشعوره أنه مضطهد من وزارة التربية والتعليم .

- المصدر الوحيد الذى يحكم عمل المعلم هو القانون ١٩٧٨/٤٧ الخاص بالعاملين المدنيين فى الدولة .

- قد يتعارض القانون ١٩٧٨/٤٧ الخاص بالعاملين المدنيين فى الدولة مع طبيعة عمل المعلم لأن مهنة المعلم ذات طبيعة خاصة وقد لا يستطيع فى كثير من الأحيان أن يحصل على حقوقه التى يمنحها له هذا القانون مثل الإجازات الاعتيادية أسوة بزملائه العاملين فى الدولة وقد يتعذر ذلك حتى فى فترة العطلة الصيفية للمدارس نظرا لانشغال المعلمين بأعمال تصحيح الامتحانات وغيرها أو الاستعداد للعام الدراسى الجديد أو نظرا لتعسف جهة العمل فى منح المعلمين الإجازات الاعتيادية مما ينتج عنه غضب بل وكره المعلم لمهنته التى تسلبه أهم حقوقه وهو حق الراحة بعد عناء شاق على مدار أكثر من تسعة أشهر على الأقل بعد إضافة شهر أعمال الامتحانات .

- المعلمون فى المدارس الخاصة يخضعون لقانون العمل رقم ١٩٨١/١٣٧ بشأن العاملين

فى القطاع الخاص وهذا يعكس ظاهرة تعدد التشريعات التى تحكم مهنة التعليم فى مصر وبالتالى لا يتحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين المعلمين كما أن هناك عدد من المعلمين فى المدارس الرسمية يعملون فى المدارس الخاصة بنظام الإعارات الداخلية .

- قانون التعليم ١٩٨١/١٣٩ والمعدل ب ١٩٨٨/٢٣٣ لا يشير إلى تنظيم واجبات وحقوق المعلم فى المؤسسة التعليمية ولم يشر إلى أمور خاصة بالعملية التعليمية كانت سببا رئيسا فى تعرض كثير من المعلمين إلى الجزاءات القانونية مثل قواعد توزيع الحصص الاحتياطية على المعلمين هل هى حسب الدرجة الوظيفية أم حسب النصاب القانونى للمعلم أم حسب سنوات الخبرة .

– الدور السلبى لنقابة المعلمين فى مصر فى بث الوعى الثقافى المهنى للمعلمين لدرجة أن هذه النقابة أصبحت نسيا منسيا فى أذهان المعلمين ولم يشر من أفراد العينة سوى معلم واحد فقط من ٣٦٠ معلم على مستوى المحافظات التى تم فيها إجراء استمارة المقابلة عن دور حماية النقابة لحقوق المعلم مقارنة بالنقابات الأخرى .

– أيضا كثير من الجزاءات التى وقعت على المعلمين بسبب رفض حصة احتياطي أو بسبب الاعتراض على توزيع حصص الجدول اليومى للمدرس وكلاهما لا يوجد له تشريعا ينظمه بل تحكمه مجموعة من الأعراف التى تختلف من مدرسة لأخرى ومن إدارة لأخرى فكيف يحاسب إنسان على مجموعة أعراف وليس هناك قواعد ثابتة لها ؟!

– الأعداد القديمة من مجلة الرائد التى تصدرها نقابة المعلمين كانت تحتوى على كم لا بأس به من الثقافة بوجه عام كما كانت تحتوى على مشكلات للمعلمين وبعض حلولها وعلى مقالات لكبار الكتاب أما الأعداد الحديثة فهى خالية تماما من الجانب الثقافى بوجه عام والثقافة القانونية بوجه خاص وهذا يعكس تدهور دور النقابة تجاه توعية المعلمين وسلبيتها تجاههم .

– المعلمون يدركون مهام مسئولياتهم من خلال ثقافة شائعة بينهم توارثوها عبر الأجيال أو من خلال تجارب لهم أو لزملائهم .

– برامج التدريب التى يتلقاها المعلمون أثناء الخدمة غير كافية لارتفاع مستوى وعى المعلمين بتشريعات مهنتهم فهى تنحصر فى برامج التدريب للترقى ملحق رقم (٤)

أى بعد مرور العديد من السنوات قد تصل إلى عشر سنوات بعد استلامه العمل فى المهنة وبعد أن يكون قد تعرض للمساءلة القانونية أو على الأقل لعدد من المشكلات التى تتعلق بمسئولياته وحقوقه المهنية وهذه البرامج تقدمها الإدارة العامة للتدريب بمنطقة السيدة زينب تمنح المعلمين قدرا من التوعية القانونية ببعض تشريعات المهنة من خلال محاضرة أو محاضرتين على الأكثر مدة كل منهما لا تتجاوز ساعتين تتناول أنواع

الإجازات المستحقة للمعلم والمعلمة ومدة كل منها وكيف يتظلم من جزاء وقع عليه ومدة هذا التظلم ، ويعض تشريعات خاصة بشئون الطلاب والمعلمين وهى مدة غير كافية لتغطية جانب الثقافة القانونية اللازمة للمعلم أما الجهات الأخرى التى تقدم برامج تدريب للمعلمين مثل مركز التدريب بالإسماعيلية ، ملحق رقم (٦) ومركز التدريب بمدينة مبارك للتعليم بمنطقة ٦ أكتوبر فهى تقدم برامج تدريب للمعلمين فى مجال تكنولوجيا التعليم وتدريب على كيفية تشغيل الكومبيوتر وبرامجه المختلفة ، و تركز هذه البرامج على ارتفاع المستوى الفنى فى المهنة وقليل منها ما يركز على جانب توعية المعلمين بتشريعات مهنتهم .

- البرنامج التدريبى المقدم للعاملين بالشئون القانونية ينبغى أن يقدم للمعلمين لتوعيتهم بالأمور القانونية الخاصة بمهنتهم . انظر ملحق رقم (٧) .

- كثير من المعلمين من خلال الإجابات لا يعرف بطاقة توصيف عمل المعلم وبالتالى لم يطلع عليها

- تشير النتائج الإجمالية للدراسة حسب الاستجابات الموجودة بالجداول إلى الضعف الشديد فى مستوى المعلمين فى الإلمام بتشريعات مهنتهم .

لا توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بالدستور والقوانين وذلك لأن درجة الوعى القانونى والوعى السياسى على مستوى خريجى الجامعات ضعيف إلى حد كبير وقد اتضح ذلك من خلال عديد من الدراسات والبحوث .

- لا توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا فى درجة الوعى بالقرارات الوزارية .

توجد فروق جوهرية بين المؤهلين تربويا وغير المؤهلين تربويا حيث بلغ متوسط درجة الوعى ببعض الأسئلة العامة والكاشفة والتى تتعلق بمهنة المعلمين بين التربويين

٢.٥١ . والغير تربويين ٢.٧٩ لصالح الغير تربويين مما يعكس الضعف الشديد فى الثقافة القانونية المهنية للمعلمين التربويين .

لا توجد فروق جوهرية بين المجموعات الثلاثة (عام / تجارى/ صناعى) فى مستوى الوعى وترى الباحثة أن ذلك يرجع عدم وجود برامج تدريبية أثناء فترة الخدمة للمعلمين للتوعية بالثقافة المهنية لهم على المستوى العام بين المعلمين فى مجالات التعليم الثانوى العام والفنى .

كثير من الأمور الإدارية المدرسية تسير بشكل عرفى وبالتالى فهى تختلف من مدرسة لأخرى .

المعلمون فى محافظة القاهرة أكثر وعيا من المعلمين فى المحافظات الأخرى فى المحور الأول الدستور وقوانين التعليم والمعلمون فى محافظة سوهاج الأقل وعيا بالدستور وقوانين التعليم .

محافظة البحيرة أعلى المحافظات وعيا بالقرارات الوزارية ٤.٥٠ والقاهرة الأقل ٣.٧٣ .

محافظة البحيرة أعلى المحافظات وعيا بدور نقابة المعلمين ١.٣٠ ومحافظة قنا ٠.٤٥ .

محافظة القاهرة أعلى المحافظات وعيا بالأسئلة العامة ٤.٢٥ والشرقية ١.٥٨ .

محافظة القاهرة أعلى المحافظات وعيا بالمحاور الخمسة ١٦.٨١ وقنا ١٤.٢٥

- قد يبدو للقارىء أن نتائج الدراسة متناقضة فى بعض المحاور فى المحافظة الواحدة ولكن ذلك مرجعه أن المحور الخامس من الاستبيان والمكون من أسئلة عامة ويحتوى أيضا على بعض الأسئلة الكاشفة والتى تكشف مدى صدق أفراد العينة فى بعض الأسئلة المطروحة عليهم .

تصور مقترح وتوصيات الدراسة :

فى ضوء الدراسة الحالية وتأكيدها على أهمية وعى المعلم بوجه عام ومعلم المرحلة الثانوية بوجه خاص بتشريعات مهنة التعليم فى مصر وفى ضوء النتائج والتى تؤكد ضعف مستوى إلمام معلم المرحلة الثانوية فى التعليم العام والتعليم الفنى وضعف المستوى المعرفى للتشريعات التى تحكم عملهم وبالتالى يترتب على ذلك ضعف المستوى الوجداني والسلوكي أو الممارس لهذه التشريعات توصى الباحثة بما يأتى :-

١- أن تتضمن مقررات كليات التربية مادة تشريعات مهنية تتناول بالدراسة أهم التشريعات التعليمية والتشريعات المهنية وذلك من خلال دراسة القانون ١٩٨١/١٣٩ والمعدل بـ ١٩٨٨/٢٣٣، والقانون ١٩٧٨/٤٧ الخاص بالعاملين المدنيين فى الدولة ، وبعض قضايا المعلمين فى الشئون القانونية ، وفى مجلس الدولة ، وفى الصحف والمجلات مع الإشارة إلى تاريخ هذه القضايا للوقوف على تطور حالات قضايا المعلمين واختلافها من عصر إلى آخر ، وكيف تصرف المعلمون فى هذه القضايا سواء للحصول على حقوقهم أو كيف أدى تصرفهم الخاطىء أو جهلهم بالتصرف الصحيح إلى نهاية القضية ويمكن أن يتم تناول هذه المادة سواء كانت مادة مستقلة أو من خلال مادة تربية ومشكلات المجتمع التى يتم تدريسها حاليا فى كليات التربية .

٢- أن يجرى تدريب للمعلمين الجدد يتم من خلاله توعيتهم بالمسئولية الجديدة التى تلقى على عاتقهم والحقوق التى تترتب على هذه المسئوليات ويجرى اختبار لهؤلاء المعلمين الجدد ولا يلتحق بالعمل فى مهنة التعليم سوى من يجتاز هذا الاختبار .

٣- أن تعقد دورات تدريبية للمعلمين الفعليين فى ميدان التعليم لتوعيتهم بآخر القوانين التى تخص العملية التعليمية والقرارات الوزارية والتوعية بالمواقف والمشكلات التى قد تواجههم وكيفية التعامل معها .

٤- تفعيل دور نقابة المعلمين وتقديم الخدمات الثقافية المختلفة للمعلمين ومنها توزيع كتيبات على المعلمين تتضمن واجباتهم وحقوقهم ، وعقد الندوات والدورات التدريبية

لتوعية المعلمين بتشريعات مهنتهم ، والدفاع عن المعلمين من خلال تحسين صورتهم فى وسائل الإعلام حيث إن ذلك يؤذى كرامتهم أمام المجتمع.

٥- أن تتضمن مجلة الرائد التى تصدرها نقابة المعلمين نصائح وإرشادات لتوعيتهم بالتعامل الأمثل مع المشكلات التى قد تواجههم .

٦- التعامل بمزيد من المرونة مع قضايا المعلمين فى الشئون القانونية حيث إن معظم قضاياهم سببها الغياب بسبب أنهم غالبا لا يحصلون على كامل إجازاتهم بسبب طبيعة المهنة ومع ذلك يقع عليهم عقاب .

٧- أن يتضمن القانون ١٩٨١/١٣٩ والمعدل بـ ١٩٨٨/٢٣٣ مواد تنص على حدود واجبات وحقوق المعلمين وأيضا تعويضات للمعلمين عن الإجازات الاعتيادية التى يتعذر عليهم الحصول عليها مثل بقية موظفى الدولة فمهنة التعليم مهنة ذات طبيعة خاصة وعلى ذلك فهى تحتاج إلى قانون خاص بها أسوة بمهنة الصحافة وغيرها .

٨- إعادة الثقة فى المعلم وتغيير النظرة إليه وعدم التعامل معه على إنه شخص مذنب ويحتاج إلى من يكون وصيا عليه دائما ويتلقى فقط الأوامر وعليه التنفيذ فقط دون إبداء رأى .

٩- الاستفادة من شبكة الفيديو كونفرانس video conferenceالموجودة فى وزارة التربية والتعليم فى توعية المعلمين بواجباتهم وحقوقهم القانونية وزيادة ثقافتهم بوجه عام وثقافتهم القانونية بوجه خاص .

١٠- بما أننا نعيش فى مجتمع تتكامل فيه جميع العناصر فلذا توصى الباحثة بضرورة التعاون بين كليات التربية وكليات الحقوق فى إعداد دراسات تحقق نشر الوعى القانونى بين المعلمين من أجل الحفاظ عى مكانة المعلم فى المجتمع .

بحوث ودراسات مقترحة :

١- كيف يمكن تحقيق الوعى القانونى بين المعلمين من خلال الأجهزة التكنولوجية الحديثة .

٢- عمل دراسات نقدية لقانون التعليم رقم ١٩٨١/١٣٩ .

٣- دراسة نقدية لبرامج تدريب المعلمين قبل وبعد أستلام عملهم.

٤- دراسات تتناول برامج إعداد المعلمين فى كليات التربية .

٥- دراسات وبحوث فى الإجراءات المتبعة قبل وأثناء وبعد توقيع الجزاءات على المعلمين .